

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

منشأة ايجي كونتراك "زكريا جابر قدوس رشيد"

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بيان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم
٤١١ (٢٠٢٣/٩/١٩) الموزع في ٢٠٢٤/٢٠٢٣ يملاه
٢٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره عشرون مليون جنيه لا غير) والموقع
بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية "إسناد أعمال الجسر
الترابي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة -
مطروح) قطاع (فوكة / مطروح) لتنفيذ المسافة من الكم ٥٠٧,٠٠٠
إلى الكم ٥٠٩,٠٠٠ بطول ٢ كم اتجاه استكمال الإسكندرية على أن يتم
التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا
وستنولى "المنطقة الخامسة - غرب الدلتا" الإشراف على التنفيذ و
تجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

التوقيع (

عبد / أبو بكر احمد حسن عصاف
رئيس الإدارة المركزية
للشئون المالية والإدارية

صادر عن

Chairman



عقد معاولة

.....

الموضوع: إسناد أعمال الجسر العزابي لمسار القطار الكهربائي السريع الفطاط الأول
(العين السخنة - مطروح) قطاع (فوكة / مطروح) لتنفيذ المسافة من الكم ٥٠٧,٠٠٠
الي الكم ٥٠٩,٠٠٠ بطول ٢ كم اتجاه استكمال الإسكندرية (ياذهب المباش)

رقم العقد: ٢٠٢٣/٤١١ / ٢٠٢٤ - ٢٠٢٤

أنه في يوم الثلاثاء الموافق : ١٩ / ٩ / ٢٠٢٣

حرر هذا العقد بين كلا من :-

النَّسْمَةُ الْعَامَةُ لِلطَّرْقِ وَالْكِبَارِيِّ

بِعْثَاثُهَا السَّيِّدُ الْلَّوَاءُ الْمُهَتَّمُ / حَسَامُ الدِّينِ مُصْطَفَى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري.

١٥١ طيبة، النصر - بحوار معهد النقل - مدينة نصر

(وَشَادَ اللَّهُ فِيمَا شَاءَ بِالْطَّرْفِ الْأَوْلَ)

و- منشأة ابى كونتاك "زكريا جابر قدس رشيد"

تصفحه / مدير الشركة .

الاستاذ / احمد قلنسى ، رئيس

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية

1970.0.1.0001 / 00000

٢٧٣-٩٤٤-٩٦٧ / بطاقة خمسة

ماهوره ضرائب / مصدر الجديدة ثانى

سحل تحری رقم / ۱۳۳۹۲۲

• و مقرها / ٠٢١ ش بشارع بغداد الدور ٦ شقة ١٥ مصر الجديدة القاهرة .

(ويضار الله فيما يلى بالطرف الثاني)

— 14 —



三

بناء على موافقة السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٣/٤/١٧ بتنفيذ أعمال الحمر الترابي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العن السخنة - مطروح) قطاع (فوكة / مطروح) لتنفيذ المسافة من الكم ٥٠٧،٠٠٠ الى الكم ٥٠٩،٠٠٠ بطول ٢كم اتجاه استكمال الإسكندرية بطريق الاتفاق المباشر مع منشأة ايجي كونتراك "زكريا حابر قدس رشيد" بتكلفة تقديرية ٢٠٠٠،٠٠٠ جنيه (فقط وقدره عشرون مليون جنيه لا غير) حيث قام الطرف الأول بمقاؤضة الطرف الثاني على الأسعار الخاصة بينواد الأعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ قدره ٢٠٠٠،٠٠٠ جنيه (فقط وقدره عشرون مليون جنيه لا غير) شاملة الضريبة .وبعتر محضر المقاوضة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفاقا على الآتي:-

العدد الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكالبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتعمماً لاحكامه .

العدد الثاني

يلقزم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال الحسر التراسي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة - مطروح) قطاع (فوكة / مطروح) لتنفيذ المسافة من الكم ٥٠٧.٠٠٠ إلى الكم ٥٠٩.٠٠٠ يطول ٢ كم اتجاه استكمال الإسكندرية . (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المعينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ٦٣٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره عشرون مليون جنيه لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد .

العدد الثالث

يلزم الطرف الثاني **منشأة إيجي كوتراك** "زكريا جابر قلديس رشيد" بتنفيذ الأعمال المنسنة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من العوائق وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً.



العدد الرابع

العدد السادس

يقوم الطرف الأول بصرف تعقبات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدم العمل وذلك طبقاً للمضوابط والشروط الواردة بالمادة (٥٤) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

العدد السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكرامة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للمعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غواصة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاملات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

العدد السادس

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق القطعي لتلك العبالغ وذلك إعمالا لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمواصلة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه النفعة .

العدد السادس

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء شيخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمعاريف الإدارية من آية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجا إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى آية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ آية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

- 10 -



العدد التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايضة لا تشملها جدول الكميات للبتود والمواصفات المتعاقد عليها وتنقضى الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ياصدار قانون تنظيم التعاملات التي تدبرها الجهات العامة .

العدد العاشر

يلزم الطرف الثاني ياتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد كما يكون مستولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الضرورية لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقته الطرف الثاني

العدد العادي عشر

يلاتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

العدد الثاني عشر

يلزם الطرف الثاني بالمحافظة على مسلامة ممتلكات و منشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميه المصارييف الإدارية اللازمة

العدد الثالث عشر

يلزم الطرف الثاني بإستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لعمارة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .



العدد الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاتهوتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

العدد السادس عشر

يلزム الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول
وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قابل تكميمها بالموقع ومن استشاري الجهة

العدد السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بأخذ محل العمل من المهام والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بأخذ الموقف على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحويله المصارييف الإدارية الازمة.

المنفذ الشامل عدن

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاليمات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافية أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتدلت مراجعته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافية أثارها القانونية .

العدد الثاني عشر

لا يجوز للطرف الثاني، أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

العدد السادس عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرعها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٩م ولاته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠١٩م وكذلك أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

العدد العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند يذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعديل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك يقتصر على التأمين وحجم الزيادة أو النقص

العدد العادي والغير العادي

تخصم الضرائب والرسوم والدمعيات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

2020-09



العدد الثاني والعشرون

يلزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجبر الأعمال تبدأ من تاريخ الإسلام الإلزامي للأعمال وحتى الإسلام النهائي . وتلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ١٩٠٢ بشأن تنظيم التعقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مستولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقة هذا قصر في اجراء ذلك فللطرف الأول أن يجربه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

العدد الثالث والعشرون

تحتخص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

العدد الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء في بنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد.

العدد الخامس والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الأسمنت - الحديد - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البتود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

العدد السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول
بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزموم .

الطرف الثاني

الهدف الأعلى

منشأة ابى كونتراك "زكريا جابر قلديس رشيد"

الشريعة العامة للمملكة والكتاب

4

التوقيع (مصدقه)

140

السيد / محمد جمال محمد عبد الرحمن
موجه التوكيل

لهاي مهندس / حسام الدين مصطفى
دانلود: [الكتاب](#)



دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

عملية : أعمال الجسر الترابي لمسار القطار الكهربائي السريع للخط الأول
(العين السخنة - مطروح)
قطاع فوكة / مطروح
في المسافة من كم ٥٠٧٤٠٠٠٥ إلى ٥٠٩٤٠٠٥ بطول ٢كم (اتجاه استكمال الاسكندرية)
(المنطقة الخامسة - غرب الدلتا)

تاريخ المقاوضة: الساعة يوم / ٢٠٢٣ /

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسومات

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الادارة المركزية
لبحوث الطرق
مهندس / حسام بدر الدين

مدير عام
صيانة الطرق
مهندس / منال عمر

رئيس الادارة المركزية
للمدينة الخامسة(غرب الدلتا)
عميد مهندس / هاني محمد محمود طه

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق
مهندس / محسن محمد زهران

رئيس الادارة المركزية
للشئون المالية والأدارية
عميد / أبو يحيى راحمد حسن عساف

أعمال الجسر الترادي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الشروط الخاصة

الشروط الخاصة

أولاً : تجهيزات الموقع

- تجهيزات المقاول الموقعة

خلال أسبوع من تاريخ استلام الموقع يتلزم المقاول بإنشاء مكاتب لائقة لجهاز الإشراف و الاستشاري مزودة بالآلات و المكفيات و الحمام و البوغيه بمساحة لا تقل عن ٦٠ متر مسطح وتحكون مجهزة بسكافه الترمومترات والتوصيلات الكهربائية والصحية ومكفيات البواء والفرش والآلات المناسب وكمدا اجهزة الحاسب الالي بالعدد المناسب و توفير خدمة الانترنت ومصدر شهري ٢٢٠ فولت مول الـ يوم ومصدر للمياه التطهية الصالحة للشرب وخزان صرف صحي بالإضافة الى وجود سكرفان متحرك و يتلزم المقاول بتجهيز موقع العمل بجميع الإجرامات التي تكفل تنفيذ المشروع بممتدى هندسى وفى ملءاً للتعاقد و بما يكفل العمل ٢٤ ساعة بتنظيم الورديات و توفير جميع الهمات والمستلزمات التي تمكن جهاز الإشراف من السيطرة و متابعة ومواصلة الأعمال بين الواقع المختلفة بالمشروع وفى حالة تناقض الشركة عن توفير المستلزمات والهمات اللازمة المشار إليها ببالية يتم خصم مبلغ ١٠٠ جنية (فقط وقدرة الف جنيه لا غير) يومياً و يتلزم المقاول بإجراء الاختبارات الازمة مع ضمان توصيل العينات واحضار النتائج في وجود طاقم الإشراف بأسلوب آمن بمعمل التطهية المشرفة والمعلم المركبة بالبيئة بمدينة نصر ومعامل الجامعات والهيئات المختلفة و فى اي وقت يراهم جهاز الإشراف والمهندس المشرف

- معمل الموقع

محل العمل :

خلال ٣٠ (ثلاثون يوماً) من تاريخ توقيع العقد يقوم المقاول بإنشاء معمل اختبارات متكامل بالموقع او بمحطة الخلط وفقاً للنموذج المعتمد من الهيئة بجميع مراحله (آلات، معدات، أجهزة) وتزويده باليادة والكهرباء طوال فترة المشروع لاستخدامه فى إجراء التجارب الموقمية وفقاً للتعميم التالي:

- * عدد ٢ مكتب و ٨ مقاعد على الأقل.
- * مصدر كهرباء ٢٢٠ فولت ١٥ أمبير، وتكليف هواء وإضاءة كافية.
- * طاولات وبنادل لعمل الخشب أو الخرسانة.
- * جهاز حكميوبوت آحدث إصدار بمتطلباته مع طابعة لوز ٤٠ ومسكارن.
- * مصدر كهرباء ٣٨٠ فولت ثلاثة أوجه مع مقاييس مناسبة لقرن التجفيف.
- * أرشيفات خرسانية للعمل بمسارك ١٢٥ مم ذات سطح ناعم وصلب.
- * مصدر للمياه التطهية وسعة تظرفية لا تقل عن ٧٠٠ لتر.
- * وسائل إطفاء الحريق من حلقاتيات والتي يجب الا تقل عن ٥,٢ سلم من سائل الإطفاء موزعة ومعلقة على الحائط في مكان مناسب ويتم الكشف عليها وشحنها دورياً.
- * مراوح طرد.
- * رمكائز لتثبيت الأجهزة عند اللزوم.
- * حمام ماء لمعالجة عينات الخرسانة بمساحة متر مسطح وعمق ٦ سم من الخرسانة او الطوب المحر او اي مادة أخرى مناسبة.

الاختبارات :

يتم تجهيز معمل الموقع وتزويده بالأجهزة الازمة بحيث تسمح بإجراء الاختبارات القياسية التالية وأية اختبارات أخرى ورد ذكرها بالمواصفات :



أعمال الجمجمة التربوي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الشروط الخاصة

	Soils	AASHTO/ ASTM
-	Mechanical Analysis of Soils	T 88
-	Determining the Liquid Limit and the Plastic Limit of Soils	T 89
-	Density of Soil In-place by the Sand-Cone Method	T 191
-	Sand Equivalent Test	T 176
-	Moisture Density Relations of Soils using a 10-pound Hammer and 18- inch Drop	T 180
-	California Bearing Ratio (CBR)	T 193

	AGGREGATES	AASHTO/ ASTM
-	Mechanical Analysis of Aggregates	T 88
-	Unit Weight of Aggregate	T 19
-	Organic Impurities in Sand for Concrete	T 21
-	Specific Gravity and Absorption of Fine Aggregates	T 84
-	Specific Gravity and Absorption of Coarse Aggregates	T 85
-	Resistance to Abrasion of Coarse Aggregate using Los Angeles Machine	T 96
-	Clay lumps and friable particles in aggregate	T 112



CONCRETEAASHTO/
ASTM

ES1658

- Compressive Strength of Molded Concrete Cubes	
- Making and Curing Concrete Compressive and Flexural Strength Test Specimens in the Field	T 23
- Quantity of Water to be used in Concrete	T 26
- Slump of Portland cement Concrete	T 119
- Making and Curing Concrete Test Specimens in the Laboratory	T 126
- Sampling Fresh Concrete	T 141

وتزول ملكية المعدات والأجهزة جمجمة للمقاول بعد إنتهاء الأعمال وتسلیم المشروع ويلتزم المقاول بتأمين مكافحة المتطلبات الموقعة عليها من قبل المهندس واللازمة لأخذ العينات واختبارها وتشغيل المعمل، ويكون العمل بالقرب من مكتب المهندس او اي مكان اخر يوافق عليه المهندس، ويتم تزويد المعمل بالفنين والمعلم المهرة ولا يتم إقصاء اي فن سبق اعتماده للعمل بالفعل دون موافقة المهندس المشرف.

وسيتم اجراء مكافحة الاختبارات المعملية في معمل الموقع والمعامل المرسکرية بالبيئة وعما يتربع الوجه الوحيد لاختبارات الجودة للمشروع ، وهي حال تغير ذلك فيمكن اجرائها بموافقة الهيئة باية جهة حكومية تحدها الهيئة او باية جهة اخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة تحدها الهيئة في حال عدم امكان الفحص في المراكز الحكومية في مصر او خارجها. هذا و يتم اعتماد معايرة الحالات وأجهزة المعمل بالموقع من قبل المعامل المرسکرية بالبيئة .

يقوم المقاول بتوفير مهندس مواد للقيام بالإختبارات المطلوبة ملباً للمقد على ألا تقل خبرته عن ١٥ عاماً في اختبارات المواد الترابية ومواد البناء ويكون لديه المؤهل المناسب، ويتم اعتماد معايراته من المهندس بالاشارة إلى عدد ٣ فنيين مهرة واية عمالة أخرى لازمة لأخذ العينات وتشغيل المعمل.

مع عدم السماح بيد المعمل في اي مرحلة من مراحل المشروع الا بعد قيام المقاول بتوفير وتجهيز مكافحة اجهزة المعمل اللازمة لإجراء الاختبارات المطلوبة لتلك المرحلة وفقاً للبرنامج الزمني المعتمد .

٢- أجهزة المساحة

المقاول مستول عن توفير وصيانة احدث الأجهزة المساحية اللازمة لاتمام الاعمال طوال فترة العقد وعليه تاسين محفلة رجد متكاملة (Total Station) بكامل المعدات وجهاز قياس مناسب (ميزان رقم) بكامل مشتقاتها، تكون مخصوصة لامتدام الاستشاري او المهندس المشرف في تدقيق الاعمال المساحية، والمقاول مستول عن معايرتها دوريًا وإستبدال اي منها في حال ارسالها للصيانة، طبقاً لاحدث المعايير وتوافق عليها البيئة و تزول ملكيتها للمقاول بعد نهوض الاعمال والاستلام الابتدائى للمشروع.



٤- لوائح المشروع

على المقاول قرار توقيع العقد إعداد وثبيت عدد (٧) لوحات مكثفة مساحتها متر مربع تحددها الهيئة تتبع عند بداية الموقع وعند نهاية بالاتجاه العاكسين والمواقع التي تحددها الهيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندسين والمقاول وتاريخ بدء العمل ونهاية التنفيذ، وعلى المقاول الحصول على تصريح الجهات المعنية قبل تثبيتها، كما يتلزم بإزالتها عند إنتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس، وتحصى غرامات بواقع ٥٠٠ جنية شهرياً على كل لوحه لا يتم ترميها.

٥- البرنامج الزمني وبرنامجه التوريدات والتهدقات التقنية للأعمال

يقدم المقاول البرنامج الزمني حسب المبين بالمادة رقم ١٢ بالشروط العامة (من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو شهادات علمية في هذا المجال يعتمد من الهيئة) ويجب أن يكون تسلسل الهمام بالبرنامج الزمني منطقياً ومتضمناً تفاصيل كافية لتوضيح الطريقة المقترحة في التنفيذ مع توضيح مدة التنفيذ لمكل مهامه وبين مكفيته تداخل الأنشطة وإرتباط بعضها ببعض وذلك وتعرض الأنشطة بحيث توضح التدفق الخاصه والتمويل المطلوب للتنفيذ. باستخدام برنامج Microsoft Project أو Primavera (Microsoft Project) يجهيز رسومات الورشة التقىسيية لبيان المعلم المختلفة وفترات المراجمة والإعتماد ، ويتم تحديث هذا البرنامج شهرياً بواسطة المقاول وأعتماده من المهندس على أن يتم ارهاق البرنامج الزمني المعتمد مع أول مستخلص جاري وكذلك تقديم التحديثات للبرنامج الزمني المعتمد مع كل مستخلص جاري .

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول وكذلك تقريراً مفصلاً من خلال مهندسه المتخصص مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بمتابعة المشروع وتحديه وتقدير التهدقات التقنية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد (Cash Flow) وذلك على فترات شهرية ونصف شهرية . ويكون جدول النفع بالصيغة التي يقبلها المهندسون فيما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يمكن بالتفصيل الكافيين لمهندسون من تقدير مدى توافق قيمة الدفعات مع حجم الأعمال المقيدة . ويجب أن يراعي عند تقديم البرنامج الزمني الأخذ في الاعتبار الأحوال الجوية وتقدير فترات التوقف للبنود طبقاً لطبيعة موقع العمل علماً أنه لن يتم اعتساب مدد إضافية عن توقيت الأعمال عن الظروف المناخية .

والبرنامج الزمني المحدث والمعتمد من المهندس هو الشريحة لحساب المدد الإضافية وفروق الأسعار . سيقوم المقاول بالتعاقد على جميع خدمات المشروع بفاتورة مكافأة قبل بدء تنفيذ البنود هذا ولن يتم اعتساب مدد إضافية أو فروق أسعار عن المواد التي يتم تدبيرها نتيجة التعديلات للتعديلات للبرنامج الزمني للمشروع فيما عدا البترول والسوالر وحديد التسليح والاسمنت .

ثانياً : متطلبات الائتمان

أ - تأمين سلامة المرور

يجب على المقاول أن يكون مدرباً على الطريق المطلوب إنشاؤه يتصل بطرق قائمة ذات حرارة نقل ومرور ، وذلك يجب عليه تقديمها من خلال مكتب أو مهندس متخصص معتمد من الهيئة منهجية مفصلة توضح مقتراحاته التجنب الآثار السلبية على حرارة وتدفق المرور أثناء تنفيذ مختلف أنواع الإنشاء وذلك من خلال إعداد خطط إدارة وتنظيم المرور التي يجب تطبيقها والإلتزام بها طوال فترة التنفيذ لتأمين أقصى درجة أمان لمستخدمي الطريق ولفريق العمل طبقاً للمواصفات العالمية . ومستندات العطاء، ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ومتطلبات الجهات المعنية وكافة المتطلبات الواردة بفقرة "التعليمات المرورية" من متطلبات الائتمان والمقاول مسؤول عن تاريخ استلامه موقع العمل عن علاج أي عيوب يمكنون لها آثر سامي على الحرارة المرورية او تؤدي إلى حوادث تظهر بطول الطريق في سطح الرصف او الأكثاف الجانبي او الحواجز الجانبية او اي من عناصر الطريق .

ويجب أن يتم تنفيذ تلك الخطط بالتنسيق مع الهيئة والسلطات المعنية للمرور والجهات الأمنية والمهندسين المشرف والحصول على مكافأة الوفاقات المطلوبة على الخطة قبل بدء التنفيذ، ويتم الإعلان عن الخطة المعتمدة على الطريق بمهارات مكافأة تضمن سلامة مستخدمي الطريق وفقاً للخطة المعتمدة وبحيث يتضمن الإعلان مكافأة التفاصيل من حيث الموضع وموعد البدء، والمدة وحدود المساحة مع مكروهين توضيحيين وذلك على نفقة المقاول دون أي تكاليف إضافية على المالك .

ويجب على المقاول تزويد فريق العمل بمهندسين متخصصين في أعمال السلامة المرورية لتحليل وتصميم ومتابعة أعمال التحويلات المرورية وتجهيز حركة المرور في مناطق العمل وبسلاسل الطريق بما يتوافق مع دليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة ومتاحة الأنظمة المرورية المعول بها بما يكفل السلامة التامة لمستخدمي الطريق والعاملين به أثناء



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الشروط الخاصة

التنفيذ، ويتحمل المقاول المسؤولية المادية والجتنائية عن أية حوادث أو أضرار تقع على مستخدمي الطريق أو أي من الأفراد العاملين بالمشروع تقع بسبب اخلاله بمتطلبات السلامة المرورية أو تقصيره في الداومة على استكمال وصيانة وسائل التحكم المروري وتامين الحركة المرورية آهلاً ونهراء في مكانة مواقع العمل بالمشروع ومهام سلامة مسئول عن عمل كافية التسييرات اللازمة مع الجهات الأمنية ذات العلاقة للحصول على موافقتها على خطط تحويل المرور الموقت واستصدار آية تصاريف لازمة بهذا الخصوص ويتحمل المقاول آية تبعات مادية أو هاتونية تترتب على تقصيره في تأمين سلامة المرور وسوف توقع غرامة مقدارها خمسة الاف جنيه عن اليوم الواحد هي حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياجات اللازمة لتنظيم حركة المرور بالموقع هذا بالإضافة إلى حق الهيئة في توفير كافة وسائل تأمين سلامة المرور بموقع العمل على حساب المقاول دون حق اعتراف منه ويلزم المقاول بتوفير اطمئنان كافية من ملابس تأمين السلامة لطاقم جهاز الاتساع، ويتضمن ولا يقتصر على:

- ١- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) خوذة أمان.
 - ٢- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) غطاء وإن حقيبة مقوى بالبلاستيك وبها شريط عاكس ويلون معيز (برتقالي - أحضر - أزرق - رصاصي).
 - ٣- عدد ٢٠ (عشرون فقط لا غير) صدري واق.
 - ٤- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) جاسكيت شتوى.
 - ٥- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) حذاء أمان بعقدة حلب.
- على أن تكون جميعها بخامات متعددة ويتم تسليمها لохран السلطة المشرفة على المشروع وتقديم الأفادة المعتمدة بها مع أول منفذين جاري.

بـ - السجلات

يجب على المقاول وعلى نفقة الخاصة الإحتفاظ طوال مدة سير الأعمال بسجلات لجميع التفاصيل لكل ما يتم تنفيذه، وكذلك نتائج التجارب العملية وتقديم هذه السجلات في أي وقت للمهندس عندما يطلبها. يجب أن يحتفظ المقاول بسجلات دائمة للموقع لتسجيل مير تقييد الأعمال، ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائماً وأن يقدم نسخ منها هي أي وقت يطلب منه ذلك، ويجب أن تشمل البيانات للسجلة لكل يوم عمل وفقاً لنموذج البيانات الذي يعتمد المهندس وتتضمن على سبيل المثال وليس الحصر ما يلى:

- * التاريخ.
- * حالة الطقس.
- * بدء وانتهاء الأعمال لكل مهمة.
- * أسماء مقاولي الباطلن وعدد العمالة التابعة له ونوع النشاط المعرفي وموقعه.
- * تاريخ تسليم الرسومات والبيانات ... إلخ وحالتها.
- * تاريخ طلب التسلیم وتاريخ التسلیم (التوريد - التركيب - التحنيع - ... إلخ) لأي من البنود وحالتها.
- * المدات.
- * طاقم العمل.

جـ - أمن وصحة العاملين

يجب على المقاول توفير الأمن والراحة والنظافة والشروط الصحية للعمل وأثبات لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين التابعين لمقاول الباطل، ويجب توفير مهندس سلامه وقلالية (أمن مناعي) مدرب تدريساً جيداً لتابعة مستوى التأكيد على ارتدائهم الأمان للعاملين والزي المناسب (خوذة - حذاء - سترة أمان ... إلخ)، ولذا يجب أن يعتمد المهندس لوجهه

ويجب على المقاول إسبادله بمقداره آخر يعتمد المهندس.

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على معيلى الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تقييد الأعمال طبقاً لشروط التعاقدية.

ويفيد التأمين بمجرد استلام الموقع مباشرة وحتى الانتهاء من أعمال الاستلام الاشتراك للعملية ويتحقق التأمين لمدد(٤) افراد بالفترات المبيحة -

مهندس : ٧٥٠٠٠ (خمسة وسبعين ألف جنيه)
مساعد مهندس او ملاحظه هنـى : ٣٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه) للفرد.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الشروط الخاصة

متافق مدة او سيارة ومن في حكمهم ١٥٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه) للفرد.

عامل عادي : ١٠٠٠ (مائة الاف جنيه) للفرد.

وعلى المقاول ان يقدم بوليصة التامين للهيئة فور استلامه لوقع العملية والا مكان للهيئة ان تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون ان تكون ملزمة بذلك.

ويجب على المقاول ان يقوم بالتأمين على ممتلكات الهيئة وأفراد هرير المهندس المشرف ضد الوهادة والإصابات او التلفيات الناتجة عن أي حادث يسبب تفهد الأعمال طبقاً لشروط التعاقدية.

د - الوسائل للمواعق

المقاول مسؤول عن تأمين سبل وطرق يوافق عليها المهندس لوصول معداته والعاملين إلى الموقع، ويشمل ذلك تأمين وصول ممتلكات الهيئة والمهندسين او من يمثلهم وكذلك السلطات الرسمية المعنية إلى مواقع الأعمال الجاري تنفيتها.

ه - إنهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسؤول عن إزالة آية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم اي عمل يتم الإنتهاء منه وآية موقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإنتماءه، ويقوم المقاول بإزالة النشاث الملوثة والماد الزائد وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإنتماء الهيئة، كنما يتضمن المقاول بتنظيف حرم الطريق وتثبيت وتهذيب البول وتنظيف الموقع الذي يشتمله وتسويته حسب تعليمات المهندس وبموافقتها.

و - استلام المشروع وإختبارات التشغيل

عند الانتهاء من الأعمال سيقوم المقاول بتقديم مقترن ببرنامج زمني للتحويمات المطلوبة للاستلام وكافة اختبارات التشغيل لاعتمادها من المهندس قبل بدء أعمال الاستلام، عندما يحين موعد الاستلام الإيداعي للأعمال المائية يقوم المقاول وخلال مدة زمنية محددة بإصلاح آية عيوب، وفي حال تخلف المقاول عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة يحق للهيئة القيام بتنفيذ الإصلاحات المذكورة بمعرفتها وتخصم التكاليف مع المصروف الإداري المتراكم على ذلك من المستخلص الختامي، على المقاول كذلك المحافظة على الأعمال المنجزة تجاهها وتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية او آية أعمال أخرى، وإن يقوم ببرمجة أعماله بحيث يتم تنفيذ الطريقة السطحية او آية تشغيلات في وقت مناسب بحيث لا تتعرض لأى آذى او تشويه بسبب الأعمال الأخرى.

ز - الكشف على الأعمال

على المقاول أن يقدم للمهندس كل ما يلزمه من بيانات ومعلومات عن موقع استحصال المواد ومتذررها وطريقة إعدادها حتى يتمكن من الكشف عليها واعتمادها، كما سيقوم المهندس المشرف بمراجعة والمكثف على الأعمال خلال فترة التفتيش وفقاً لخططة الجودة المقترنة بالمقاول والمعتمدة من المهندس وسيقوم بإجراء الاختبارات على المواد المستخدمة طبقاً لمواصفات وإشتراطات المشروع، ومن حق المهندس تبلي أو رفض آية مواد أو معدات أو طرق تنفيذ إذا رأى أنها غير مقبولة أو غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تأمين كافة التجهيزات اللازمة للمهندس من أدوات ومعدات وطواقم هنية للقيام بالكشف والتحويمات العملية، على ان تكون طلبات بدء واستلام الأعمال واعتماد المواد وفقاً للنماذج المرفقة متحققة رقم ٢.

ح - طلب الاستلام

لاستلام الأعمال الموقعة اليومية سيقوم المقاول بإبلاغ المهندس خطياً عن موعد الاستلام بعد تجهيز العمل ، وسيقوم المهندس بالرد بنتيجة الفحص وفقاً للنظام المحدد بوثائق العقد بهذا الخصوص، ويتحمل المقاول مسؤولية إعداد وتوريد نماذج وطلبات الفحص وفقاً للنماذج الموحدة المعتمدة من الهيئة، وإن يسمح بالبدء بأى نوع من الأعمال دون موافقة خطية من المهندس.

ط - مواصفات القياسية

تحضع جميع أعمال التفتيش والمواد المستخدمة والتجارب والاختبارات المعملية لرجم ضبط الجودة لاشتراطات ومتطلبات المواصفات القياسية المذكورة بالبند رقم ١ من مستند المواصفات الفنية وعلى المقاول تأمين نسخة متكاملة منها بالموقع.

ز - قياس الأعمال الإضافية بواسطة المقاول، والمهندسين

إذا تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتفتيش او توريد اى أعمال يرى أن من حقه المطالبة بمتكلتها باعتبارها أعمال إضافية او مستحدثة فلينفذ عليه الحصول أولاً على أمر مكتاب من المهندس معتمد من الهيئة ومن ثم يقوم بقياسها بحضور المهندس او



أعمال الجسر الترادي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الشروط الخاصة

من يمتهن، وما لم يتم عملية القياس بشكل موافق عليه وبصفة مشتركة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد فلن يعذر بهذه القياسات، كما يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على سجلات المقاول الذين فيها أوقات تقييد هذا العمل الإضافي وإن يتم الدفع عن آية أعمال إضافة إلا بموافقة المالك.

كـ - المخططات التفصيقية

حسبيما يكون ضروريًا يقوم المقاول بإعداد آية رسومات توضح التداخل والعلاقة بين مكونات المشروع والأماكن التي توضع بها لضمان عدم تعارض بعضها البعض أو تعارضها مع الخدمات القائمة وتأكيد أن كل من هذه المكونات يوضع في مكانه الصحيح.

لـ - التصميمات

- على المقاول تقديم سكافحة الرسومات التفصيقية لجميع عناصر المشروع بكمال تفاصيلها (الوحدات + نوتة حسابية) وذلك بعد اعتمادها من استشاري المشروع وقبل البدء في العمل للاعتماد من المنظمة المشرفة.

مـ - التوثيق

المقاول مسؤول عن توثيق الوضع القائم للمشروع كاملاً ومستخدامات الأراضي وكافة بنود الأعمال قبل المباشرة في التنفيذ وتغيير عملها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والفيديو وترتيب هذه الوثائق وإعدادها بشكل مهني سليم من قبل متخصصين وقتاً لما ورد تفصيلاً بالفقرة خامساً بهذه الشروط الخاصة.

نـ - المواد المستخدمة

يجب أن ترقى جميع المواد المستخدمة بكافحة متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق العقد وهي خطة سبط الجودة المعتمدة ويجب أن تكون جميع المواد المنتجة أو مصنوعة بواسطة شركات معروفة، ولتطابق جودتها مع المواصفات التقنية المتفق عليها.

وأنية مواد يقدمها المقاول كبدل لمواد موميوفة بوثائق العقد سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والأداء والشكل ويحكون قولاً مرهوناً بموافقة المهندس واعتماد الهيئة، وتعتبر مكافحة المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة هي الأعمال الدائمة ملتحمة خالصة للهيئة ويجب أن يوضع المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والمصنع الذي يجب أن يحكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم الفني اللازم طوال فترة الإستخدام.

وإن يتم اعتماد آية مواد للاستخدام بالموقع دون تقديم صيانت لها مع مكافحة المعلومات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تضرها لأى نوع من أنواع التلف أو تؤثر على خواصها وتخزن مكافحة المواد الموردة وفقاً لتوصيات المورد، وعلى المقاول التصديق مع الموردين في وقت مبكر لبرمجة عمليات توريد المواد بحيث لا تنسحب هي أى تعديل لعمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام المعتمد للمشروع.

آية مواد يتم استخدامها دون آدن مكتاب أو موافقة المهندس ستكون على مسؤولية المقاول وقد يتعرضن لعدم القبول وعدم الإدراج في الدفع وسيتم إيقاف آية مواد مختلفة ويكون المقاول مسؤولاً عن استبدالها دون أي تأخير أو معاناة.

نـ - حماية الأعمال من أحوال الطقس

يجب على المقاول حماية الأعمال المتقدة والمواد المشونة من عوامل الطقس، وهن حالة تلف أى منها يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته طبقاً لتوجيهات المهندس، وعلى المقاول عمل احتياطاته لمنع التأثير السلبي للعواصف الرعلية على السطح النهائي للأعمال، وهي حالة حدوث أى تأثير سلبي تتم الإزالة أو المعايرة على المقاول الخاصة وفقاً لتوجيهات المهندس، ولا يتم استكمال الأعمال في مناطق تأثرت سابقاً بالعواصف الرعلية دون الرجوع إلى المهندس المشرف.

نـ - على الحفر والجسات

فور استكمال أى جزء من الأعمال، يقوم المقاول بعمل أى حفر أو أماكن جسات هي ليست جزءاً من المشروع على نفقته بنفس نوع الطريقة، مع إزالة آية مواد لا يتم احتياجها في أعمال الإنشاء.

نـ - الأعمال الموقته

يقوم المقاول بتنفيذ جميع الأعمال الموقته الازمة لاستكمال الأعمال، على أن يقدم المقاول خطة لها للاعتمادها قبل إجراءات تنفيذها، والمقاول مسؤول عن آية تقييات ناتجة عن هذه النشاطات الموقته، وعلى المقاول الحصول على موافقة



أعمال الجسر التراقي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الشروط الخاصة

مالكى الأراضى التى تنشأ عليها الأعمال المؤقتة قبل الإنشاء بالإضافة إلى موافقة المهندس المشرف والذى لا يعفى المقاول من مسئولية عن هذه الأعمال أو عن آية اضرار ت Stem عن هذه الأعمال المؤقتة.

ثالثاً: التطبيقات المرورية

١- التقيد بأنظمة المرور والسلامة

على المقاول التقيد بكل أحكام أنظمة المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحملات والأوزان وانتظار الشاحنات على الطريق السريع ورسوم المرور، وبغير سفر العقد مثمنولاً بالالتزام الثامن بهذه الأنظمة، وعندما يمكنه ذلك حاجة موجبة المواقف أو حاجة العمل لوضع خطة التحكم لحركة المرور بسبب الأعمال أو بموجب ما تتطلبها الأنظمة المرورية أو بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامة الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطرق المتاخمة يقوم المقاول وعلى نفقته إن لم تتحقق بنود العقد على غير ذلك بتوريد وتتركيب كل أحكام مستلزمات إدارة الحركة المرورية بما في ذلك إنشاء تحويلات مؤقتة وتثبيت حاجز خرسانية متقللة وبيان ثباتها وكافة أعمال الحماية والتخطيط والدهانات والعلامات الإرشادية والقباب الإسمنتية والأقماع والبراميل البلاستيكية حسب متطلبات السلطات المدنية وبإعتماد من المهندس، كما يتولى المقاول إزالة هذه الترتيبات عند إنتهاء الحاجة إليها.

ب- خطط تطبيق المرور المؤقتة

مع التوصيف الكامل لراحل الإنشاء، يقوم المقاول بإعداد رسومات ورقة تصميم (Shop Drawings) وأعمال التحويلات المؤقتة المطلوبة لمكمل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً لترتيب وأولويات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات للمهندس للموافقة قبل تقديمها لشرطة المرور أو الإدارات المدنية الأخرى للاعتماد، ويتحمل المقاول مسئولية الحصول على موافقة كل أجهزة هذه الإدارات والمهندسين والملاك قبل الشروع في العمل.

ج- الحاجز المؤقت والأهمام البلاستيكية

يلازم المقاول بتوريد وتتركيب وصيانة الحاجز الخرسانية المؤقتة والأقماع البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور الأخرى حيثما يلزم عند غلق الطريق كلياً أو جزئياً وكذلك إزالتها حين إنتهاء الحاجة إليها أو عندما يمكن العمل جارياً وذلك بهدف توجيه حركة المرور في مناطق تقييد الأعمال، وكذلك يقوم المقاول بتقديم عينات منها لاعتماد من المهندس، يقوم المقاول كذلك بنقل وإعادة تركيب هذه الحاجز والأقماع حسب متطلبات تقييد الأعمال وتثال مرحلة، كذلك يتم تزويد الحاجز المؤقت بمساييع إشارات صفراء متواصة (أو متقللة) وميضية (وتوضع لتحديد حوانن التغوبنة لخدعير مستخدمي الطريق، ويجب تركيب هذه المصايع بحيث تبين الحاجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارة).

د- أعمال السلامة المؤقتة

يلازم المقاول بتوريد وتتركيب وصيانة كل ما يلزم لتأمين أعمال الحفر والمرافق القائمة والخدمات والتحويلات المرورية لزوم تأمين وسلامة وأعمال الجمهور ومستخدمي الطريق والعمالين بالمشروع حسب تطلعات المهندس وبإعتماد منه ويتم ذلك إزالتها عند انتهاء الحاجة إليها.

هـ - أعمدة الإنارة المؤقتة

هن جميع الحالات سيتمكنون على المقاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تغذية بالكهراء لإتاحة التحويلات المؤقتة ومناطق العمل، وفي حال تطلب الأمر أو يطلب من المهندس يتم تزويد هذه التحويلات بأعمدة إنارة مؤقتة فعل المقاول تقييد ذلك طبقاً لخطة تأمين سلامة المرور المتمدة، ويتحمل المقاول مسئولية تأمين مصادر الكهراء اللازمة لتشغيل نظام الإنارة المؤقتة بما في ذلك السكابلات والمفاسع والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الفنية، يقوم المقاول بإعداد الرسومات التفصيلية (Shop Drawings) المقترن وتقديمها للمهندس للاعتماد، كما يلتزم المقاول بالحفاظ على نظام الإنارة المؤقتة وصيانته وإشغاله طيلة الفترة الزمنية الازمة ومن ثم إزالته بعد إنتهاء العمل ووفقاً لتعليمات المهندس وموافقتنه.

و- حامل الراتب

يلازم المقاول بهمرين أشخاص مدربين في الأماكن التي يحددها المهندس ليكون مهمتهم الوحيدة هي تحذير مستخدمي الطريق وتوجيه حركة المرور عند بداية وحول مناطق تقييد الأعمال، ويتم تزويدهم بزيارات (رددات) فسيوية عاكسة إثناء العمل لظهورهم وضمان سلامتهم.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الشروط الخاصة

د- التقارير المبدئية:

١- التقرير المبدئي:

خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد ، يقوم المقاول بتجهيز و تسليم أربعة نسخ من التقرير المبدئي، ويحتوى على وصف دقيق للطريق (اكتسابات الطولية - القطاعات المرتبطة - المعنويات الراسية والاقمية -) ومكذا اماكن انهايات جسر الطريق (دوائر الانزلاق) وتقدم خطة العمل وأعمال التجهيز والأعمال المؤقتة وبرنامجه المشتريات وتوريد المواد وفريق العمل والبرنامج الزمني المفضل وطريقة التنفيذ لراحل المشروع المختلفة ، وكذلك خطة ضبط الجودة و خطة السلامة و الامن الصناعي كما يلزم خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بتقديم دراسة تقويم الناشر البيش للمشروع الى الهيئة او الجهات المانحة للراخيص قبل البدء في تنفيذ المشروع ويكون اجراء الفرامة وهذا العناصر والتصميمات والمواصفات والاسس والاحمال النوعية التي يصدرها جهاز هئون الهيئة للمشروع وذلك مكلمه طبقا لاحكام المادة (١٥) من قانون الهيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٢ والتعديل بالقانون رقم ٨ لسن ٢٠٠٦ .

يسلم مع التقرير المبدئي تقرير توصيف و توثيق الموجودات بالموقع المدعا بالتصوير الفيديو ، والتصوير الفوتوغرافي والذى يجب اعداده قبل البدء في العمل حكما هو مطلوب بالليند الخاص بتنفيذ المشروع من متعلقات الانتشاء، وبشكل منظم يقوم المقاول بتحديث مكافة هذه المعلومات وتقديمها للمهندسون في اوائل مدة او حينما يطلب منه ذلك . ويحق للهيئة توقيع غرامة قدرها ٢٠٠٠ جنية عن مكل يوم تأخير في تقديم التقرير المبدئي

ب- التقارير الشهرية والاسبوعية :

يقوم المقاول باعداد وتقديم عدد (٤) نسخة ورقية و عدد (٢) نسخة رقمية (تقرير عن تقدم الاعمال يتم تقديمه للمهندس وممثل الهيئة ولوحدة متابعة المشروعات بالهيئة كل أسبوعين و يتضمن الآتي :

- جميع الاعمال المنفذة والانتشرة خلال الشهر المنصرم .

- تقدم الاعمال المنفذة بالمقارنة مع برنامج العمل المعتمد وبيان التأخير (إن وجد) مع المبررات و خطة المقاول لمعالجة هذا التأخير .

- اي معلومات او مشاكل خلال فترة اعداد التقرير .

- تفاصيل زيارات المسؤولين للموقع .

- بيان بالامدادات وفريق العمل .

- تقريرنتائج اختبارات المواد و ضبط الجودة .

- العمالة المستخدمة و آية تصميمات بالوظائف الرئيسية .

- خطة العمل للشهر التالي .

- تحديث البرنامج الزمني للأعمال .

- تقرير بالصور الفوتوغرافية و شرائط الفيديو لتسهيل ما يتم تقادمه من أعمال على ان يتم ارافق التقارير الاسبوعية والشهرية المتقدمة مع مكل مستخلص جاري وفي حالة عدم تقديمها يتم توقيع غرامة ١٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الاسبوعي و مبلغ ٢٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الشهري .

ج- التقرير النهائي للمشروع :

في خلال ٢٠ يوما من تاريخ شهادة اتمام الاعمال من قبل المهندسون يقوم المقاول بتسليم (٤) اربع نسخ من تقرير المشروع النهائي مع ادلة الصيانة (Maintenance and Operation Manuals) . يتضمن التقرير كافة معلومات أعمال الانتشاء ، و رسومات حسب التنفيذ As Built Drawings As Built Drawings ، و خدمات آية أعمال موردة وكافة بيانات المشروع ، ويتم تقديم كافة هذه البيانات و الرسومات بمقاييس منتظمة وبالطريقة التي يوافق عليها المهندسون لراجعتها و الموافقة عليها من قبل المهندسون .

وسوف يتم تقديم الرسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التفصيلية من المقاول معتمدة وبطانت المقاول والاستشاري للأعتماد من المهندسون المشرف وكافة جهات الرافق التي لها صلة بتنفيذ الاعمال و يتم تسليم (٥) نسخ ورقية ورقية على اقراس مدمجة على ان توضح هذه اللوحات جميع الاعمال وعناصر الطريق وتشمل التخطيط والقطاع العرضي



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الشروط الخاصة

وتقاضيل الطريق أعمال التصريف والرافق والاشادات والمهبار طبقاً لما تم تنفيذه على أن يتم تسليمها مع المستخلص الختامي وإن يتم المصرف إلا في حالة تسليمها للمنطقة المشرفة على المشروع.

د - إعداد الصور الفوتوغرافية والفيديو

يلتزم المقاول بصفة دورية بإعداد وتمهيز صور فوتوغرافية يتم التقاطها من قبل هنـى متخصصـن آثـاءـ وـيـدـ التـفـيـدـ لـحـكـافـةـ الـأـعـمـالـ الـتـيـ يـجـرـىـ تـقـيـيـنـاـ شـهـرـياـ وـيـحدـ أـدـسـ ٦٥ـ صـورـةـ بـمـقـاسـ مـنـاسـ بـقـرـرـهـ الـهـنـدـسـ يـتمـ تـسـلـيمـ ٢ـ نـسـخـةـ مـنـهـاـ)ـ حـكـلـ نـسـخـةـ عـلـىـ الـيـوـمـ مـنـفـصـلـ (إـلـىـ الـهـنـدـسـ مـعـ التـقـرـيرـ الشـهـرـيـ،ـ وـعـلـىـ اـبـضـانـ تـقـيـيـمـ ٣ـ نـسـخـ فـيـديـوـ كـلـ ٣ـ اـشـهـرـ عـنـ قـدـمـ سـيرـ الـعـمـلـ وـكـلـ صـورـةـ أـوـ نـسـخـةـ فـيـديـوـ يـجـبـ أـنـ يـسـجـلـ عـلـىـهـاـ التـارـيـخـ وـالـوقـتـ وـتـبـثـ عـلـىـ الـيـوـجـاتـيفـ مـعـ وـضـعـ مـاـ يـلـىـ عـلـىـ ظـاهـرـ الصـورـ)

- * اسم صاحب العمل
- * اسم المهندس
- * اسم المقاول
- * رقم الصورة
- * وصف وتعريف الصورة
- * وقت وتاريخ أحد الصور

ويقـنـ الـنـسـخـةـ الـإـلـيـكـتـرـوـنـيـةـ لـالـصـورـ الـيـوـجـاتـيفـ (أـوـ الـيـوـجـاتـيفـ)ـ لـحـىـ اـنـتـهـاءـ مـكـامـلـ الـشـرـوـعـ مـعـ تـدـيـعـهـاـ مـعـ الـمـسـتـخـلـصـ الـخـتـامـيـ وإنـ يـمـ المـصـرـفـ الـأـلـيـ بـحـلـةـ تـقـيـيـنـهـاـ لـلـمـنـطـقـةـ الـمـشـرـفـةـ عـلـىـ الـشـرـوـعـ ،ـ كـمـاـ يـجـبـ الـأـيـمـ عـرـضـ أـيـاـ مـنـ هـذـهـ الصـورـ وـالـمـسـتـدـدـاتـ إـلـىـ أـيـاـ مـنـ وـسـائـلـ الـأـعـلـامـ إـلـاـ بـمـواـهـةـ مـسـقـةـ مـنـ الـبـيـةـ.

خامساً : توثيق المشروع

يـخـلـافـ الصـورـ الـفـوـتـوـغـرـافـيـةـ وـتـصـوـرـ الـفـيـديـوـ الـمـطـلـوبـ تـقـيـيـمـ بـعـدـ تـقـيـيـمـ الـإـنـجـازـ الشـهـرـيـ وـيـدـونـ أـيـ تـكـلـفـةـ (ضـافـيـةـ)ـ فـيـسـيـكـونـ عـمـلـاـءـ مـنـ الـمـقاـولـ اـعـدـادـ مـلـاـ تـوـثـيقـ الـشـرـوـعـ كـامـلـاـ بـعـراـجـهـ الـمـخـلـفـ بـالـتـصـوـرـ الـرـئـيـسيـ (فـيـديـوـ)ـ (وـالـصـورـ الـفـوـتـوـغـرـافـيـةـ مـوـضـحـاـ عـلـىـهـاـ الـبـيـانـاتـ الـمـطـلـوـبـةـ لـصـورـ الـتـقـرـيرـ الشـهـرـيـ).

وـيـكـونـ التـوـثـيقـ بـالـفـيـديـوـ إـبـتـادـاـ مـنـ اـسـتـلـامـ الـمـوـقـعـ وـحـتـىـ الـإـنـتـهـاءـ مـنـ كـافـةـ الـأـعـمـالـ بـحـيثـ يـتـضـمـنـ الـمـلـفـ تـصـوـرـ مـنـاطـقـ الـشـرـوـعـ كـامـلـةـ بـالـفـيـديـوـ قـبـلـ بـدـءـ الـعـلـمـ لـإـلـهـارـ حـالـةـ وـوـضـعـ الـطـرـيـقـ وـمـشـمـلـاـهـ وـكـافـةـ الـمـوـجـودـاتـ وـخـاصـةـ تـلـكـ الـتـيـ هـذـ تـنـاثـرـ أوـ يـتـبـيرـ حـالـاـ مـنـ جـرـاءـ تـقـيـيـمـ الـأـعـمـالـ لـلـرـجـوعـ إـلـىـ لـزـمـ الـأـمـرـ،ـ وـيـتـمـ تـصـوـرـ نـسـخـ هـذـهـ الـمـوـاـقـعـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ الـأـعـمـالـ وـيـتـمـ تـرـكـيـبـ الصـورـ بـصـورـةـ مـلـاـنـةـ مـعـ إـعـدـادـ عـرـضـ حـرـكيـ (Animation)ـ لـإـلـهـارـ أـعـمـالـ الـتـطـوـرـ،ـ وـيـتـمـ تـسـلـيمـ عـدـدـ ٣ـ نـسـخـ مـنـ مـلـفـ تـوـثـيقـ الـمـوـجـودـاتـ بـالـوـقـعـ قـبـلـ بـدـءـ الـعـلـمـ مـعـ الـتـقـرـيرـ الـبـيـشـيـ،ـ وـيـسـلـمـ مـلـفـ التـوـثـيقـ كـامـلـاـ مـعـ الإـسـتـلـامـ الـإـبـتـادـيـ لـلـشـرـوـعـ أـوـ حـيـنـاـ يـطـلـبـ الـمـهـنـدـسـ.

سـادـساـ : اـنـتـهـاءـ الـشـرـوـعـ وـالـخـلـمـ الـمـفـقـ

المـقاـولـ مـسـئـولـ وـعـلـىـ نـفـقـتـهـ بـيـازـةـ أـيـ مـخـلـقـاتـ نـتـيـجـةـ الـأـعـمـالـ وـأـنـ يـفـوـمـ بـتـطـيـفـ الـمـوـقـعـ قـبـلـ تـسـلـيمـ أـيـ عـلـمـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ مـنـهـ وـأـيـ مـوـاـقـعـ قـامـ بـاـسـتـخدـامـهـ وـذـلـكـ مـلـيـقاـ تـعـلـيـمـاتـ الـمـهـنـدـسـ وـاعـتـمـادـهـ،ـ وـيـقـنـ الـمـقاـولـ بـيـازـةـ النـشـاتـ الـمـوـقـعـةـ وـالـمـوـادـ الـرـائـدةـ وـتـنـظـيفـ الـمـوـقـعـ،ـ وـلـاـ يـتـمـ عـلـمـ الـمـسـتـخلـصـ الـخـتـامـيـ إـلـاـ بـدـءـ الـقـيـامـ بـذـلـكـ طـلـقاـ تـعـلـيـمـاتـ الـمـهـنـدـسـ وـاعـتـمـادـ الـجـهـةـ،ـ كـمـاـ يـتـكـفـلـ الـمـقاـولـ بـتـنـظـيفـ حـرـمـ الـطـرـيـقـ وـتـثـيـبـ وـتـهـذـيبـ الـيـوـلـ وـتـنـظـيفـ الـمـوـقـعـ الـذـيـ يـشـفـلـهـ وـتـسـوـيـةـ حـسـبـ تـعـلـيـمـاتـ الـمـهـنـدـسـ وـاعـتـمـادـ الـجـهـةـ.

سـابـعاـ : كـمـوـلـةـ الـأـسـعـلـ

هـذـهـ الـعـقـدـ مـيـلـ مـلـىـ اـسـاسـ الـكـيـمـيـاتـ الـقـائـمـةـ وـهـنـاـ مـاـ يـتـمـ تـنـفـيـدـهـ فـعـلـيـاـ بـالـمـوـقـعـ وـمـيـشـ الدـفـعـ عـنـهـ وـهـنـاـ لـلـفـلـاتـ الـمـقـدـمةـ بـالـعـرـضـ الـمـالـيـ اـبـنـوـدـ الـأـعـمـالـ الـمـوـصـفـةـ بـقـائـمـةـ الـكـيـمـيـاتـ الـمـعـتـمـدـ مـنـ الـبـيـةـ،ـ وـتـعـتـبـ الـأـسـعـلـ مـقـدـمةـ مـنـ الـمـقاـولـ شـاملـةـ كـافـةـ الـمـكـالـيـفـ الـبـاـشـرـةـ وـغـيـرـ الـبـاـشـرـةـ وـشـاملـةـ أـيـ أـعـمـالـ ذـكـرـ بـاـيـ مـنـ مـسـتـدـدـاتـ الـعـقـدـ إـنـهـاـ عـلـىـ نـفـقـتـهـ أـوـ يـلتـزمـ بـهـاـ الـمـقاـولـ وـالـتـيـ يـتـحـمـلـهاـ الـمـقاـولـ لـإـنـجـازـ وـنـهـوـ الـأـعـمـالـ وـقـتـاـ لـلـمـوـاصـفـاتـ وـالـشـرـوـعـ بـعـدـ تـقـيـيـمـ الـعـقـدـ بـعـدـ مـاـ يـهـبـهـ مـكـافـةـ الـضـرـائبـ وـالـتـامـينـاتـ وـالـدـمـقـفـاتـ وـالـرـسـومـ بـمـخـلـفـ أـنـوـاعـهـاـ الـتـيـ نـظـمـهـاـ الـقـانـونـ،ـ وـمـنـ خـصـمـ هـذـهـ الـمـكـالـيـفـ الـمـنـاصـرـ الـأـسـاسـيـةـ الـتـالـيـةـ:



ا - تكاليف الإعداد والتجهيز

تحضير تحكالفة الإعداد والتجهيز مكافحة التكاليف اللازمة لجمع المعلومات الموقعة، واستكشاف مصادر المواد وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها وكذلك أي اختبارات تم داخل مصر أو خارجها واللزمرة للأعمال المقرر تنفيذها، والأعمال السياحية الأساسية، وعمل آية ابحاث تأكيدية ، وتكالفة الأعمال المقررة ، وإنشاء، وتجهيز مكاتب المقاول وممثل الهيئة ومهندسي الشرف، وكذلك تكاليف أعمال الصيانة لمكاتب الموقع لممثل الهيئة وظائف الإشراف طوال فترة التنفيذ، وتأمين الاتصالات وإعداد وتجهيز معمل الموقع، وإعداد وتجهيز وتشغيل محطات التشغيل من خلاطات ومحسارات، وتجهيز وتأمين المخازن والورش، والتزويد باللوازم والكمبريوه، ونقل المعدات، ووسائل الانتقال وكافة التجهيزات الأخرى ، كما تشمل تحكالفة استصدار آية مواصفات نظامية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم، وتكالفة إعداد وتبثيت لاقبات المشروع المحددة باللوائح وإعداد الرسومات والحسابات التصميمية ورسومات الورشة التفصيلية (Workshop Drawings) ، وتجهيز الأشكال والمواصفات المطلوبة، وأعمال الأمان والحراسة طوال فترة المشروع، وتتضمن التكاليف ذلك وإزالة المنشآت المقررة كالمكاتب ومخازن ومسكن العمال ومحطات التشغيل والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بمراقبة المهندس واعمار المالك.

ب - تكالفة الإنشاء

المقاول مسؤول عن مكافحة تكاليف الإنشاء وتشمل تحكالفة تأمين العمالة والمواد والمعدات وتكالفة النقل والمحروقات وتكالفة إنشاء التحويلات المقررة وإزالتها بعد الإنتهاء منها، وتكاليف حماية الخدمات القائمة وفقاً لاحتياجات الجهات ذات العلاقة، وتحكالفة نقل المواد وإختبار العينات بعميل الموقع أو الماء الماء المستقلة وكل مايلزم لتحقيق متطلبات خطة الجودة المقدمة من المقاول ويتم اعتمادها من قطاع الجودة بالهيئة، هذا وسيكون المقاول ملزمًا عن تقديم تفاصيل إضافية مع تحويل أسعار تكالفة الإنشاء لجميع البنود الواردة بقوائم تحكميات تتفيد حيثما يطلب، المهندس أو الهيئة ذلك .

ج - تكالفة الاصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقاول مسؤول عن مكافحة تكاليف أعمال الاصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال فترة الضمان الضمن وذلك إعتباراً من تاريخ الإسلام الإبداعي، ويعتبر سعر العقد شاملًا تحكالفة المواد والعمالة المتخصصة والمعدات وقطع الغيار المطلوبة خلال فترة الضمان.

د - تكاليف أخرى

المقاول مسؤول وعلى ثقته القيام بالأعمال التالية:

- * إختبارات المواد والأعمال المستقلة وهى لاحتياجات العقد.
- * أعمال إزالة المخلفات وتسوية الموقع وتهذيب الميدان.
- * معالجة الأعمال غير المقيدة واستبدال أنواع غير المطلوبة (المرفوحة من المهندس أو الهيئة)
- * آية تكاليف زائدة بسبب العمل يوم الجمعة أو العمل ليلاً أو في الإجازات الرسمية .
- * أعمال ومهامات الأمان (التكاليف الأسواف والحراسة والتامين والتصاريح الازمة لباشرة العمل)
- * تحكالفة استخدام الضمائن البينية.
- * حماية المراافق والخدمات القائمة.
- * إعداد الرسومات حسب المند (As built) لبنيود العمل المختلفة.
- * بواسن التامين بكافحة أنواعها وهى لما نص عليه القانون وشروط العقد.

فاما : مدة العقد

يلتزم المقاول بتنفيذ واتمام جميع الأعمال المبينة في العقد خلال مدة ٨ شهور ، وتسرى هذه المدة اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع كلياً أو جزئياً إلى المقاول بموجب محضر مكتاب موقع عليه من قبل ممثل الهيئة ومهندسي المقاول .

فاما : - التزامات المقاول عن الأعمالا الاستشارية

- * في حالة زيادة مدة تنفيذ الأعمال عن مدة التعاقد يتحمل المقاول دفع انتساب استشاري الهيئة خلال المدة الإضافية عن التذاكر في حالة التأخير بسبب المقاول.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الشروط الخاصة

ملحق رقم ١

نموذج رقم (١) : الجم الأدنى من المعدات الالزامه للمشروع

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المعايير التقنية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل في أي بلد من بنود المشروع الا بعد معاينة ومعايير المعدات الواردة طبقاً للبرنامج الزمني المعتمد والتصریح باستخدامها

المعد	نوع المعد	نوع البند
١	مهمة خلط خرسانة مركزية أو توكيلية سعة لا تقل عن ...طن / ساعه جديدة أو بحالة ممتازة لا يزيد عمرها عن ٢ سنوات على ان يقدم المقاول شهادة معاييره من احد الجهات المعتمدة قبل البدء في تنفيذ وقتها للبرنامج الزمني المعتمد وتحدد المعايير حكماً منه شهر	مجمع الخلامات (إن وجد)
١	محصلة مواد	
٢	مبرد مياه خلط	
١	معلم خرسانة	
٢	ماكينه إنارة خرروج لا يقل عن ٥٠ كيلو وات	
١	ونش إنفلاط	أعمال الذهوبيلات
٢	سكالرك	وتأمين مستخدمي
١	لودر	الطرق (احسب
طبقاً للخططة المعتمدة من المهندس		المشروع)
٢	رافع اتريه لودر	
٢	موزعات مياه (تلك مياه سعة لا تقل عن ١٥ على)	
٢	جريدر	أعمال الاترية
٢	هراس ترية	
١	بلدورز على جنزير	
٨	عربة قلاب جديد أو بحالة ممتازة	
٢	لودر	
٨	عربة قلاب	
٢	تلك مياه	
٢	جريدر مزود بمحاسن ليزر جديد أو بحالة ممتازة لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	أعمال الأساس
٢	هراس أساس حديد وزنه يلي حدود ٧٤طن جيد أو بحالة ممتازة لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	
٢	جرار زراعي مزود بمحركنة	
٢	خناقل هواء	



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الشروط الخاصة

- على المقاول تقديم كشف بالمعدات والآلات المملوكة للشركة مبيناً الآتي :-
 - نوع ووظيفة المعدة وتموذجها وعدد بكل منها أيام التنفيذ.
 - سعفامة المعدة وسنة الصنع وحالتها ражمة.
- التاريخ المترافق لتراخيص المعدات بتنوعها المختلفة بالموقع وقتاً لخطة عمل المقاول .
- يتم تحديد الحد الأدنى للمعدات وتوفيتها بدقة غير استلام الموقع بمعرفة المهندس على ضوء جدول المك敏ات والبرنامجه الزمني) وما يحدده المهندس ملزم للمقاول ويحق للمهندس رفض أيّاً من هذه المعدات أو إستبدالها أو زيادة عددها عن الحد الأدنى أو إختصار أيام معدات أخرى إضافية قد يراها ضرورة لاستكمال الأعمال ولا يتم خروج أي معدة من الموقع إلا بتصريح من المهندس
- لا يتم السماح بالعمل في المشروع إلا بعد توفير الحد الأدنى للمعدات اللازم لتنفيذ بكل مرحلة ملفاً للبرنامجه الزمني وفي حالة عدم التزام المقاول بتوفير الحد الأدنى للمعدات كلما جاء اعلاه يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنية (الف جنيه فقط لا غير) مكتوبة متوضحة من كل يوم تأخير في توفير المعدة الواحدة . ولاتعني تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال

تابع ملحق رقم ١ نوع رقم (٢) فرقة العمل

الخصوصين	عدد	سنوات الخبرة في مشاريع معادلة هي النوع والقيمة
١. مدير التنفيذ للطرق	١	٧ سنة
٢. مدير المكتب الفني	١	٥ سنة
٣. مدير ضبط الجودة	١	٦ سنة
٤. مدير السلامة الوقائية	١	١٠ سنة
٥. مهندس تنفيذ حرق	١	٥ سنوات
٦. مهندس مبيان (ميكانيكا و كهرباء)	١	٥ سنوات
٧. مهندس تحضير وبرمجة زمنية	١	٥ سنوات
٨. مراقب تنفيذ / فني مواد	٢	٥ سنوات
٩. حاسب مك敏ات	١	٥ سنوات
١٠. فني سلامة مرورية	٢	٥ سنوات
١١. مساج	٢	٧ سنوات

- يتم حصول مهندسو التنفيذ والمواد والمساجين على الدورات التدريبية المناسبة لתחصيصهم في مركز التدريب التابع للهيئة العامة للطرق والجسور
- يحدد المهندس الحد الأدنى بموافقة المالك وهى لطلبات العمل والبرنامجه الزمني



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الشروط الخاصة

يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (الف جنيه فقط لا غير) يوميا في حال عدم تواجد مدير المشروع بدون عذر يقبله المهندس ومبليغ ٥٠٠ جنيه (خمسمائه جنيه فقط لا غير) يوميا حكمة متوصطة في حال عدم تواجد أي من باقي فريق العمل ولا تعفي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.



الشروط العامة

الشروط العامة

المادة رقم ١ : التعريفات والتقسيمات

أولاً : يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعنى المبين إلى جانب بكل منها مالم يتضمن من سراحة النص أو يقتضي سياق الكلام غير ذلك :

١. صاحب العمل أو المالك " أو " الهيئة (الطرف الأول) :

وتشمل رئاسة الهيئة العامة للطرق والسكباري والنقل البري التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام المقاول أو أي جهة يزول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المقاول (الطرف الثاني) :

ويعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عطائهم ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بمواقة الإدارة.

٣. المهندس :

يعني الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يدين في أي وقت من قبل صاحب العمل بالإشراف على تنفيذ المقد-

٤. ممثل المهندس :

يعني أي مهندس مقيم أو أي مراقب أعمال مسؤول يعينه صاحب العمل أو المهندس من وقت لآخر لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصلاحيات التي يلتفها خطيماً صاحب العمل أو المهندس للمقاول.

٥. الأعمال :

تعني كل الأعمال التي يجب تنفيتها بموجب المقد.

٦. الأعمال الموقته :

ويقصد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام مهما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها أو إلزامها أثناء أو بعد تنفيذ الأعمال.

٧. معدات الإشارة :

تعني الآليات والأدوات وكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال الموقته ولا تعني المواد أو الأشياء التي تخصص لتكون جزءاً من الأعمال الدائمة

٨. المخططات :

تعني المخططات المشار إليها في المقد أو أية تعديلات عليها يعمد المقاول بها خطياً من وقت لآخر.

٩. الموقع :

يعني الأراضي والأماكن التي سيجري تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو أماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأغراض العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد بحسبه من الموقع.

١٠. المواجهة :

تعني المواجهة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لآية مواقف ثقافية سابقة

ثانية - المفردات والجمع :

تدل الكلمات الواردة بصفة المفرد على ذات المدلول بصفة الجمع ويكون المحسن صحيحًا أيضًا إذا تطلب النص ذلك.

ثالثاً - العناوين والمواضيع :

إن العناوين والمواضيع الواردة في العقد لا تعتبر جزءاً منه ولا تؤخذ بعين الاعتبار عند تقديره.

المادة رقم ٢ : (المهندس وصلاحياته المهنية)

إن صلاحيات المهندس هي ملاحظة الأعمال ومراقبتها وفحصها واختبار آية مادة تستعمل أو طريقة تستخدم لتنفيذ الأعمال وليس للمهندس سلطة إعفاء المقاول من أي من واجباته أو التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد حكماً ليس له أن يأمر بإجراء أي عمل قد ينشأ عنه تأخير أو زيادة في التزامات صاحب العمل المالية وكذلك ليس له أن يقوم بأى تغيير في الأعمال إلا إذا نص على جواز ذلك سراحة في العقد.

الشروط العامة

وللهندس من وقت لآخر أن يفوض ممثله خطايا بمعارضة أي من الصلاحيات والسلطات المنوطة به على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التقويض الخطري وتعتبر التعليمات والمواصفات المكتوبة الصادرة عن ممثل المقاول إلى المقاول في نطاق حدود التقويض المعطى له ملزمة تحكم من المقاول ومحاسب العمل كلما توافرت صادراته عن المهندس نفسه ويراعى دائمًا ما يلي :

أ- يلتزم ممثل المقاول بالقيام بأجراءات استلام الأعمال المقيدة خلال 24 ساعة من تلقيه اختصار المقاول كتابة يطلب الفحص كلما يلتزم باعتماد تقارير جودة الأعمال المقيدة خلال 72 ساعة من تقديم المقاول لطلبات الفحص (ماعدا المرتبطة بنتائج الاختبارات الفعلية) وفي حال تقصير أو عدم استجابة ممثل المقاول خلال 48 ساعة فعل المقاول إبلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمراقب بالهيئة بالفاكس وبعد 72 ساعة من تاريخ تقديم طلب الاستلام يجوز للمقاول استكمال الأعمال .

ب- إن تقصير ممثل المقاول في رفض أو قبول أي عمل أو مواد لا يؤثر على سلطة المقاول الذي يحق له فيما بعد أن يرفض العمل أو المواد المذكورة وأن يأمر بهدمها أو إزالتها في حال مخالفتها للمواصفات أو أي من مستدات العقد.

ت- عند وقوع خلاف بين المهندس المشرف والمقاول في تفسير أي من البنود أعلاه المقيدة يتم الرجوع إلى قطاع التنفيذ والمراقب

التنفيذ والمراقب

المادة رقم ٣ : (القليل للأخرين)

لا يجوز للمقاول أن يتازل للغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي ربح أو عن أي مصلحة تنشأ عنه وتترتب عليه أو من المبالغ المستحقة له بكلها أو بعضها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من مساحب العمل ، ومع ذلك يجوز أن يتازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك دون الالتحام بمسئولية المقاول عن تقييد العقد ، كما لا يدخل في قوله عن المبلغ المستحق له بما يحكون للجهة الإدارية قبله من حقوق تعليقاً لنص المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

المادة رقم ٤ : (التعاقد من الباطن)

لا يحق للمقاول أن يتعاقد من الباطن لتفيد جميع الأعمال محل العقد ما لم ينص العقد على خلاف ذلك ، ولا يحق للمقاول أيضًا أن يتعاقد من الباطن لتفيد جزء من الأعمال بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك ، على أن هذه الموافقة لا تعفي المقاول من المسئولية والإلتزامات المترتبة عليه بموجب العقد بل يظل المقاول مسؤولاً عن كل تصرف أو خطأ أو إهمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكلائه أو موظفاته أو عماله كلما توافرت لهاإذن هذا التصرف أو الخطأ أو الإهمال مساعدة من المقاول نفسه أو من وكلائه أو موظفاته أو عماله ولا تعتبر عقود العمل التي يبرمها المقاول على أساس الأجر بالقطعة تعاقد من الباطن بمقتضى هذه المادة .

المادة رقم ٥ : (نطاق العقد)

يشمل العقد على ما يلي :

- تنفيذ الأعمال وإنجازها وبياناتها

- تقديم العمالة ومواد العمل ومعدات الإنشاء والأعمال المزفقة ما لم يرد نص على خلاف ذلك

- أي شيء آخر سواه مكان ذا طبيعة دائمة أو مزفة ما دامت الحاجة إلى تقديمها منصوصاً عليها سراحة في العقد أو يمكن استخدامها منه عقلاً

- تقديم الهيئة للمقاول المخططات الميدانية (Tender drawings) ضمن مستدات العقد وعلى المقاول اعتباراً من تاريخ توقيع العقد أن يقوم على نفقته خلال مدة شهر واحد تحت اشراف المقاول وممثل الهيئة بإنهاء أعمال الرفع الساحي للأرض الطبيعية وأعداد التسليمات وجدول الكميات المعدل حسب الكميات الفعلية المتوفّع بها على الطبيعة وتقديمها للهيئة للمراجعة والاعتماد .

المادة رقم ٦ : (لغة العقد)

أ- اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتنفيذها ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال إحدى اللغات الأجنبية في مكتاب العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية فإذا وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي يعمل بالنص العربي كلما يمسكون الاعتماد فيما يتعلق بالمواصفات والمخطلات على اللغة العربية .

الشروط العامة

بـ- تحكم المراسلات المتعلقة بهذا العقد باللغة العربية ومع ذلك يجوز للمقاول استعمال أحدى اللغات الأجنبية مع ترجمتها على نفقته إلى اللغة العربية ويكون النسخ المكتوبة هو المعمول به عند الاختلاف.

المادة رقم ٧ : (حقوق المخططات)

أ - يحتفظ المهندس بنسخ من الرسومات والمواصفات الفنية على أن يقدم منها نسخة إلى المقاول ويتحمل المقاول وعلى نفقته الخاصة مصاريف إعداد أي نسخ إضافية تلزم لأداء عمله ، وعليه كذلك إخطار المهندس أو ممثل المهندس بموجب إشعار خطلي قبل مدة كافية بحاجته إلى نسخ إضافية من الرسومات أو المواصفات اللازمة لتنفيذ الأعمال مع تحمله قيمة هذه النسخ.

ب - يتمتع على المقاول بأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسومات المسماة إليه ونسخة من جميع مستندات العقد ، كما يتمتع عليه الإحتفاظ بنسخ من المواجهات القياسية والأكواب المشار إليها في المواصفات الفنية وتكون هذه النسخ معدة في جميع الأوقات المناسبة للتتفتيش والاستعمال من قبل المالك أو المهندس أو ممثله أو أي شخص آخر مفوض بذلك خطلياً من قبل المهندس أو المالك.

المادة رقم ٨ : (الأوامر التقريرية)

مع مراعاة ماورد في المادة رقم (٦) هنا للمهندسين الصالحة في أن يزود المقاول من وقت آخر أثناء تنفيذ العقد بأية رسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الوفاء بالتزاماته بشكل متقن وسلم بعد اعتمادها من الهيئة ، وعلى المقاول أن ينفذ تلك الرسومات والتعليمات وأن يتقيدها وفي حال حفالت الرسومات أو التعليمات تتضمن زيادة عن الحكميات المترتبة وفقاً للتصاميم ورسومات العقد المعتمدة من الهيئة أو تقصاً أو تغيراً في المواد ونوعيتها يترتب عليها زيادة أو تقص في الأسعار أو مدة العقد خارج عن الحدود التي تظمها تطبيقاً لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ فيجب عرضها على المهندس الذي يقوم بمراجعةها وعرضها مع التوصيات على الهيئة لدراستها وأخذ موافقة السلطة المختصة عليها بنفس السعر المعالل لها في فئات الأسعار بالقائمة الموحدة ويتم الاتفاق على أسعار أي يتولد يتم موافقة السلطة المختصة على استعداداتها بين كل من الهيئة والمهندس والمقاول.

المادة رقم ٩ : (معاينة الموقع)

اقر المقاول أنه قد عاين الموقع المعاينة النافية للجهالة وتعرف عليه وعلى ظروفه التي قد تؤثر على التنفيذ وحصل على كافة المعلومات الصحيحة للمشروع وعلى وجه الخصوص مايلي :

-طبيعة وشروط نقل المواد والأجهزة والمعدات للموقع وبالموقع وتركيزها وتشفيها.

-طبيعة وظروف الطرق والمرارات للدخول للموقع وحوله والدخول والخروج من وإلى مواقع الأعمال المختلفة.

-المساحات المتاحة للأعمال المؤقتة في الموقع وأماكن التثبيت الضرورية ومواقع المكاتب والدورش المتنقلة بأعمال المشروع.

-المناسبات المختلفة والعلاقات التسببية بين العناصر المختلفة.

-طبيعة المناخ والاحوال الجوية بموقع العمل.

-حجم وكميات العمل وطبيعته وكل ما يلزم لإتمام العملية طبقاً للمنفذ على الطبيعة.

-طبيعة التربية ومصادر المواد المطلوبة.

-التحقق من الخدمات والمرافق تحت الأرض بعد تسييده مع الجهات المعنية بذلك المرافق وتعريفه على أماكنها وعليه حمايتها قبل الحفر وإصلاح أي تثبيت من جراء أعمال التنفيذ بالموقع وذلك بالتنسيق مع الجهة صاحبة الخدمة.

وأن المقاول قد يستحصل على كافة المعلومات حول الموقع وتتأكد من أن الأسعار التي دونها هي قائمة الحكميات وفئات لا سمار تتحقق لتنطية جميع التزاماته المرتبطة عليه بموجب العقد وغيرها من الأمور والأشياء الضرورية لإنجاز وصيانة الأعمال بشكل متقن وسلم.

المادة رقم ١٠ : (مراجعة التصاميم)

أولاً : الطرف الثاني مسؤول عن مراجعة التصاميم الهندسية والفنية للمشروع بكمال تفاصيلها وعليه تعيين المعاون الفنية المتخصصة لذلك وعليه إبلاغ صاحب العمل والمهندس بأية اختفاء أو ملاحظات يمكن ثذرها

الشروط العامة

في المعمليات والرسومات أثناء التنفيذ وهو مسؤول أيضاً عن جميع التصاميم المبدئية والنهائية كما لو مكان هو من تقدم بها إلى المالك متداولاً الدوامية الأولى للمشروع
ثانياً: على الطرف الثاني القيام بابحاث التربة التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد هي موافق الحكاري والمرات المسقية والمتشتات للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف شامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع العمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أي بحث التربة التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الحكاري قبل التنفيذ حتى لا تكون مسبباً في تأخير تنفيذ أعمال الحكاري.

ثالثاً: على الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات آبحاث التربة من ذوي الخبرة والمعرفة للقيام بابحاث التربة التأكيدية . ويشمل ذلك عمل الجسات واحد العينات والتجارب الموقعة والتجارب المعملية والأعمال المكتوبة والتحليلات وأعداد التقارير اللازمة للتأكد من صفات تصميم الأساسات.

المادة رقم 11 : (تنفيذ الأعمال)

أولاً: على الطرف الثاني المقاول أن يقوم بتنفيذ وإتمام كافة الأعمال كما هي محددة ب نطاق العمل بمستند (نطاق العمل وجداول المكبات) أو تكون واردة بأى من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها وصيانتها خلال فترة الضمان

وعلى الطرف الثاني أن يتقيى بتعليمات المهندس وتوجيهاته الخطية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتصل بها سواء كان ذلك مذكوراً في العقد أم لا ويجوز للمقاول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج العقد ابلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق للبت في الموضوع محل الخلاف، وعلى المقاول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس أو ممثله في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (٢) من هذه الشروط العامة.

ثانياً: يتلزم المقاول بما يلى:

-أن تكون المواد المستخدمة سواه المحلية أو المستوردة لتنفيذ العقد مطابقة للمواصفات المحددة بمستندات المشروع والمواصفات القياسية المعتمدة من قبل الهيئة المصرية للتوجيه القياسي وبالنسبة للمواد التي لم تصدر بشأنها مواصفات قياسية مصرية فيجب أن تكون مطابقة لأحدى المواصفات العالمية التي يحددها المهندس المشرف على التنفيذ.

-إنخاذ صياغة الترتيبات الخاصة بتنظيم الواقع أثناء فترة العمل ومراعاة النظم والمقاييس واللوائح الخاصة بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تصدر من الجهات المختصة.

المادة رقم 12 : (البرنامج الزمني المفصل وأولويات التنفيذ)

يتلزم الطرف الثاني قور توقيع العقد ان يقدم للطرف الأول برنامج زمني تفصيلي متضمناً كافة مراحل التنفيذ وخطة التجهيز والإخلاء، وجداول العمالة والمعدات والتدفقات النقدية للمشروع (يتضمن البرنامج الزمني شهر من بدء العمل للتجهيزات وأعداد جدول المكبات الفعلية المعدل وأسبوع قبيل نهاية لإخلاء) موضحاً به طريقة العمل وأولويات التنفيذ وبعد اعتماد الطرف الأول يمكن الطرف الثاني مسؤول مستولية كاملة عن الالتزام الكامل بالبرنامج الزمني التفصيلي وهو الاساس في احتساب فترات التأخير واحتساب فرق الأعمار كما أنه مسؤول عن تحديث ذلك البرنامج شهرياً واعتماده من المهندس والمالك بحيث يتكون شاملاً ومحسلاً لتنفيذ الأعمال خلال المدة المحددة بالعقد وذلك بدءاً من تاريخ استلام الموقع كلياً أو جزئياً ويوضح فيه جلاء المسار الحرج لكافة الأنشطة ومدة تجهيز الموقع والأعمال المؤقتة اللازمة لبدء التنفيذ وفترات التوقف وأعمال مقاولي الباطن والتشييفات، وكذلك تحديد الشوارع المحددة لتوريد المعدات والمواد المستخدمة بما يتوافق مع خطة العمل وبرنامج تنفيذ الأعمال، ويجب وضع هذه البرامج بالطريقة والكيفية التي يعتبرها المهندس منطقية وضرورية لتحقيق الكفاءة ودقة الأعمال . ويقدم المقاول برنامج تنفيذ الأعمال المعدل شهرياً في صيغتين : سیفہ الخرائط البيانية الخطية (Bar Chart) وصيغة شیوهکة الأعمال، وعلى المقاول تقديم تلك المعلومات مستجدة على قرص ممعنقد بالإضافة إلى النسخ الورقية، على أن يتم تحديث البرنامج بكل شهر خلال مسير العمل وإدراج جميع التفاصيل اللازمة بالأنشطة الموقعة، وعلى المقاول أن يقدم إلى المهندس أو ممثل المهندس آية معلومات تفصيلية خالية يطلبها المهندس وتعلق بالترتيبات الالزامية لإنجاز الأعمال المزمعة التي يزمع المقاول تقديمها أو استعمالها

الشروط العامة

أو إنشالها حسب الأحوال بالإضافة إلى توضيح حكل الأنشطة الرئيسية وأعمال الإنشاء والتجهيز لكافه الأعمال الدائنة بكل جلاء.

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول وكذلك تقريراً مفصلاً مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بتقدير للتدفقات النقدية (Cash Flow) على فترات شهرية بكل الدفاتر التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد، ويكون جدول الدفع بصفة مقبولة من المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يمكنون بالتقسيط الشفاف ليتمكنون المهندس من تقديم مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة، وعليه في وقت لاحق بالتقارير الشهرية أن يقدم تقريراً مراجعاً للتدفق النقدي على فترات شهرية إذا طلب منه المهندس ذلك.

وإذا قصر المقاول في تقديم وتحديث برنامج العمل أو كشف التدفقات النقدية حسب المعايد المحددة ، فسيتم تطبيق غرامة تأخير .

وفي حال عدم امكانية تدبير المواد البيئومينية نتيجة عدم قدرة الجهات المسئولة على تدبيره فإنه يجوز للمقاول تقديم برنامج زمني معدل لم المشروع علياً للتدفقات البيئومينية المتاحة على أن تقوم الهيئة (دون ان تتحمل الهيئة أي أعباء مالية) بدراسة البرنامج الزمني المعدل والرد على المقاول خلال أسبوع من تاريخ تقديم البرنامج ويلزم المقاول بما تراه الهيئة في هذا الخصوص.

المادة رقم ١٣ : (ممثل المقاول بالموقع)

على المقاول تعيين ممثلاً له (مدير المشروع) يكون موافقاً عليه من قبل المهندس للقيام بمتابعة والإشراف اللازم والكامل على تنفيذ الأعمال أثناء العمل وبعد بالقدر الذي يراه المهندس ضرورياً للوهاء بالالتزاماته التعاقدية بشكل متناسب وسلام. وعلى المقاول أو ممثله (المقبول خطياً من قبل المهندس) أن يكون مقيماً بصورة دائمة وثابتة في موقع العمل وأن يخصص كل وقته للإشراف ومتابعة تنفيذ العمل.

ويحق للمهندس استبعاد ممثل المقاول بسبب التقصير أو الإهمال أو عدم الوهاء بالإلتزامات التعاقدية، وعلى المقاول بمجرد تسلمه إشعاراً خطرياً بذلك أن يقوم بنقل ممثله من موقع العمل بأسرع وقت ممكن ولا يستخدمه بعد ذلك في موقع العمل مرة أخرى وأن يعين بدلاً منه ممثلاً آخر يوازن عليه المهندس خلال أسبوع من تاريخ اخطاره ، وعلى هذا الممثل أن يتلقى بالتümية عن المقاول التعليمات والتوجيهات التي يصدرها المهندس أو ممثله . وفي حال عدم وجود بديل يتم توقيع الخصم المشار إليه بالملحق رقم ١ من الشروط الخاصة .

المادة رقم ١٤ : (مستخدم المقاول)

أولاً: على المقاول - وبعد موافقة المهندس - تعيين الأشخاص المناهض لهم شغل الوظائف الرئيسية . وعلى المقاول أن يستخدم في الموقع والمكتب الفني العدد الكافي من المهندسين والمساعدين الفنيين ذوى الخبرة والمعنفة في نطاق اختصاص كل منهم للقيام بتنفيذ الأعمال المناظلة بهم ويجوز في جميع الأحوال حصول المهندسين والفنين ذوى الخبرة أقل من عشر سنوات العاملين من قبل المقاول بالمشروع على الدورات التدريبية المتخصصة في مركز تدريب الهيئة العامة للطرق والجسور والنقل البري وكذلك المعد اللازم من العمال المهرة لتنفيذ الأعمال بشكل متناسب وسلام.

ثانياً: للمهندس الحق في جميع الأحوال أن يمتنع ويطلب من المقاول أن يسحب هؤلؤاً من موقع العمل أي شخص يستخدمه المقاول في تنفيذ الأعمال أو يأتي شأن يتعلق بها إذا كان المهندس يرى أنه سين المسلوك أو غير كفء أو مهملاً في آداء واجباته، وفي هذه الحالة فلا يجوز استخدام مثل هذا الشخص مرة ثانية بدون موافقة المهندس الخطية وعلى المقاول أن يستبدل بأسرع وقت ممكن أي شخص يجري سحبه على النحو المبين أعلاه بديل يوازن عليه المهندس.

ويجوز للمقاول أن يتظلم لدى السلطة المختصة بالهيئة من قرار المهندس استبعاد أحد ممثليه أو مستخدميه وعلى أن يلتزم بقرار الهيئة في هذا الشأن والذي ستقوم الهيئة بإخطار المقاول به خلال أسبوع من تاريخ التظلم .

المادة رقم ١٥ : (تحديد موقعي الأعمال)

الطرف الثاني مسؤول عن تنفيذ الأعمال في مواقعها بصورة صحيحة وسلامة وربماها بالتقاط الأصلية والخلوط والأبدال والمتاسب الأساسية التي يقدمها إليه المهندس أو ممثله وإبلاغ المهندس عن آية هروقات يمكن من



الشروط العامة

شأنها تقييد الأعمال بصورة غير صحيحة، ويكون مسؤولاً عن تقديم سائر الأجهزة المساجية والأدوات والبر الماملة اللازمة في هذا الشأن
ول عليه أن يصحح أي خطأ يقع في هذا التقييد أو النقاطل والخطوط والأبعاد والمقاسات على نفقته الخاصة حتى ولو كان الخطأ ناتجاً عن عدم صحة أي من المعلومات التي قدمها إليه المهندس أو ممثله وذلك لقصص المقاول
في مراجعتها والتتأكد من صحتها.

المادة رقم ١٦ : (حماية الطريقة)

على المقاول أن يقوم على نفقته الخاصة بتقييد كافة إجراءات الأمن والسلامة لوقع العمل نهاراً وليلًا وتقديم جميع لوازم الإنارة والحماية وأثراقبة لجميع مشتملات الطريق والمنشآت الفائمة في موقع أعمال المشروع في الأوقات والأماكن التي يحددها المهندس أو ممثله أو آية سلطة عامة وذلك لحماية الأعمال أو لضمان سلامة الجمهور ومستخدمي الطريق أو غير ذلك من الأمور.

المادة رقم ١٧ : (اعتناء المقاول بالأعمال المنفذة وحماية الخدمات القائمة)

أولاً: المقاول مسؤول مسئوليّة كاملة عن الحفاظ على الأعمال المنفذة حتى الإستلام النهائي، وعليه أن يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد تقع بفضل العوامل الطبيعية أو ما يسبّب آخر للأعمال التي تم تقييدها، وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابه الضرر باى من الأساليب السابق ذكرها قبل التسلّم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة ويتم بالقوة القاهرة الزلازل أو الفيضان أو السيول أو الإعصار أو الحرب أو انفجار يحدث بهم أو آية مواد حربية فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يمكنه بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة بعد تقديم تقرير من المقاول والمهندسين لإعتماده من الهيئة ، ويجوز للمقاول تقديم طلب زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك ويتم دراسة طلبه والبت فيه من قبل الهيئة.

ثانياً: المقاول مسؤول عن المحافظة على سلامة وحماية المرافق الموجودة بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو مياه أو صرف أو أي خطوط مراقب آخر قابلة للهبوط أو تبع جهات خارجية ويجب على المقاول التنسيق اللازم مع الهيئة والجهات المعنية لحماية هذه الخدمات.
ويكون المقاول مسؤولاً عن مسافة الخسائر والأضرار التي تلحق بهذه الخدمات أو الأشخاص أو الممتلكات من جراء أي تقييد للأعمال أو حبيتها بدون تنسيق مسبق مع الجهات المختصة والمهندسين

المادة رقم ١٨ : (التأمين على المشروع)

أولاً: بما لا يتمارض مع ما ورد باي من مستدات العقد فعل المقاول تأمين وتعويض المالك ضد جميع ما يستجد من خسارة أو ضرر بخلاف المخاطر المتحمل حدوثها بسبب القوة القاهرة المنسوبة عليه بال المادة رقم (١٧) بهذه الشروط، ويشمل ذلك الأعمال التجزئة والموقتة والتجهيزات والمواد والمعدات المستخدمة من قبل المقاول ومقاولين الباطن بما لا يقل عن القيمة الكلية لإعادة الوضع إلى أصله بما في ذلك تكاليف اليدم وإزالة الأنقاض والأجور المهنية والربيع، ويجب أن يكون هذا التأمين سارياً اعتباراً من تاريخ بدء العمل وحتى تاريخ إصدار شهادة إكمال الأعمال ليؤمن تغطية آية خسارة أو ضرر يمكن المقاول مسؤولاً عنها أو تأمين عن سبب يحدث قبل إصدار شهادة الإستلام النهائي.

ثانياً: على المقاول إستئذان وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير على المقاول إنتصار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير والتي قد تحدث لأي من مهندسي المالك أو المقاول وتكون ناتجة من جراء تقييد الأعمال موضوع العقد

ويجب أن يقوم المقاول بتقديم وثائق التأمين على المشروع وثائق التأمين ضد الحوادث للطرف الأول خلال ثلاثين يوماً من تاريخ توقيع العقد على أن يبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرةً و حتى الاستلام الابتدائي للعملية ، و تتم عمليات التأمين هذه لدى إحدى شركات التأمين المصرية وبالشروط التي يوافق عليها المالك والمهندسين، وهي حالة التأخير في تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحق للهيئة أن لا تقوم بصرف أول مستطلص من جاري للمقاول إلا بعد تقديمها لها تلك الوثائق وتوقيع غرامات تعادل قيمة بوليصة التأمين عن الفترة التي لم يشملها التأمين

- على المقاول المسند إليه العمليه تقديم تأمين نهائى قدره (٢٥٪) عد

توقيع المقد ..



الشروط العامة

المادة رقم ١٩ : (الأثار والأشياء ذات القيمة وغيرها)

جميع الأثار والبياتا المتحجرة أو العصارات أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأثرية أو النباتات وغيرها من البياتا أو الأشياء ذات الأهمية البيولوجية أو الأثرية التي تختلف في الموقع يجب وضعها تحت رعاية وتصريف المالك أو الجهة الرسمية المسئولة.

ويجب على المقاول أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع مستخدمي المقاول أو أي أشخاص آخرين غيرهم من أن يقوموا بزيارة أو الإضرار بأي من هذه المكتنفات، وعلى المقاول عند إكتشافه أي من هذه الاكتنفات إخطار المهندس فوراً وتكون تحت مسؤولية وحراسة المقاول حتى يتم استلامها من الجهة المعنية. وإذا عانى المقاول تأخيراً أو تكيد تكلفة نتيجة امتناعه لتلقي تعليمات، فعل المقاول أن يقوم بإخطار المهندس بذلك مكتوبة وعلى المهندس أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم نحو البت بحق المقاول هي أي تعويض زمني أو مادي مقابل هذا التأخير وبدون إرزايم على المالك.

المادة رقم ٢٠ : (استخدام العمال)

المقاول مسئول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة العمال في حدود ما ينص عليه قانون العمل والعمال وقانون التأمينات الاجتماعية وغيرها من القوانين، كما يتلزم المقاول بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والمبيت المناسب إذا تطلب الأمر ذلك وضمانة أمور السلامة المهنية اللازمة أثناء تنفيذ الأعمال. وكذلك على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للحبيولة دون وقوع أي تصرف خارج عن القانون أو إثارة الشفب أو سلوك غير منظم يتسبب فيه أو يقوم به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وحماية الأشخاص والمناطق المجاورة للمعملية.

ويكون المقاول مسؤولاً عن الإمداد الكامل لقوانين العمل والتأمينات الاجتماعية والضرائب والإختياطات والشروط الازمة لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المهنة، وتكون الأسعار المدرجة في هذا العقد شاملة لتفادي تحكم الإختياطات والشروط لهذه القوانين، وعلى المقاول أن يقدم في الأوقات التي يحددها المهندس أو ممثله مكتشفاً تفصيلاً بين فيه أسماء جميع موظفيه وعماله وأى معلومات يطلبهها المهندس أو ممثله والمتعلقة بالعمال أو بمعدات التنفيذ.

المادة رقم ٢١ : المواد وأجهزتها الصناعية

يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطلوبة للموامضات المحددة بمستندات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لأخر لآية اختبارات قد يري المهندس إجراءها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر. ولا يعنى فحص الأعمال في موقعها أو الورش أو المصانع التي يتم تنفيذها فيها من قبل المهندس بأى حال المقاول من مسؤولية في التأكد من صلاحيتها.

خطة ضمان الجودة: على المقاول تطبيق خطة ضمان الجودة المقيدة منه والمعتمدة من قبل المهندس للتتأكد من الالتزام بكافة التفاصيل المحددة في التعاقد، هذا وإن بعض الشرام المقاول بخطوة ضمان الجودة من أي من واجباته أو مسؤولياته، ويقوم المقاول ب تقديم كافة الإجراءات والمستندات التي توضح خطة ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء أي مرحلة من مراحل التنفيذ، ويتحقق للمهندس التفتيش على أي جزء من الخطة وطلب تنفيذ أي إجراء تصحيح.

فحص المواد: يجب الالتزام بعدم استعمال مواد أو أدوات قبل تقديم عينات واعتماد استعمالها بالموقع، وعلى المقاول أن يرفع من الموقع أي مواد أو أدوات لا يتم إعتماد استعمالها من قبل المهندس، ويمكن في أي وقت فحص المواد والأدوات التي يشتريها المقاول بقصد استعمالها في تنفيذ الأعمال الثابتة بطلب من المهندس، ويتحمل المقاول أية ثغرات أو رسوم تتعلق بهذه الفحوصات بما في ذلك نقلها إلى / أو من أماكن الإختبار على أن يتم إجرائها في الأماكن التالية:

- معمل الموقع.

الشروط العامة

- المعامل المركبة للهيئة العامة للطرق والجسور والنقل البري في حالة عدم إمكان إجراء الفحص بمختبر الموقع أو كمراجعة لمعلم الموقع وتم المعامل المركبة بالهيئة هي المرجع الوحيد لاختبارات توقييد الجودة.

- آية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة يحددها المهندس وذلك في حال عدم إمكان الفحص في المعامل المركبة للهيئة إذا اقتضت الحاجة إلى ذلك، وتعتبر نتائج مثل هذه الفحوصات المعملية نهائية وملزمة لطريق العقد، وإذا قصر المقاول في إجراء الفحوصات المملوكة للهيئة ستقوم الهيئة بإجراء هذه الفحوصات وتحصم النفقات كاملاً مضافاً إليها ٢٥ % كمصاريف إدارية لصالح الهيئة.

المادة رقم ٢٢ : (حق الدخول للموقع)

للمالك أو المهندس أو لأي شخص مخول من قبلهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومراقبة الأعمال وإلى جميع الورش والأماكن التي يجري فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والآلات اللازمة للأعمال، وعلى المقاول أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة الازمة لمارسة هذا الحق.

المادة رقم ٢٣ : (فحص العمل قبل تفطيته بأعمال أخرى، تالية)

أولاً: لا يجوز تغطية أي عمل أو حجبه عن النظر بدون موافقة المهندس أو ممثله، وعلى المقاول أن يتبع الترسانة الازمة للمهندس أو ممثله لفحص وقياس أي عمل ستجري تغطية أو حجبه عن النظر، وعلى المقاول عندما يكون مثل هذا العمل جاهز للشخص أن يقدم إلى المهندس أو ممثله إشعاراً خطياً بذلك للحضور لفحص وقياس الأعمال إلا إذا أعتبر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المقاول بذلك.

ثانياً: على المقاول أن يكتفى عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يعمل تحتات فيها أو خلالها حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر، وعلى المقاول أن يعيد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضي به المهندس.

المادة رقم ٢٤ : إزالة الأعمال والمواد المخالفة للعقد

للمالك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطياً من وقت لآخر بما يلي:

إزالة آية مواد من الموقع يرى المهندس أنها ليست موافقة للعقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر المشار إليه.

- الاستئناف عن تلك المواد بعواد صالحة ومناسبة.

- إزالة أي عمل وإعادة تنفيذه بصورة سليمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالفًا للعقد سواء من حيث المواد أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي اختبار سابق للعمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه.

وهي حال تقصير المقاول في تنفيذ أمر المهندس رقم ثبوت مخالفة المواد أو الأعمال بنتائج التجارب المعملية يحق للمالك أن يستخدم أشخاصاً آخرين وأن يدفع لهم الأجور الازمة لتنفيذ الأمر المشار إليه، على أن يتحمل المقاول جميع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتعلق به، ويحق للمالك أن يرجع بتلك النفقات مضافاً إليها ٢٥ % على المقاول أو أن يخصمها من آية مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له.

المادة رقم ٢٥ : (إيقاف العمل)

يجب على المقاول إذا لزم الأمر وبناء على أمر خطى من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يشعرها المالك ضرورية لسلامة العمل، وعلى المقاول أثاء فترة الإيقاف أن يقوم بعمليات العمل وضمان سيره بالقدر الذي يراه المهندس ضرورياً، ولا يتحمل المالك التكاليف الناجمة عن الإيقاف.

ولا يتم إضافة مدة إذا كان الإيقاف بسبب يرجع للمقاول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أو المالك فيتم دراسة طلب المقاول إضافة مدة مماثلة لمنهدة الإيقاف تضاف إلى منهدة تنفيذ الأعمال الأساسية إذا كانت هذه الأعمال على المسار الحرج للبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة نهائياً في هذا الخصوص.

المادة رقم ٢٦ : (بدء وانتهاء الأعمال)

يجب على المقاول أن يبدأ بالأعمال فور تسلمه الموقع كلياً أو جزئياً وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة وبدون تأخير وإنهاء من تقبيلها وفقاً للعدد المحدد ببرنامج العمل المعتمد من الهيئة، وعلى تقدير أي تسييد لوقت



الشروط العامة

الإنتهاء من الأعمال يحق للمهندس الأخذ في الحساب تأثير الأعمال التي تم حذفها أو استحداثها بناءً على أي أمر قام به مسداره وتم اعتماده من الهيئة ، كما يحق للمهندس الأخذ في الاعتبار مدة توقف الأعمال نتيجة مسوء الاحوال الجوية المماثلة في الأسطول الفريبور والشبورطة الكثيفة والسيول وغيرها من الظروف القوية وذلك بكله بناءً على تقرير هنـى لاعتماد من السلطة المختصة

المادة رقم ٢٧ : (استلام الموقع وحياته)

أولاً : باستثناء ما قد ينص عليه العقد بخصوص تحديد أجزاء الموقع التي يتسلم للمقاول من وقت لآخر والترتيب الذي يتسلم بموجبه هذه الأجزاء ومع التقيد بما يطلب وارد بالعقد بالنسبة للتدريب الذي سيجري بموجبه تعيين الأعمال يقوم المالك بتسلیم الموقع للمقاول كلباً أو جزئياً مع أمر المهندس الخطي بالبدء في الأعمال وفقاً ل نطاق العقد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط ووفقاً للبرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط، وفي حالة استلام الموقع جزئياً فعل المقاول برمجة أعماله وتتعديل برامجته الزمني بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المسلمة له أو بمقتضى الإقتراحات المناسبة التي يقوم ب تقديمها إلى المهندس وتقبل منه بموجب إشعار خطى.

وعلى المالك وحسب تقدم سير العمل أن يقوم بتسلیم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يتمكن المقاول من الإستمرار في تنفيذ الأعمال واجازتها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقاً للبرنامج الزمني أو وفقاً للإقتراحات المقدمة من قبل المقاول ويعتمدتها المهندس.

ثانياً : باستثناء ما ينص على خلافه تتحقق حدود الموقع وفقاً لما هو مبين في مخططات العقد، وإذا احتاج المقاول لأعماله المتعلقة بالمشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع فعليه أن يحصل عليها على نفقته الخاصة.

ثالثاً : على المقاول أن يجهز على نفقته الخاصة مبادرات مؤقتة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدم الطريق أو عندما يكون ذلك ضرورياً لحماية الأعمال، وأيضاً : تعتبر أجزاء الموقع المسلمة للمقاول هي حيازته لحين إتمام مكافحة الأعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسؤولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح مكافحة الأضرار الناجمة عن عدم اتحاده كافية الاحتياطات وعوامل السلامة الازمة لتأمين حرمة المرور عليها أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٢٨ : (غرامات التأخير والأضرار الناتجة عنه)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسلیمه في المواعيد المحددة بشرط العقد يتم تطبيق غرامات التأخير تطبيقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، حكماً لا يتم صرف فرق أسمار عن أيام أعمال تأخر المقاول في تعيينها ملائقاً للبرنامج الزمني للمشروع . هذا وتحمّل المقاول أتعاب ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة خصوص المقاول لفرامة ، وتحسب هذه الأتعاب على أساس ما يضفي به عقد المقاول مع الهيئة وتدبيقاته، ويكون من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

وللهيئة الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليده على الموقع في الحالات الآتية :

أ - إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر بطاقة في سيره أو وفته كلباً لدى درجة بري معها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإنهائه.

ب - إذا انسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو تنازل عنه أو تعاقد لتنفيذه من الباطل بدون أن

خطي سابق من صاحب العمل.

ج - إذا أخل المقاول بما يترتب من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلح ذلك رغم إنقذها، خمسة عشر يوماً على اخطاره كتابة بإجراء هذا الإصلاح.

د - إذا أفلس المقاول أو طلب شهر إفلاسه أو إذا ثبت إعساره أو مصدر أمر بوضمه تحت الحرامة أو إذا كان المقاول شركة تمت تصفيتها.

ويكون سحب العمل من المقاول بخطار كتابي دون حاجة لاتخاذ آية إجراءات قضائية أو خلافها، ويحق للمالك إذا توافرت أحد الحالات المنصوص عليها عليه أن يحجز على المواد والآلات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون أن يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره ودون أن يكون مسؤولاً عن أي تلف أو نقص يلحق بها من جراء هذا الاستعمال كما يحق للمالك أن يستد الأعمال المتبقية بالأمر المباشر إلى شركة أخرى مهما كانت الأسعار والشكاليف وأن يرجع على المقاول بجميع ماتكبده من خسائر أو أضرار من جراء

الشروط العامة

سحب العمل وإذا لم يكفل الضمان النهائي لتنمية تلك الخسائر والاضرار فيجب على المقاول ان يدفع لصاحب العمل بناء على طلبه مقدار الفرق المترتب بذمة المقاول ويحق لصاحب العمل في حال امتناع المقاول عن دفع هذا الفرق رغم اخطاره مكتابة أن يبيع تلك المواد والمعدات والآلات المحجوزة كلها يحق له اتخاذ كافة الاجراءات الملزمة لاستيفاء حقه قبل المقاول

المادة رقم ٢٩ : (الإسلام الابتدائي والنهائي والحساب الختامي)

الإسلام الابتدائي :

عند إسلام الأعمال يقوم المالك والمهندس او من ينوب عنهم بمعاينة الأعمال واستلامها إسلاماً ابتدائياً يحضرها حضور المقاول او مندوبي المفوض ويحرر محضر عن عملية الإسلام الابتدائي من عدة نسخ حسب الحاجة ويتسلم المقاول نسخة منه ، هذا ويتم توفير محملات المشروع حتى تاريخ استكمال جميع اجرامات الإسلام الابتدائي

وإذا كان الإسلام قد تم بدون حضور المقاول رغم اخطاره مكتاباً يتم إثبات الغياب في المحضر ، وإذا ثبت من المعاينة أن الأعمال قد تمت على الوجه المطلوب اعتبار تاريخ إشعار المقاول للمالك باستعداده للإسلام موعداً لإنعام إنعام العمل وبده فترة الضمان ، وإذا ظهر من المعاينة أن الأعمال لم تتم على الوجه الأكمل فثبت ذلك في المحضر ويزجل الإسلام لحين إنعام الأعمال المطلوب تقييدها أو إصلاحها ويختبر المقاول بذلك تقوم لجنة الإسلام الابتدائي بتقييم النتائج العملية للعينات الماخوذة بمعرفتها وكذا الاختبارات التي تمت أثناء التنفيذ وفقاً للكود المصري ويتم الالتزام بما جاء في تقرير اللجنة المعتمد من السيد المهندس / رئيس مجلس الادارة بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٢ بخصوص تقييم الاعمال الخرسانية لمستلزمات الطرق .

الحساب الختامي : بعد إسلام الأعمال إسلاماً ابتدائياً وقيام المقاول بتقديم ما يفيد سداده ما يستحق من تامينات يتم تسويه الحساب الختامي . يقوم المالك بصرف النسبة الموجلة من قيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً ويخصم من هذه القيمة ما يكون قد يقى من المبالغ التي سبق صرفها للمقاول على الحساب أو آية مبالغ أخرى مستحقة عليه .

- يتم صرف المستخلصات الختامية بعد الانتهاء من إجراء الاختبارات العملية وتقييم النتائج طبقاً لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ تقديم الملاحظة .

الإسلام النهائي : قبل إنتهاء فترة الضمان بوقت مناسب ، يقوم المقاول بإرسال إشعاراً خطياً إلى المالك او من يمثله وإلى المهندس لتحديد موعداً للمعاينة تمهيداً للإسلام النهائي ، ومتى أسفرت هذه المعاينة عن مطابقة الأعمال الشروط والمواصفات يتم إسلامها نهائياً بموجب محضر يقىق المالك او من ينوب عنه والمهندس او من ينوب عنه بتحريره من عدة نسخ حسب الحاجة ويجرى التوفيق عليه من قبل الطرفين او من ينوب عنهم ويعطى للمقاول نسخة منه .

وإذا ظهر من المعاينة وجود نقائص او عيب او خلل في بعض الأعمال ولو لم يتضمنه محضر الإسلام الابتدائي يزجل الإسلام النهائي وتعتذر بذلك فترة الضمان لحين استكمال النقص او إصلاح العيب او إصلاح العيب او خلل من قبل المقاول خلال مدة معقولة تحددها اللجنة ، فإذا انتهت المدة دون أن ينفذ المقاول الإصلاحات المطلوبة للمالك حق اجراء الإصلاحات الازمة على نفسه المقاول وتحت مسؤوليته ويخصم فيم منها حسب التكالفة الفعلية مضافاً إليها ٢٥ % مصروفات إدارية لصالح الهيئة من الضمان المقدم من المقاول لحسن التنفيذ .

- عند إسلام الأعمال إسلاماً نهائياً بعد انتهاء فترة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمي المثبت لذلك يقوم المالك بالإفراج عن خطاب الضمان المقدم من المقاول والخاص بالتأمين النهائي .

المادة رقم ٣٠ : (هترة الضمان واصلاح العقوبات)

مدة هترة الضمان سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإسلام الابتدائي للأعمال وحتى الإسلام النهائي وعلى المقاول أن يقوم بتقديم آية أعمال إصلاح او تتعديل او إعادة إنشاء او تقويم ما يظهر من عيوب حسبما يطلب منه المالك او المهندس خطياً أثناء هترة الضمان او عند الإسلام النهائي .

وعلى المقاول عند انتهاء هترة الضمان او باسرع وقت ممكن بعد انتهاءها أن يقوم بتسليم العمل للمالك وأن يتكون هذا الإسلام وهي بحالة من الجودة والاتقان يرضي بها المالك ولا تقل عن الحالة التي كانت عليها عند بدء هترة الضمان .

الشروط العامة

وهي حال اختراق المقاول عن القيام بأي من الأعمال المبينة في هذه المادة والمطلوبة من قبل المالك أو المهندس للمالك الحق في تغريد هذا العمل بمعرفته أو بواسطة مقاولين آخرين، ويستقطع من المقاول تكاليف العمل المذكور، وله أن يخصمها من المبالغ مستحقة الدفع للمقاول أو التي قد تصبح مستحقة الدفع له فيما بعد من هذه العملية أو أية عمليات أخرى لدى الهيئة أو الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على ٢٥ % مصاريف إدارية.

المادة رقم ٢١ : (التعديلات والإضافات والالغاءات)

أولاً: يقوم المقاول بتغريد أي تغيير في الأعمال فور استلامه تدليمات بذلك التغيير من المهندس واعتماده من الهيئة.

ثانياً: للمهندس بعد الحصول على موافقة الهيئة وفي حدود الصلاحيات المخولة له إجراء أي تغيير في شكل أو نوع أو هيبة الأعمال أو أي جزء منها مما قد يراه مناسباً، على لا يؤدي هذا إلى تغيير في محل العقد أو تجاوز الحدود المتصوص عليها بالعقد وفي حال موافقة الهيئة على تجاوز الحكيمات الفعلية لأي بند المحدود المتصوص عليها بالعقد فعل المقاول تغريد ذلك دون زيادة في سعر البند المحدد بالعقد مهما بلغت تلك الحكيمات إلا في حال تطلب التغيير استحداث بنود لا يوجد مثيل لها بقائمة حكميات العقد فيتم الاتفاق على سعرها بين الهيئة والمهندسين والمقاول بعد أن يقدم المقاول تحليل تفصيلي للشتات والأسعار مدعم بمستندات مزيدة شاملة التكاليف المباشرة للعمل والمأوى والمعدات وغيرهم من مصاريف إدارية وارياح بالطريقة التي يطلبها المهندس وتعتبر قنوات وأسعار العقد هي الأساس في التقييم والتفاوض تطبيقاً لنص المادة رقم (٤٦) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

ثالثاً: على المقاول أن لا يحرر أي تغيير من التغييرات المشار إليها بدون أمر كتابي صادر عن المهندس وعتمد من الهيئة.

المادة رقم ٢٢ : (المعدات والأعمال المؤقتة والمأوى)

أولاً: تعتبر المعدات والأعمال المؤقتة والمأوى التي قام المقاول بتقاديمها وجلبها للموقع مخصصة كلها لإنشاء وإنعام الأعمال بهذا العقد وحدها دون غيرها، ولا يحق للمقاول بدون موافقة كتابية من المهندس واعتماد من المالك أن يتقلها أو ينقل جزءاً منها من الموقع إلا إذا كان النقل من مكان إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يسوع للمهندس الامتناع عن إعطاء الموافقة الكتابية لتغير سبب معمول، ولن يصرح بالعمل هي أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاهدة المعدات التي ستستخدم في هذا الماده والتصريح باستخدامها.

ثانياً: على المقاول بعد إنجاز الأعمال أن ينقل من الموقع جميع ما ذكر من معدات الإنشاء والأعمال المؤقتة المتبقية وكل المأوى غير المستعملة والتي قام بجلبها وتنظيف الموقع.

إن هذه المعدات والآلات يجب أن تكون جاهزة بموضع العمل ومعدة لتنفيذ الأعمال حسب برنامج العمل المعتمد، وإذا تبين أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة إليه فيجب على المقاول أن يستبدل بهذا الجزء بمعدة أو آلة أخرى معتمدة تقوم بذات العمل وينفس الشروط، وإذا تختلف المقاول عن ذلك يحق للمهندس اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك إستئجار معدات لاستكمال العمل وتخفيض حكماء قيمة هذه الإجراءات من مستحقات المقاول مضانها إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

سكنافية المعدات والمأوى: يجب على المقاول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوب توفيرها للعمل بالمشروع بالحالة الجيدة والمواصفات المتصوص عليها في مستندات العقد، ومطلوب من المقاول تحديد تاريخ وسوليا للموقع ضمن البرنامج الزمني التفصيلي المطلوب تقديمها طبقاً للمادة رقم (١٢) من هذه الشروط بما يتوافق مع خطة عمله، وللمالك حق تطبيق القراءات التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تختلف المقاول عن توفير هذه المعدات بالعدد والحالة الجيدة والمواصفات المتصوص عليها في مستندات العقد في المواعيد المحددة دون اعتراض من المقاول ولا تخص تلك القراءات المقاول من مسؤولياته أو من القراءات الأخرى المذكورة في مستندات العقد عند تأخر الأعمال ، والمقاول مسؤول عن زيادة هذه المعدات وتأمين ما لم يرد ذكره منها وهذا لاحتياجات ومتطلبات العمل أو تكثفون لازمة لتنطليه أي تأخير في معدلات الإنجاز.

الشروط العامة

وتحتكون معدات الإنشاء والمواد والأعمال المؤقتة ومعدات النقل وصياغة الأشياء من أي نوع يتزمع استخدامها في تنفيذ الأعمال طبقاً للنوعية والسعة والقدرة والكمية وبالتصميم والإنشاء والتشغيل المحددين في التعاقد أو اللازمة لتنفيذ بنود العمل وقتاً لأصول الصناعة.

ويكون المقاول مستولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والمواد وأى أشياء أخرى قام بتوريدها إلى الموقع ولحين إنتهاء العقد، ولن يقوم المقاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المسئل.

المادة ٢٣ : (تقدير الأسعار)

تقوم الهيئة بالتنسيق مع المهندس والمقاول بتحديد قيمة أي بنود يلزم استخدامها نتيجة أي مستجدات لم تكن متظورة عند إعداد مستدات العطاء بما يتوافق مع رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ويجرى تقييم مثل هذا العمل بالإضافة من قبل الهيئة والمهندس ومن ثم يتم تحديد الأسعار العادلة لذلك من خلال التفاوض مع المقاول وتحديد المدة المطلوبة لتنفيذ.

ومن أجل تقييم المهندس للفئات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه سيقدم المقاول للمهندس تحليل تمهيدي للفئات والأسعار داعم بمستدات موحدة شاملة التكاليف المباشرة للعمالة والمواد والمعدات وغيرهم وبالطريقة التي يطلبها المهندس حكماً سيشمل التحليل التمهيدي أي تكاليف أخرى حكم المصاريف الإدارية والأرباح.

المادة رقم ٢٤ : (الكميات)

حيث أن هذا العقد مبنياً على أساس الكثيارات المعاد قياسها **«تعتبر الكثيارات المذكورة بقائمة الكثيارات هي كثيارات تقديرية»**، وسوف تم محاسبة المقاول على أساس الكثيارات الفعلية التي يتم تنفيذها ووفقاً لفئات السعر المحددة ل وكل بند من بنود الأعمال المؤقتة بمستدات بالزيادة أو النقصان وعلى المقاول تنفيذ الكثيارات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وتوافق عليها الهيئة فيما يلت ذلك الكثيارات دون مفاوضة أو زيادة في سعر البند المحدد بالعقد تطبيقاً لنص المادة رقم (٦) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

المادة رقم ٢٥ : (طريقة القياس)

يجرى قياس الأعمال وفق للمعقطات المعتمدة وحسب طريقة القياس المحددة بالمواصفات الفنية وفقاً للمنفذ فليها على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك هي أيّاً من مستدات العقد وللمهندس الحق هي أي وقت من الأوقات أن يتحقق عن طريق القياس وأن يقرر بمقتضاه قيمة العمل الذي تم إنجازه ، وإذا أراد المهندس قياس أي جزء من الأعمال فعل المقاول إرسال شخصاً مفوضاً للإشتراك مع المهندس أو ممثله في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو ممثله جميع المعلومات التي يطلبها منه أي منها.

المادة رقم ٣٦ : ثباتات الدفع الجارية (المستخلصات)

- ١- يجوز للهيئة أن تصرف للمقاول دفعة مقدمة على الحساب لاتتجاوز عشرة في المائة (١٠٪) من قيمة العقد بعد توقيعه مقابل شهان ينكح بنفس المبلغ وتستوفي بالخصم من مستحقات المقاول بنفس النسبة .
- ٢- تقوم الهيئة بصرف المستحقات المقاول وفق ما يتم إنجازه من أعمال مقبولة هنها ومستوفاة بالحصر الجاري وحسب المستخلصات التي يصادق عليها المهندس و يتم الصرف تطبيقاً لنص المادة رقم (٩٧) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ على أن يتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني وعلى الشريكة أو المقاول التي يرمي إليها العطاء تقديم رقم الحساب الخاص بها و الذي سيتم التعامل على أساسه عند صرف المستحقات ويتم تقديم المستخلص من ست تسع إلى المهندس على النموذج المعتمد من الهيئة يوضح بالتفصيل المبالغ التي يرى المقاول نفسه مستحقة لها ومصححوناً بالمستندات الزرقاء والتي يجب أن تتضمن التقرير الخاص بتقدم الأعمال خلال هذا الشهر ودفتر الحصر المعتمد من المهندس ونتائج التجارب العملية.
- ويكون للمهندس والمائل سلطة تخفيض قيمة أي مستخلصات جارية قام بإصدارها المقاول وتخفيض أو خصم قيمة أي من الأعمال التي قام المقاول بتنفيذها ولم يقبلها المهندس وذلك حكماً بعد موافقة قطاع التنفيذ والمناطق واعتماد السلطة المختصة .



الشروط العامة

- ويكون للهيئة سلطة الحجز أو التملية أو الخصم حسب الحالة من قيمة أي مستخلص جاري أيضاً إذا رأى أن المقاول لا يقوم بما من مسؤولياته التالية التي تتضمن ولا تقتصر على:
- استكمال التجهيزات الموقبة بما في ذلك مركبات وانقلات المهندس ومعلم الموقع وتأمين المكواكب الفنية.
 - التقصير في سداد التزامات العمال أو مقاولي الباطن.
 - تقديم رسومات الورشة والعينات وغيرها وفقاً لما هو مطلوب بوثائق العقد.
 - تقديم أو إعادة تحديث البرنامج الزمني للتنفيذ شاملًا حداول التوريدات وجداول التدفقات التنفيذية طبقاً للمادة رقم ١٦ من هذه الشروط.
 - تقديم التقارير الشهرية أو ملحوظاتها.
 - الالتزام بإجراءات السلامة والأمان وحماية البيئة والنظافة.
 - تقديم أو تجديد وثائق التأمين.
 - التقيد بأنظمة السلامة والمرور أثناء التنفيذ.
 - تصرف للشركة التي يرسو عليها العطاء قيمة رسوم الكارتات والموازين المحددة بالائحة الشركة الوطنية لانشاء وتنمية وادارة الطرق وطبقاً لما جاء بالقائمة الموحدة لأسعار الطريق.

المادة ٢٧: (شهادات الدفع لتعويضات هرقة الأعمل)

يتم تعديل العقد طبقاً للمادة رقم (١٧) القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخامس بتنظيم التعاقدات رفماً أو خفضها بالنسبة للبنود المتغيرة أو ممكنتها كل ثلاثة أشهر تعاقدية من تاريخ فتح المطارات الفنية أو الأسناد المباشر بحسب الأحوال. مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليه الطرفان وذلك للعقود التي تكون مدة تقييمها ستة أشهر فما كثرا على أن يقوم المقاول في عطاء بتحديد المعاملات التي تمثل أوزان عناصر التكلفة للبنود الخاصة للتعديل وهي: الاستمت - حديه - السولار وتبين اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات الضوابط والإجراءات المتعلقة في هذا الشأن ومفاده تغير الأسعار واستردادات تطبيقها

- على المقاول تحديد معاملات عناصر التكلفة القابلة للتعديل وهي الاستمت وحديه والسوولار فتحذف ضمن عرضة الفني من واقع نشرة الارتفاع التقاسية لأسعار الصادر من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والأحساء أو غيره من الجهات الأخرى المحابية . وعلى المقاول أيضاً تقديم نشرة الأسعار المذكورة عالية في نهاية حفل ثلاثة أشهر من بدء التنفيذ.
- يحسم المقاول على التعديل في الأسعار رفماً أو خفضها بالنسبة للبنود المتغيرة أو ممكنتها كل ثلاثة أشهر تعاقدية من تاريخ فتح المطارات الفنية أو الأسناد المباشر يحسم الأحوال مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليها الطرفان على أن يقوم المقاول بتحديد معاملات عناصر التكلفة لكل من العناصر الخاصة للتعديل طوال مدة تنفيذ العملية وطبقاً للبرنامج الزمني المقدم من المقاول مع عطاءه الفني .
- في حالة عدم التزام المقاول بتقديم قائمة الأسعار المذكورة بالليند السابق أو عدم التزامه بتقديم معاملات عناصر التكلفة ضمن المظروف الفني يتم استبعاد العطاء.

يحسم المقاول على هرقة الأسعار رفماً أو خفضها خلال ستين يوماً على الأكثـر من تاريخ تقديم المطالبة يتم خلالها مراجعة وصرف تلك الفروق ويجب احتساب أولوية المتعاقد في ترتيب عطائه وذلك بعد تطبيق ذات المادـلة على باقي العطاءات الأخرى.

المادة ٢٨: (المسوقة من إصلاح العيوب)

حتى تكون الأعمال ومستندات المقاول بالحالة التي يتطلبها العقد عند تاريخ إنجازه هترة الإخطار بالعيوب فيجب على المقاول القيام باستكمال أي عمل لا يزال ناقصاً هي التواريخ المحددة بشهادة الإسلام، وأن ينفذ بكل العمل المطلوب لاصلاح العيوب أو التضرر وفقاً لما قد يخطر به من قبل المالك أو نيابة عنه وإذا أخفق المقاول في إصلاح أي عيوب أو خلال فترة الضمان جاز للمالك أو من ينيبه تحديد تاريخ يتم فيه إصلاح العيوب أو الحال ويجب إعطاء المقاول إخطاراً معمولاً بهذا التاريخ.

الشروط العامة

وإذا أخفق المقاول في إصلاح العيب أو الخلل عند هذا التاريخ، و مكان هذا الإصلاح واجب التنفيذ على نفقة المقاول، حاز للمالك إصلاح العيب أو الخلل على حساب المقاول وأن يخصم تكاليفه من المبالغ المستحقة الدفع للمقاول مضاف إليها ٢٥٪ مصاريف إدارية.

المادة رقم ٣٩ : (المواد البيتمونية والسوالر)

في حال وجود نقص في منتجات المواد البيتمونية والسوالر فإنه يجوز للطرف، الثاني أن يطلب من الطرف الأول المعاونة في تدبير تلك الاحتياجات بالشدر اللازم لإنجاز أعمال العقد في موعدها المحدد وفي حال قبول الطرف الأول وقيامه بتدبير تلك الاحتياجات للطرف الثاني بقدر امكانيات الطرف الأول فإن الطرف الثاني يتلزم بما يلي :

١. يقوم الطرف الثاني بسحب المواد البيتمونية والسوالر بموجب كتاب معتمد من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة للبتروول أو شركاتها التابعة أو الجهة التي يحددها الطرف الأول وعلى الطرف الثاني عدم تجاوز الحكيميات التي يحتاجها العمل فعلياً ويقوم الطرف الأول بخطاب مسحوبات الطرف الثاني بالحكيميات التي يتم تقييدها فعلياً على الطبيعة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني بمحضه لحكيميات زائدة عن حاجة العمل فإن الطرف الثاني يتحمل وحده آية أعباء مادية يحددها الطرف الأول أو قانونية تترتب على سحبه لحكيميات زائدة عن حاجة العمل الموكلا إليه بموجب هذا العقد
٢. أن يسدد الطرف الثاني إلى الطرف الأول أو يخصم الطرف الأول من مستحقات الطرف الثاني قيمة مسحوباته من المواد البيتمونية والسوالر متىما التي يقوم الطرف الأول بدفعها إلى الهيئة المصرية العامة للبتروول وشركاتها التابعة أو أي جهة يحددها الطرف الأول وتشمل قيمة تلك المبالغ آية مصروفات نقل أو أعباء مادية وقفت على الطرف الأول لقاء تدبير تلك الاحتياجات ويتحمل الطرف الثاني مسؤولية عدم سحب الحكيميات التي طلبها الطرف الأول لصالحه من المواد البيتمونية والسوالر.
٣. إضافة إلى ما ينص عليه هذا العقد وإشتراطاته من غرامات تأخير وجزاءات تقع على الطرف الطرف الثاني فإنه يتحمل الطرف الثاني آية أعباء مادية أو قانونية تترتب على تأخير تقييد أعمال العقد بسبب يكون ناتج عن تفاصيله في سحب المواد البيتمونية والسوالر الالزامه لإنجاز أعمال العقد في موعدها حسب المدة المقررة للعقد والبرامنج الزمني المعتمد من الطرف الأول . و في كل الأحوال فإن الطرف الثاني مسؤول مسؤولية متكاملة عن تدبير كافة احتياجاته و التنفيذ في الموعد المحدد و البرامنج الزمنية و الالتزام بهذه المدة.

المادة رقم ٤٠ : (الضرائب والرسوم)

يتلزم المقاول بسداد جميع الضرائب والرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة وذلك طبقاً للقوانين السارية في الدولة، ويجب عليه وتحت مسؤوليته أن يقوم بتسديدها في آجالها المحددة ومتىدارتها المستحقة للجهة صاحبة الاختصاص.

المادة رقم ٤١ : (تسجيل بيانات المقاول)

على المقاول (الشركة المنفذة) تسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية و عنوانه www.Etenders.Gov.eg

المادة رقم ٤٢ : (مدة سريان العطاء)

تكون مدة سريان العطاء ٩٠ يوماً من تاريخ فض المظاريف الفنية .



المواصفات الفنية

أولاً : الحكماں عامة

١. الأحكام والمواصفات

حيثما ورد بالشروط العامة فسوف تتفق الأعمال الواردة بهذا العقد وفقاً لهذه المواصفات والإمدادات الأخيرة من الأحكام والمواصفات التالية والتي سيمكون المقاول مسؤولاً عن تأمين نسخة أصلية شاملة من آخر إصدار منها للمهندس قبل بدء العمل مع احتصار أن المرجعية المكتوبة تكون في حدود المواصفات:

- الكود المصري لأعمال الطريق الحضرية والخواص ، والمكتوب المصري ليكانيكا التربية وتصميم وتنفيذ الأساسات والمكتوب المصري لتصميم وتنفيذ التنشاءات الخرسانية (آخر إصدار)
- المواصفات القياسية الصادرة عن الهيئة العامة للطرق والجسور والنقل البري (٩ مجلد)
- المواصفات القياسية المصرية (الهيئة العامة للمواصفات والجودة)
- مواصفات الجمعية الأمريكية للطريق والنقل (AASHTO).
- أيه أحكام أو مواصفات أخرى ورد ذكرها في هذه المواصفات وفي أي من الأحكام والمواصفات المذكورة عليه.

٢. الأسعار:

يعتبر سعر العقد شاملأ لجميع أعمال تجهيزات الموقع بما فيها الإقامة ومحفظات الاتساع وأجهزة الاتصال السلكية واللاسلكية والتجهيزات والتلبيبات المزروعة وكافة الأعمال المؤقتة والدائمة وأعمال الدعاية والإعلان للمشروع والأعمال المساحية والتصميمات وجميع المواد والعملات والمستويات والأدوات والمهن ومحفظة التسقيفات اللازمة لحماية الخدمات القائمة واستئثار التصاريح والموافقات من الجهات الأمنية والجهات ذات العلاقة وإجراء الإختبارات اللازمة لتنفيذ الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل وبذلك مسؤوليتها والحفاظ عليها خلال مدة تنفيذ الأعمال ونثرة الضمان وإلي أن يتم الاستلام النهائي للمشروع بالكامل مكما يشمل سعر العقد بكل ما تذكر بأي من مستندات العقد أنه على نفقة المقاول .
حيثما يتضمن سعر العقد مكافحة أنواع التأمينات والتأمينات والضرائب بما في ذلك الضريبة المضافة المفروضة مثل هذه التوعية من المشروعات .

٣. الإضافات والخلاف والتعديلات في العمل:

يمكن من وقت إلى آخر أن يقدم المهندس المشرف معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معينة من العمل، ويجب مراجعتها واعتمادها من الهيئة وتمثيل هذه المعلومات أو الرسومات الإضافية المعتمدة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاته، وتحتفظ الهيئة بحقها - فيما يتعلق مع شروط التعاقد - في إجراء أي تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقص في المكميات وتغييرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك التغييرات في ميل الطريق أو الإن amatations أو تغيير اتجاه أحدهما أو كليهما على الوجه الذي يعتبر لازماً أو مرغوباً فيه، وهذه الزينات أو التخفيفات والتغييرات لا فطر على العقد ولا تخفي من الضمان ويلزم المقاول بقبول العمل بعد تغييره مكما لو كان جزاً من العقد الأصلي دون الرجوع على الهيئة بآية تعويضات.

٤. إزالة المواقف والاتساعات والتخالص منها:

على المقاول بعد التسويق مع الجهات المعنية وبعد موافقة المهندس والهيئة أن يزول جميع الأنابيب أو المراافق أو التنشاءات خاصة أو عامة يستوجب إزالتها عن حرم الطريق أو ترحيلها أو إعادة بنائها مع نقل المخلفات إلى الأماكن التي تحددها الهيئة ويتم الإتفاق على أسعار التنويم المستحدثة في حالة عدم وجودها بالتعاقد والفائدة الموحدة عن إزالة أو ترحيل تلك المواقف بين المهندس والمقاول والهيئة.

٥. التقطيف النهائي:

عند إنجاز العمل وقبل أن يتم القبول والدفع النهائي (الاستلام الابتدائي) يقوم المقاول على تفريغه الخاصة بتهديف البول وتنظيف الطريق والمتسلكلات المجاورة التي تغيرت معها أو شغافها بسبب العمل من جميع الانقضاض والماء الزائد والأعمال الشكلية المؤقتة والمباني والمعابر ويجب ترك جميع أقسام العمل بتنوعه في حالة مرتبة لاتفاق وبالصورة التي يوافق عليها المهندس.



أعمال الجسر التراسي لمشروع القطار الكهربائي المترفع

المواصفات الفنية

٦. عيارات المهنـس

تاكيدا لما ورد بال المادة رقم (٢) من الشروط العامة فإن المهندس بوصفه ممثل المالك يقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقبول المواد المستخدمة والعمل المنجز ومعدلات سير العمل وبجميع المسائل التي تنشأ حول تنسيق الرسومات والمواصفات وجميع الوسائل المتعلقة بتقييد العقد من جانب المقاول بصورة مفهولة.

٧. التقييد بالمواصفات والرسومات

- المقاول مسؤول عن مراجعة التصميمات الهندسية (قطع طول - مسقط افق) بعثاثها تفاصيلها وعلى حسابه ولل جهة المراجعة والاعتماد عليه تعين المعاينات الفنية المتخصصة لذلك وإبلاغ المهندس بأية اختفاء أو ملاحظات يكتفى بها في الرسومات أثناء التقييد.
- على المقاول القيام بابحاث التربة التاسكيدية وقتاً ما هو محدد بمستدات المقد في موقع السكك والممرات المبنية والتشتات للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف تكامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الواقع والعمل والتتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الأساسات والأبحاث التاسكيدية مع التأكيد على أهمية تتنفيذ ابجاث التربة التاسكيدية بمickra لتحقق من تصميم أساسات السكك والمراقب قبل التنفيذ حتى لا تتمكن سبباً في تأخير تقييد أعمال السكك والمراقب.
- على المقاول استخدام متخصصين في دراسات ايجاث التربة من ذوي الخبرة والكفاية للقيام بابحاث التربة التاسكيدية المطلوبة ، ويشمل ذلك عمل الجسات وتأخذ البيانات والتجارب الموقعة والتجارب المعملية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من مكافيحة تصميم الأساسات.
في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل المنجز الذي استعملت فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والمواصفات وأنها أدت إلى عمل غير مقبول فعندها يجب إزالة العمل وإبدالها أو تصحيحها من قبل المقاول وعلى نفقته.

٨. تعاون المقاول

من أجل تسيير جهود العمل أو المقاولين المعتمدين مع جهود المهندس وتسهيل حركة المرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على المقاول قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لترتيب برنامج عمل مقبول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المعتمد للتقييد.

٩. روبيرات الإنشاء والخطوط والمقاييس

على المقاول إنشاء نقاط ثابتة حول المشروع محددة النسب و الواقع على أن يتم ربطها بالشبكات المساحية (الأفقية، الرأسية، الحديثة الموحدة المتأصلة لدى الهيئة المصرية العامة للمساحة و إنشاء، وتثبت روبيرات ميزانية مؤقتة (التي يحددها المهندس وممثل الهيئة)، وعليه تقديم كروكي بهذه النقاط المرجعية للمهندس للإعتماد من الهيئة ، وعليه بالإشتراك مع المهندس في إعداد الميزانيات الإبداعية والرفع المساحي لأجزاء المسار بالمواصفات التي يقرها المهندس لضمان تفعيل مناطق التدرجات والمقاول مسؤول عن تحديد وتحظيم محور الطريق وعليه مراجعة جميع الوثائق التصميمية واعتمادها من الهيئة او من تكافله الهيئة والقيام بتنشيط القطاعات الطولية والعرضية الإبداعية وتحديد زوايا الانحراف الموضحة بالمستطيل الأفقي وتحديد المحننات الأفقية والارتفاعات التصميمية .

و يتم وضع النسب التصميمية وتصنيف العمل على قطاعات عرضية وفقاً للقطاع النموذجي على مسافات مناسبة يقررها المهندس ، وسوف تمثل هذه القطاعات الأساس لحساب حكميات الأعمال الترابية وطبقات الرصيف، ويتم اعتماد هذه القطاعات والهزات الشديدة من المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ، ويتم الاحتفاظ بنسخة أصلية بالموقع من هذه البيانات في سجلات موفقة ومحفوظة مع المهندس ، والمقاول ملزم بتبليغ مهندس المساحة والقىلين اللذان مدد بهما التقييد وكذلك الأجهزة المساحية والبرامج (Software) ذات العلاقة والأدوات الهندسية والمكتبية اللازمة.

وعلى المقاول استلام الروبيرات من الاستشاري المصمم بحضور المهندس وممثل الهيئة وعلى المقاول استكمال وضع الروبيرات وتحديد الخطوط والميول ومناسبة المقاطع الطولية المتتالية للمحور وتقاطع الربط وفقاً لتحقيق الدعام للموقع والإجراءات المقاطع لإنشاء السكك والميارات والإنشاءات واللحقات التي يراها ضرورية، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالخطوط والميول والمقاييس، وهذه الروبيرات والمقاييس تشتمل ضوابط الموقع التي بها ويعجبها بعض المقاول ضوابط أخرى ضرورية ويقوم بالأعمال المطلوبة.



ولا يجوز القيام بأى عمل قبل التنسيق وموافقة المهندس على خطة المقاول لتنبيه هذه الروبرات، ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة على جميع الروبرات والعلامات وفي حالة العبث بها فعلى المقاول أن يعيد إنشامها وتنبيتها على نفقته الخاصة.

١٠. التفاؤت المسحوج به في أعمال الإنشاءات والتراقوسات

- ما تم يتم النص على توصيف معايير لذلك فإن نسبة التفاؤت المسحوج بها ستكون كالتالي:
- * فرق الراسية هي خط الشاغر لا يزيد عن ٢ مم للعائمة أو العود بارتفاع ٣ متر ولا يحتسب الفرق تراكمياً في الحالات التي ترتفع عن ٣ متر.
 - * دروقات الزوايا لا تزيد عن ± 10 ثانية.
 - * الفروقات هي الخطوط المستقيمة لا تزيد عن ١ مم لكل ٣ متر.
 - * دروقات قفل التراقوس للتناسب لا تزيد عن $K_{\text{ان}} \pm 7\%$ هي معنيد التراقوس المسافة بالميلا متراً، وفرق الإحداثيات لا يزيد عن ٢٠٠٠٠٠١.

١١. تحديد وختام مقدار المواد

على المقاول تقديم عينات من المواد المزمع استخدامها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية ، وبكل حالة توافر مواد محلية بالموقع عليهية ناتج هزازات وتلقى بالمواصفات الفنية والخواص البنيوية يمحى للمقاول تقديم العينات من تلك المواد المتاحة بالموقع لإجراء الاختبارات اللازمة عليها وتقديرها وللوقت الحق في المواجهة من عدمه دون اعتراض المقاول ، ويتحمل المقاول تكاليف إجراء الاختبارات أو التحاليل المطلوبة على هذه العينات طبقاً للمواصفات . وتجرى على جميع المواد الاختبارات التي يقررها المهندس ، ويتم أخذ العينات لإجراء الاختبارات بحضور المهندس وطبقاً للطرق القياسية ، وتؤخذ العينات عادة من المواد الموردة للموقع ، وإذا رأى المهندس لأسباب عملية أو فنية أن تؤخذ العينات من مصادر أخرى فلا يمنع هذا من حق المهندس في رفض أي مواد يتم نقلها إلى الموقع وتحكون غير مطابقة للمواصفات ، وعلى المقاول تقديم عينات من المواد التي سيتم استخدامها قبل البدء في تنفيذ الأعمال بوقت كافٍ ويكفيه مناسبة بما يسمح بإجراء الاختبارات اللازمة عليها وتشمل هنالك وأسعار بند الأعمال المختلفة تكاليف إجراء هذه الاختبارات قبل البدء في أعمال الرصف يجب على المقاول إجراء الاختبارات الآتية مكحد ادنى على مواد الرصف المزمع استخدامها:

- ١ تحديد العلاقة بين نسبة الرطوبة والكتافة للتربة (تجربة برووكتر) وتحديد اهتمل محتوي المياه والمقابل لأقصى كثافة وكذلك مواد طبقة التأسيس والأساس.
 - ٢ تحديد نسبة تحمل سكاليفورنيا (CBR) لعينات التربة المدموكة في الموقع ومواد الأساس.
 - ٣ التحليل المخللي للركام المستخدم في طبقات الأساس والبلاطات الخرسانية.
 - ٤ تحديد نسبة التناكل للمواد الصلبة (لومن إنجلوس) المستخدمة في الأساس والطبقات الأساسية والبلاطات الخرسانية وكفاءة الاختبارات الأساسية الأخرى كاللترج والوزن النوعي والامتصاص .. الخ.
 - ٥ تصفييم الخلطة الأساسية لطبقات الرابطة والسيطرة حسب ما سيجري ذكره في هذه المواصفات.
 - ٦ عمل معايرة لتجيم المعدات المستخدمة من خلاطات اسفلاتية وخرسانية وموازين ومعدات مساحية .
- يجب تقديم نتائج هذه الاختبارات مع عينات من المواد المستخدمة بعدة مكانية لاعتمادها من المهندس قبل البدء في تنفيذ الأعمال لتحديد صلاحية المواد وإقرار نسب الخلط والدمك وأعطاء التعليمات الخاصة بالتشغيل والتي يتم تحديدها على صورة نتائج الاختبارات على القطاع التجاري خارج أو داخل مناطق العمل بالطريق وبطول لا يقل عن ١٠٠ م. وعلى المقاول التحقق من السماتيات الإفتراضية لطبقات الرصف الموجودة بالرسومات، علماً بأن جمجم هذه الاختبارات يجب أن تتم في معمل الموقع أو في أحد المعامل المعتمدة التي يوافق عليها المهندس وعلى نفقة المقاول إذا لم يكن قد تم تجهيز معمل الموقع بعد وكذلك تعتبر تكلفة إعداد وتجهيز القطاع التجاري محمل على بند المقد. وللمهندس الحق في إجراء آية اختبارات أخرى يراها لازمة أو آية اختبارات تأشيدية وذلك على نفقة المقاول.



١٢. المسافة خلال الإنشاء:-

على المقاول الحفاظ على الموقع وكافة مستلزماته والذي أسيح في حوزته بموجب محضر استلام الموقع وكذلك مساحة الأعمال المنجزة خلال فترة الإنشاء وحتى الإسلام النهائي للمشروع، ويجب إجراء هذه الصيانة بمعدات وأيدي عاملة كفاية بهدف المحافظة على العمل المنجز من طريق وإنشاءات في حالة مرضية في جميع الأوقات جميع تحكيميات أعمال الصيانة خلال الإنشاء وقبل قبول المشروع يجب أن تدخل في أسعار وحدات العطاء بشأن بناء الدفع المختلفة في جدول المكمبات ولن يدفع إلى المقاول أي مبلغ إضافية عن هذه الأعمال.

١٣. لوحة المشروع

خلال أسبوعين من تاريخ أمر الإسناد على المقاول إعداد وتثبيت عدد (٢) لوحة كبيرة مكتوب أدلى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبت عند بداية الموقع وبعد نهاية بالإتجاه العاكسين وبالواقع التي تحددها الهيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك، والمهندسين والمقاول وتاريخ بدء العمل ومدة التنفيذ وتتمكن مزودة في حال رأت الهيئة ضرورة لذلك بلوحة إلكترونية للدلائل للأيام المتبقية وكافة البيانات الأخرى وفقاً لتصميم الإعلان الذي ستقوم بإعداده وزارة النقل والمطلوب الحصول عليه من الهيئة قبل التصنيع، وعلى المقاول الحصول على موافقة الهيئة والجهات المعنية قبل تثبيتها، حكماً يلتزم بحالها عند انتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس.

١٤. المعدات

على المقاول تقديم بكشف بالمعدات والألات المملوكة للشركة مبيناً به:

* نوع ووظيفة المعدة ونموذجها وعدد كل منها أثناء التنفيذ.

* كفاءة المعدة وسنة الصنع وحالتها ражمة.

* التاريخ المتوقع لتوارد المعدات بأنواعها المختلفة بالموقع وفقاً لخطة عمل المقاول.

وعلى المقاول استيفاد أي معدة فوراً من موقع العمل يرى جهاز الإشراف بالهيئة أنها غير مناسبة لتحقيق جودة الأعمال.

١٥. أعمال الصيانة والأمان اللام التقادم:-

في مناطق التقاطعات والواقع التي يتم التعامل فيها مع طريق مفتوحة للمرور يجب على المقاول اتخاذ كفاية الإحتياطات الأمنية الخاصة بسلامة العمل على الطريق وأن يلتزم بكافية التعليمات الصادرة من الجهات الأمنية المختصة، وعلى المقاول الالتزام بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثناء التنفيذ والمتضمن عليهما في الشروط الخاصة ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ويجب أن تتوافق الملامات المرورية بالبعد المطلوب لدى المقاول مكتوب أدلى للنماذج التجريبية المعتمدة ويجب على المقاول أن يضع في جميع الأحوال الحاجز واللافتات والإشارات الضوئية والأسماء الكائنة التي تحكم عدم وقوع حوادث تستخدم الطريق أو احتصار الممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترن للاعتماد من المهندس وجهاً نهاراً وتمكنون الأمانة والإدارة الليلية عبارة عن أضواء كهربائية فردية سفراء في صفو وذلك لبيان أماكن المقر والأماكن الأخرى الخطيرة التي فيه تشوبن مواد وذلك أثناء الليل من الغروب وحتى صباح اليوم التالي.

وكما يتم وضع إشارة "عمل يشتمل على حامل ثلاثي قابل للتطبيق بمواعيد العمل مختلفة وتثبيت سياج حماية مع لوحات تحذير مدهونة بالأحمر والأبيض لحماية غرف التفتيش المفتوحة، وكذلك يتم استخدام أضواء صفراء متقطعة (وميضية) بحيث تبين الحاجز المستخدمة لإرشاد السير في الطرق المقفلة جزئياً وذلك على درجات يحيط توجه السير بهوامة وبمسافات تدريجية، ويجب أن تضاء هذه الحاجز أثناء الليل بضوء آخر عادي مع أضواء وميضية على جانب خط السير وذلك للتثبيه، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحاجز دون استعمال ضوء السيارة كما يجب أن تضاء حاجز المرور المستخدمة في إغلاق الطريق باللون الأحمر.

إذا كان هناك قطع طريق قائم عمودي على اتجاه المثير يجب أن يتم على مرحلتين (تصفين) لتجنب إيقاف حركة المرور، فإن تعذر ذلك على المقاول قبل المباشرة فيه وبالاتفاق مع المهندس وجهاً المرور المختصة إنشاء طريق مؤقت صالح للسير واستمرار طبلة مدة قطع الطريق، وأن يتم القطع في أقل الأوقات إزدحاماً بحركة المرور، أما في المناطق التي تشتد فيها حركة المرور فيتم القطع خلال الليل.



وعلى المقاول أن يضع في جميع الأحوال الآسيجة واللافتات الضوئية والأضواء المكافحة التي تكفل عدم وقوع حوادث أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترن للاعتماد من جهاز الإشراف وجهات المرور المختصة دون آى مسؤولية على الهيئة ، وعلى المقاول أن يعيد الحالة لأصلها بأسرع وقت ممكن بعد الانتهاء من الأعمال.

١٦. المسئولية عن المراافق والخدمات

المقاول مسئول مسئولية كاملة عن كفاية الأعمال الموجودة بتعلق العمارة وحماية المراافق وخطوط الخدمات في الواقع التي تكون فيه عملياته قرية من هذه المراافق وعلى نفقته، ويشمل ذلك خدمات القوات المسلحة أو خطوط الهاتف أو الطاقة الكهربائية (الكابلات) أو المياه أو الموارد المائية التابعة لوزارة الزراعة أو آية مراافق أخرى قد يؤدي الإضرار بها إلى تحكيد الكثير من النفق أو الخسارة أو الإزعاج، ولا يجوز به العمل إلا بعد إجراء جميع الترتيبات اللازمة لإنقاذها أو حمايتها أو ترحيلها وفقاً لواحدنات الجهة صاحبة الخدمة وموافقة المهندس.

وعلى المقاول التنسيق وبشهادات من الهيئة والتعاون مع أصحاب آية خطوط مراافق قائمة (أرضية أو هوائية أو بحرية أو بحري أو غاز....إلخ) للحصول على التصريح اللازم في عمليات إزالتها أو ترحيلها أو إعادة ترتيبها من أجل سير هذه العمليات بصورة مقبولة والتقليل من الإزدجاج في أعمال إعادة الترتيب، إلى أدنى حد والحلولة دون حدوث أي توقف في الخدمات التي تؤديها هذه المراافق وكذلك الترتيبات مع مديرية المساحة لاستكمال أعمال نزع الملكية، ويقتصر دور الهيئة على إصدار خطابات التوجيه لهذه الجهات، ومهام الترتيب أو الإزالة أو إعادة إنشاء المراافق أو المنشآت تكون على نفقة الهيئة ما لم يمكن المقاول متسبياً في إتلاف أي من تلك المراافق أو المنشآت.

وهي حالة توقف خدمات المراافق نتيجة لكسر طارئ أو نتيجة لإنكشافها أو زوال ركائزها، فعلى المقاول أن يبادر بإبلاغ الجهة المختصة والتعاون معها في إعادة الخدمة، وهي حالة توقف خدمات أحد المراافق العامةضرورية فيجب أن تظل أعمال الإصلاح متواصلة وعلى نفقة المقاول حتى إعادة الخدمة.

١٧. حماية الممتلكات القائمة والموقع الطبيعي

المقاول مسئول مسئولية كاملة عن المحافظة على الممتلكات والموقع الطبيعي وإعادتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة وعليه أن يحفظ بكل عنابة - من العيت أو الضمر - جميع علامات حدود الأراضي وعلامات حدود الأموال إلى أن يشاهدها المهندس أو يأخذ علماً ب موقعها، ولا يجوز لمقاول رفعها من أماكنها حتى يأخذ تعليمات بذلك.

ويكون المقاول مسؤولاً مسئولية كاملة عن كل ضرر أو آدى بحصول للممتلكات من أي صفة كانت في أثناء تنفيذ العمل من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصروف في مكتبة أو طريقة تنفيذ العمل أو هي أي وقت بسبب أي عيب في العمل أو المواد، ولا يعفي من هذه المسئولية إلا بعد إنجاز المشروع وقبوله.

عند حدوث أي ضرر أو آدى بالمتلكات العامة أو الخاصة بسبب أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصروف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تنفيذه من قبل المقاول، فعلى المقاول أن يقوم وعلى نفقته الخاصة بإعادة هذه الممتلكات إلى حالة معاشرة أو معادلة تلك التي كانت عليها قبل إلحاق ذلك الضرر أو الآدى بها، وذلك بإن يقوم بإصلاحها أو إعادة بنائها من جديد، أو أن يعرض صاحبها عن هذا الضرر أو الآدى بصورة مقبولة.

١٨. التجهيزات المؤقتة

فيما يلي تفصيل التجهيزات المؤقتة الخاصة بالمقاول وتجهيزات المكاتب الخاصة بعميل المالك والمهندسين وجهازه المشرف ومعلم الموقع وتجهيزاته والمركبات فيما يلي الرجوع فيها إلى البند الخاص بها في الشروط الخاصة من مستندات العقد.

١٩. تقديم المقاول للاعتماد من الهيئة

تتضمن التقديرات كافة المعلومات الخاصة بالمعدات والمأوى ورسومات الورشة التفصيلية وأية أعمال تصميمية (إن وجد) بما في ذلك الحسابات التصميمية وكذلك إعداد الرسومات حسب المتفق وادلة التشغيل لأية أجهزة موجودة والعينات ونتائج الاختبارات والتقارير الشهرية والدورية والصور وأفلام الفيديو الخاصة بتوثيق المشروع لراحل العمل المختلفة وشهادات الضمان وأية معلومات أخرى تتمثل جزءاً من الأعمال أو تكون لازمة لاستكمال الأعمال.

وعلى المقاول تقديم أسلوب التنفيذ لكل بند واعتماده من المنطة المشرفة قبل البدء في العمل لكل بند على حد ويشتمل المعدات والأفراد وخططة الجودة وتأمين السلامة.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع المواصفات الفنية

تقديم مكافحة التقديمات بالعدد المطلوب معتمدة ومحفوظة من المقاول على أن تكون مصادقة لذماد التسلیم المواقف عليها من قبل المهندس وعائلي المقاول خلال ٢٠ (عشرين يوماً) من بدء العمل إمداد قائمة بهذه التقديمات ومواعيدها والتي يجب أن تتفق مع البرنامج العام للتنفيذ.

٢٠. رسومات الورشة التفصيلية

على المقاول توفير مكتب (في) استشاري مع فريق ذات متخصص لإعداد رسومات الورشة التفصيلية اللازمة لبيان الأدوات والتقا صييل التنفيذية لعائلي المعمل المختلفة بالطريق والأعمال الانتاجية والإرشادات وتذا صييل قوالب الإنشاء وتقديمهما للمهندس للمراجعة والإعتماد وفقاً للمواعيد التي يتم تحديدها في برنامج العمل المفصل أخذها في الإعتبار فترات المراجعة ويقوم المقاول بتقديم عدد ٣ نسخ من هذه الرسومات للمهندس للمراجعة والإعتماد، والذي يدوره يقوم بالمراجعة خلال ١٠ يوماً من تاريخ إستلام هذه الرسومات، وفي حالة إعادة الرسومات مزدراً عليها بالرفض أو التصحح فعل المقاول خلال ٥ أيام عمل التصحح اللازم وإعادة تصديقها للإعتماد، وعلى المقاول إظهار تاريخ التسلیم الأصلي وتاريخ إعادةه للتصحح من قبل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسلیم.

وفي حال تم إعادة هذه الرسومات مزدراً عليها (بالقبول) أو (القبول مع استثناء الملاحظات) فيمكن للمقاول المعمل بموجبها مع استثناء هذه الملاحظات أثناء التنفيذ وعلى أن يقوم بتصحيح الرسومات ومن ثم تقديم ٣ نسخ من الرسومات الفهالية المصححة لهذا ولا تتفق مراجعة المهندس المقاول من مستوياته عن أي خطأ أو حرف أو اختلاف يرد برسومات الورشة التفصيلية عن ما هو موجود به استدات المقد، وكذلك يتحمل المقاول مسؤولية التأخير الناتج عن ذهكره أو إعادة الرسومات للتصحح.

٢١. المعدات والمأود المنشورة بالموقع

جميع المعدات والمأود المنشورة والأدوات والمهنات المخزنة والأدوات الموقته وإنتاج الخلطات وغيرها الموجودة بموقع العمل أو المستخدمة في المشروع وتم اخذ موافقة عليها يجب استعمالها كلها في الأعمال الخاصة بالمشروع، ولا يجوز نقل أي جزء منها إلى الخارج بعيداً عن موقع العمل بدون تصريح مكتوب من المهندس.

٢٢. ملخص التصميمات المستخدمة

يعود إلى الهيئة حق الانتفاع والملكية الحصرية لكل التصميمات واللوحات التي يتم إعدادها لصالح المشروع وبحظر على المقاول أو إستشاريه استخدام اي جزء من التصميمات أو اللوحات الخاصة بالمشروع لمشاريع أخرى إلا بموافقة مكتوبة من الهيئة.

ثانياً: المواصفات الفنية لأعمال الجسر

الباب الأول، الأعمال الأولية

تحضير الأعمال الأولية للأعمال المطلوبة كتجهيز الموقع (Mobilization) ونقل المعدات وإعداد المكاتب المؤقتة للمقاول والمهندس وإنشاء وتجهيز الورش والمخازن وتركيب الخلطات وتزويد الموقع بكافحة التجهيزات وأخلاء مواقع التنفيذ من آية عوائق وترحيل للمخدمات القائمة والمتاثرة بأعمال التنفيذ وإزالة الموجودات وعمل مكافحة التسقيفات اللازمة بهذا الخصوص مع أصحاب الخدمات والجهات المعنية والتنسيق مع الجهات الأمنية والمرور لاستئجار التسارييع المتعلقة بتأستان الموقع والبدء في التنفيذ، كذلك تحضير الأعمال الأولية تنظيف وتطهير التعوييلات المؤقتة وتنفيذ الحسات التاسكيدية وكل ما يلزم ليد العمل دون عوائق، وفيما يلى توضيف العمل ومتطلبات الإنشاء وطريقة القياس والدفع لبيود الأعمال.

١.١. إعداد وتجهيز الموقع

*** وصف العمل**

تشمل الأعمال إعداد وتجهيز الموقع الذي يشمل إنشاء المكاتب، المؤقتة لممثل المالك والمهندسين والمقاول وإنشاء المخازن والورش ومحطات الخلط (الخرسانة والأسفلت) ونقل المعدات وإنشاء وتجهيز معلم الموقع وتأمين الإستراحة والمركبات بالتفصيل الوارد بالشروط الخاصة، وكذلك تسوية وتنسق المكان، والتزويد بالياه والمكهرباء والإثارة والاتصالات المسلمين واللاملكية والخدمات الصحية والإسعافات الأولية، وتأمين معدات إطفاء الحرائق بإستخدام طفريات لا تقل سعتها عن ٥,٤ كجم تعلق على جوانب المكبات والمخازن بأماكن بارزة بالعدد وبالتوزيع الذي يعتمد المهندس.



بشكلها تتضمن أعمال التجهيز إعداد وتنبيط لافتات المشروع (عدد ٢) بالمواصفات الموضحة بملحق هذا المجلد وتأمين الحراسة لكافحة التجهيزات الموقعة والمعدات خلال فترة العمل وتليلاً وتأمين وحماية طرق مؤقتة لزوم حركة الدخول من وإلى مرافع العمل المختلفة وكذلك المركبات المتاخمة للطريق والتي تتأثر مداخلها بأعمال التنفيذ، وتأمين المركبات لانتقالات مثل المالك وأفراد جهاز الإشراف، وتأمين مواقع لانتظار السيارات تكون مطلة ولمدة سكاف من السيارات بكم ما هو محدد بالشروط الخاصة، والقاول مستول عن الحصول على الأراضي الازمة تثل هذه التجهيزات.

ويجب على المقاول خلال الفترة المحددة بالمقد إعداد وتقديم مخطط عام (Layout) يتضمن كافية التجهيزات الموقعة والموقع المقترن لإعتماد من المهندس والهيئة قبل التنفيذ.

و قبل بدء التنفيذ يجب نقل جميع التجهيزات للموقع خلال التد المحددة بمستدات العقد. وبعد الانتهاء من الأعمال يجب إزاله مخططات الخلل وأية عياني أو أسوار أو منشآت مؤقتة غير ضرورية لاستمرار بقائها بموقع العمل وفقاً للرياء المهندس ورد الشئ لأصله وإخلاء ملوك المقاول من صاحب الأرض المقام عليها التجهيزات، وتزول ملكية كافية التجهيزات الموقعة للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسليم المشروع إذا لم يذكر خلاف ذلك بالشروط الخاصة، وعلى أن تكون كافية التجهيزات التي تزول ملكيتها للهيئة بحالة ممتازة وبإعتماد المهندس والهيئة أو من ينوب عنها.

* القياس والدفع

لأ يتم المحاسبة عن هذا البند باعتماده محماً على باقي بند المشروع

١.٢.التطبيق وتطوير مسار الطريق

* وصف العمل

يشتمل هذا العمل تنظيف وإزالة الحشائش والأشجار والجذور ورفع والتخلص من جميع النباتات الا شجر والمزروعات والمخلفات داخل حدود الطريق والطرق بمناطق التقاطعات ومواقع جلب المواد باستثناء الأشياء المقرر الإبقاء عليها أو ردها وفقاً لاحكام البند الأخرى من هذه المواصفات، ويجب على المقاول وقاية جميع النباتات والأشياء المقرر الإبقاء عليها وحمايتها من الضرر أو التشويه أثناء عمليات التنظيف والتطهير.

* متطلبات الإنشاء

على المقاول أن يضع حدود الإنشاء ويحدد المهندس الشرف جميع الأشجار وغيرها من الأشياء المراد الإبقاء عليها ويجب إزالة جميع جذور الأشجار ويعمق حتى ٢ سم تحت سطح التسوية وكذلك كافية العوارق البارزة غير المقرر الإبقاء عليها أو تلك التي لم تشملها قوانيم المكتبات يجب أن تزال أو تقطع ويتم زدم الحفر الناتجة من افتلاع بقايا الجذوع والجذور التي ترتفع منها المواتق بمقدار زدم ملائمة أو الرمل التنظيف ودكها نسبة دمله لا تقل عن ٧٥% من اقصى كثافة جافة، وتحذير على المقاول أن ينقل المخلفات إلى القالب العمومية دون آدنى مسؤولية على الهيئة.

بعد ذلك يتم إعداد وتجهيز السطح لاستقبال طبقات الردم التالية أو طبقات الأساس وفقاً للتفاصيل التصميمية، وذلك من خلال حرك الطبقة الملونة) تجهيز الغرفة (بمساحة لا تقل عن ٢٠ سم مع الريش والتسموية والدمل حتى نسبة ٩٥% من اقصى كثافة جافة واتخذ في الاعتبار إجراء الاختبارات الازمة واستبدال أية مواد غير ملائمة.

* القياس والدفع

* يتم المحاسبة عند معايير.

الباب الثاني للأعمال الترابية

١.٢ أعمال الحفر

* وصف العمل

هذه العمل يتكون من الحفر والتسموية بالطريق ويشمل حفر وإزالة المواد الغير ملائمة التي قد تكون أسفل الجسر مثل (رمل الكثبان - المواد ذات التنسقية ٦١ أو ٧١ بتصنيف الأشتو - المواد غير المستقرة التي لا يمكن دكها حتى الكثافة المحددة عند الحد الأمثل لحتوى الرطوبة - المواد الرملية للحد الذي لا يمكن دكها والتي لا تسمح لها الأحوال الجوية بالجفاف مثل السبعة) ويتضمن حفر الحاري المائية ومواقف الانتظار والتقاطعات والمداخل واستدارة الريوط والمساند تحت التلال طبقاً للتفاصيل التصميمية والمواد والأبعاد بالرسومات وتعليمات المهندس.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع المواصفات الفنية

عندما لا تكفي حكميات المواد الملائمة الناتجة من الحفر بالطريق لأعمال الردم فإن الأمر يستدعي الحصول على مواد أضافية بالحفر في المثارب التي يوافق عليها المهندس ولا تستخدم آية مواد ناتجة من المثارب في إنشاء الجسر في أي قطاع إلى أن يتبع بالحساب أن جميع مواد الحفر الناتج من القطاع يطول ٥٠٠ متر قد استخدمت في ردم الجسر ويمكن استبدال المثارب إذا وجد المهندس أن الحالة تبيّن بأخذ أترة من توسيع مناطق الحفر.

* البنود

- حفر في تربة عادي : وهي جميع أنواع التربة عدا التمساحنة والصخر والسمur يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق
 - حفر في تربة متمساحنة وهي التي يرى المهندس أنه لا يمكن جفراها باللودر ويمكن جفراها باستخدام البليوزر والسمur يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق
 - حفر في تربة صخرية : وهو حفر الكتل الحجرية بالطريق ذات حجم لا يقل عن متر مكعب ويرى المهندس أنه يمكن حفراها باستخدام جاك الحفار والسمur يشمل الحفر حتى عمق لا يقل عن ٢٥ سم أعلى طبقة التالسين مع توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم للوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تطلب الوصل للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تتفيد ذلك دون زيادة في سعر البند.
 - حفر الصخور وهو حفر طبقات الصخور من الترسيب الطيفي أو من الترسيب المكتنلي المتلاصك جيداً والذي يكتسب سلوك الصخر السلب ويرى المهندس أنه لا يمكن رفعها إلا بأعمال النسف والسمur يشمل توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم للوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تطلب الوصل للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تتفيد ذلك دون زيادة في سعر البند.
- ويستخدم المقاول ما يراه المهندس مناسباً من معدات ميكانيكية نوعاً وعددًا بالبنود المذكورة أعلاه للالتزام بالبرامـج الزمنـي للمشروع .

* القيام والدفع

يتم فياس وحساب هذا البند بالتر المكعب من واقع القطاعات المرسية التفصيلية والسمur يشمل تهذيب الميل وتشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق والأكتاف والاختبارات وإزالة المخلفات ونواتج التسوية إلى المقاييس العمومية وتشوين المواد الملائمة الصالحة للردم على جانبي القطاع

٢.٢ أعمال الردم

* وصف العمل

مصدر مواد الردم يمكن من ناتج الحفر الصالح المشون بالطريق أو من المثارب المجاورة بعد اختبارها والتتأكد من جودتها وموافقة المهندس على استخدامها في الردم.
ويشمل هذا العمل تتفيد أعمال الردم وتشغيل حصر الطريق والأكتاف باستخدام مواد ملائمة يوافق عليها المهندس قبل الإستخدام ويجب أن تكون هذه المواد نظيفة خالية من جذور الأشجار والأعشاب أو أي مواد ضارة ويشغى في اختبارها ودمكها المواصفات القياسية للهيئة ويلزم أن تكون مواد الردم ذات تصنيف (١-٢) أو (١-٣) أو (١-٤) حسب تصنيف الأشتوت
تم أعمال الردم على طبقات حكالات.

- * بالنسبة للเมตร الأول من تشغيل الجسر الترابي مع الطيان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات يسمك لا يزيد عن ٧٥ سم مع الدمعك لأقصى كثافة جافة لاتقل عن ٩٥٪ من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الأحجار المتردة عن ٢ بوصة .
- * بالنسبة للردم بعد المتر الأول من تشغيل الجسر الترابي مع الطيان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات يسمك لا يزيد عن ٥ سم مع الدمعك لأقصى كثافة جافة لاتقل عن ٩٥٪ من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الأحجار المتردة عن ١ بوصة .



ويجوز للهيئة الموقعة على الفرض بسمك أكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإجراء الفعلان التجاري بالمعدات الفعالة التي مستخدمة في هذا المشروع على أن تحقق كافة الخصائص المطلوبة وتلبي متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الاختبارات عليه للتأكد من نتائجها قبل المباشرة في التنفيذ موفياً.

بعد الوصول بالردم إلى التسريب التصميمي أصل طبقة الأساس (**bottom of base**) يتم شربة السطح النهائي حسب المناسب والأبعاد الموضحة بالرسومات باستخدام معدات التسوية الملائمة، ويجب لا يترك السطح النهائي مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تقطيعه بطبيعة الأساس التالية.

أعمال ضبط الجودة لأعمال الردم تتوارد عينات من طبقات الردم لاختبارها للتأكد من نسبة الرطوبة ودرجة الدمعك وسمك الطبقة وذلك قبل مرور ٤٤ ساعة من إنتهاء عملية الدمعك ، ويجب لا تزيد نسبة الرطوبة باكثر من ٢% عن نسبة المياه الأصولية المقابلة لأقصى كثافة جافة، و التفاوت المسحوب به هي منسوب طبقة الردم النهائي لا يتعدي ± ٢ مم مقارنة بالتسريب التصميمي المحدد بالرسومات التنفيذية ولا يزيد عن ١٠% من مساحة الطبقة . ولا تقل نسبة تحمل مكاليفورنيا عن ٧١٪ ، كذا يجب لا يتعدي الفرق بين منسوب اي نقطتين على سطح الجسر الترابي عن ± ١٥ سم . وهي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة تتوارد عينات أخرى متقدمة لتحديد المنطقة المختلفة لهذه المواصفات والتي يجب على المقاول إعادة حرتها ويعدها.

اختبارات الجودة: يمكن القيام بمجموعة الاختبارات المشار إليها في هذا البند من مستوى المقاول، ولا يتم حسابها كنسبة منفصل حيث تتضمن أسعار الوحدات تكلفة مثل هذه الاختبارات والتي يجب اجراؤها كلما تغيرت مصادر أو نوعية المواد المستخدمة، وتشتمل اختبارات الجودة على الآتي:

- * التحليل المختلي للمواد الفلطية والرerieمة بالترية
- * حدود Atterberg للجزء الماء من منخل رقم ٤٠.
- * نسبة الماء من منخل رقم ٢٠.
- * اختبار بركتوري المعدل
- * قياس الكثافة بالموقع بعد الدمعك
- * اختبار نسبة تحمل كاليفورنيا CBR
- * أي اختبارات أخرى للتحكم في جودة العمل وكما يحددها المهندس المشرف
- * وعلى أن يجرى قياس الكثافة بالموقع بعد الدمعك و التدرج حكل ١٥٠٠ متر مربع.
- * القياس والتقييم

يتم قياس وحساب هذا البند بالطرق المكتوبة من واقع القطاعات المرخصة التصميمية والسعر يشمل تحمل ونقل المواد إلى موقع الردم وأعمال القراءة والدمعك وتهذيب البول والتسوية والإختبارات وازالة نواتج التسوية إلى المقالب العمومية .

باب الثالث طبقات الأساس

٣-١ طبقة الأساس ناتج تكسير حكميات

*** وصف العمل**

يشمل هذا العمل على نقل وtorيد و تنفيذ مواد طبقة أساس ناتج تكسير حكميات من الأحجار الصلبة المتدرجة .

*** المواد**

يجب أن تكون المواد المستعملة لطبقة الأساس ناتج تكسير حكميات (نسبة الأوجه المكسرة لا تقل عن ٦٠٪) ويشكون من قطع تقنية قوية ذات رواية حادة وخالية من الحجارة اللينة أو المكشكة أو المواد العضوية أو غيرها من المواد الضارة، ويجب أن يتطابق الركام مع المتطلبات الطبيعية التالية :

- * القابلية للتنقیت هي الماء بالنسبة للمواد المحجورة على المنخل رقم ٤ لا تزيد عن ٥% من وزنها.
- * لا يزيد الفاقد بالتساکل على جهاز لوس آنجلوس بعد ٥٠٠ لفة عن نسبة ٧٪ .
- * يجب أن تكون مواد طبقة الأساس ناتج تكسير حكميات وربما حال توافر مواد مجربة بالموقع تتفق مع مواصفات مواد ناتج التكسير فإذا يجوز للهيئة السماح للمقاول باستخدام تلك المواد بعد إجراء اختبارات الصلاحية



**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج
المواصفات الفنية**

والتدريج والتتأكد من تحقيقها الخاملاص الهندسية الالازمة على أن يخصم على المقاول في هذه الحالة النسبة التي ترها اللجنة المشككة من قبل الهيئة في هذا الخصوص -

- * نسبة تحمل كاليفورنيا بعد الفمر لا تقل عن ٨٠
- * مجال اللدونة لا يزيد عن ٨
- * حد السبيولة لا يزيد عن ٣٠
- * عدمية الانقباض

هذا وليسمح بنقل المواد من المحجر الا بعد اعتماد المحجر من المهندس المشرف مع متابعة سلامة الواد من المحجر بصفة دالمة، ويجب أن تتحقق مواد طبقة الأساس ملائماً لإحدى التدرجات الآتية والميبة بالجدول التالي وفقاً لما يقرره المهندس، مع التتأكد أن قبول المهندس للمواد لا يشكل قبولاً لطبقة الأساس ويعنى فقط الموافقة على استعمال المواد.

تدرج مواد طبقة الأساس

نسبة الملوحة للماء (%)	نسبة الملوحة للماء (%)	نسبة الملوحة للماء (%)	حجم المدخل
١٠٠	١٠٠	١٠٠	٢٠٠
٩٠-٧٠	٩٥/٧٥	٨٥/٥٥	١٥٠
٨٠-٦٠		٨٠-٥٠	١٠٠
٧٥-٤٥	٧٠/٤٠	٧٠-٤٠	٢٧/٨
٦٠-٣٠	٦٠/٣٠	٦٠-٣٠	رقم ٤
٥٠-٢٠	٤٥/٢٠	٥٠-٢٠	رقم ١٠
٣٠-١٠	٣٠/١٠	٣٠-١٠	رقم ٤٠
١٥-٥	٢٠/٥	١٥-٥	رقم ٢٠٠

ويتمكن أن يطابق الرهكم المخلوط أي تدرج آخر لطبقة الأساس طبقاً لما ورد بالمكتوب المصري والمواصفات القياسية لمينة المطرق والمحباري طبقاً لندرجات المواد المأهولة للموقع على أن تفي بالخاملاص المطلوبة للخلط التصميمي وذلك بعد اعتماد المهندس واحد موافقة الهيئة .

* متطلبات الإنشاء

بعد إعتماد مصادر المواد و الخلط التصميمي فيجب على المقاول إعداد منهجة تنفيذ طبقة الأساس بحيث يتم خلط مواد طبقة الأساس بالماء خارج الطريق واستكمال المطبقات ثم يتم نقل خليط طبقات الأساس المرطب للدرجة المطلوبة إلى سطح طبقة القرمة بمطابق متوجه يتم فرده باستخدام الجرار المزود بمحاسنات ملائماً للوحات ويتم الدفع على طبقات بسمك يلي حدود ١٥ سم أخذًا في الاعتبار الإنخفاض المطلوب للدمك والذي يتم تحديده من خلال هطاعات تجريبية ويجوز للهيئة الموافقة على الفرض بسمك أكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإجراء القطاع التجريبي بالمعدات الفعلية التي مستستخدم في هذا المشروع على أن تتحقق كافية الخاملاص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء مكافحة الاختبارات عليه للتأكد من نتائجها قبل المباشرة في التنفيذ موقعيًا، ويتم فرد الخلط على طبقات وبالعرض المطلوب بالقطعايات المرضية المعتمدة بما في ذلك العرض الإضافي للتشغيل بعد أدنى ٢٥ سم من طرق الأسفال في مائل جانب، ويجب دفع دمل مواد طبقة الأساس فوق فردها بحيث لا تقل نسبة الدمل عن ٩٨% من أقصى سكتافه ممليلاً.

ويستمر الدمل حتى يصبح السمل الكامل المطلوب مدسوسة دملاً تماماً متساوياً إلى أن يصل المكتافحة المحددة ومن ثم يقوم المهندس بتنقيق منسوب سطح الطبقة وفحص نسبة الدمل في موقع مختار، ويجوز للمهندس قحص طبقات الأساس المتفيدة بواسطة قدرة مستقيمة طولياً أربعة أمتار في موقع مختاره ويجب إلا يزيد فرق الإنطباق عن ١ سم في الاتجاه الطول والعرضي وطبقاً للمعايير التصميمية .



ويجب على المقاول التأكيد من بقائه طبقة المنتهاء وبلغها درجة كافية من الثبات قبل السماح لعربات النقل التي تنقل مواد الطبقة التالية أو غيرها من المعادن الثقيلة بأن تمر على طبقة الأساس المنتهاء، ويجب لا ترك طبقة الأساس مدة تزيد عن أسبوعين قبل فرد الطبقة التالية، ويجب جمل سطح الطبقة العلوى رطب إلى درجة كافية لتأمين الربط بين الطبقتين، بعد إنشاء طبقة الأساس يجب على المقاول أن يقوم على نفقة بضيافة طبقة الأساس بحيث تبقى خالية من التكسكك والعيوب إلى أن يتم رش طبقة التشريب البيتومينية.

* حدود السماحية :

يتم الرجوع فيما يخص حدود السماحية في التاسيس وفروع الانطلاق وسمك الطبقات إلى المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والسكك الحديدية والمكتوب المصري للطرق.

* أعمال تبييض الجودة

يرجع إلى الشروط الخاصة لمعرفة الأجهزة اللازمة للمعمل وتجري التجارب طبقاً لتعليمات المهندس (كل ٥٠٠٠ متر مكعب أو تغيير المصدر) على أن تتمل الآليات

* التحليل المختلي للمواد الفلطية والرفيعة (يجب أن يتوافق مع التدرج العام لطبقة الأساس بالمواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والسكك الحديدية والمكتوب المصري للطرق .

* تجربة لوم انجلوس (مقاومة البرى والاحتكاك) (ويجب أن لايزيد الفاقد بعد ٥٠٠ لفة عن ٧١٠)

* تجربة برستكتور المعدل

* الوزن النوعي ونسبة الامتصاص (يجب أن لايزيد نسبة الامتصاص بالمياه بعد ٢٤ ساعة عن ٧١٠)

* حدود Atterberg للجزء الماء من منخل رقم ٤ (ويجب أن لايزيد مجال اللدونة عن ٧٨ وحد المسحولة عن ٧٣)

* نسبة تحمل كالهيدروفيها (ويجب أن لا تقل عن ٧٨)

* تحديد نسبة الفاقد بالوزن نتيجة للتفتت-78-ASTM C-142- Claylumbs وذلك بنسبة لا تزيد عن ٥ %.

* أي اختبارات أخرى واردة بالمواصفات وترتها الهيئة لازمة للتحكيم هي جودة العمل.
وتحكون فيهم حدود القبول للنتائج التجارب مكثما هو وارد بالمواصفات القياسية وعلى أن يجري قياس الكثافة بالموقع بعد الدفع والتدرج كل ١٥٠٠ متر مربع.

* القياس والدفع

بعد التأكيد من بقاء طبقة الأساس التفصيلي يتم قياس وحساب حكميات طبقة الأساس بالเมตร المكعب، وفقاً للأبعاد المتبعة لطبقة الأساس المبنية على الرسومات ووفقاً للقطعاutes المرئية التفصيلية ، ويشمل السعر حكامة الأعمال من توزيع المواد والخلط والتقل والفرد بإستخدام الجرider الزود بأدوات التحكم في التسوب والسطح النهائي، وأعمال الدفع والتسوية والاختبارات وإعادة أهانحن الجسات إلى ما يكانت عليه، ويتم عند تنفيذ طبقة الأساس مراعاة زيادة المرض عن طبقة الأسفلت بالزيادة الازمة للتشغيل بحد ادنى ٩٥ سم من مكثف جاتي.

الباب الرابع الاعمال الخرسانية

٤- الحاجز الخرسانية (النو جرسون) :

١ - وصف العمل:

يتالف هذا العمل من إنشاء حاجز خرسانية واقية ذات وجه واحد وذات وجهين وفقاً للمواصفات وطبقاً للخطلود وال TASB المبنية على الرسومات أو التي يقرها المهندس.

ب- حاجزاً خرسانياً وجه واحد:

أعمال إنشاء حاجز خرساني وجه واحد بارتفاع ٨٠ سم من الخرسانة العادي والمقاومة المميزة لها لاتقل عن ٢٥٠ كجم/سم² بعد ٢٨ يوم من الصب بالطبيعة ومحظى الامتداد الذي يتحقق هذا الجهد بعد اعتماد

الخليطة التسميعية واستخدام الفوبير (الياف البولى بروبيلين) لمنع الشروخ على أن لا يقل محتوى الياف البولى بروبيلين عن ٩٪ كجم / م٢ على أن يكون الخلط والمدك ميكانيكي مع معالجة الخرسانة بعد الصب مباشرة بمادة راتنجية خاصة لسد عيوب الخرسانة والحفاظ على الرطوبة المكافحة لانتمام التفاعل المكامل للأسمنت وطبقاً للمواصفات والفتاوى تشتمل عمل الفرم والشدات على أن تكون الخرسانة الظاهرة ذات سطح أملس وكل ما يلزم لنهاي العمل وعمل فتحات لتصرف مياه الأمطار وذلك طبقاً للرسومات وتعليمات المهندس المشرف ويتم عمل قماش تعدد كثافة ١٢ م٠٦ وفتة شاملة بالتر الطول.

ج - الفرشة الخرسانية العادية أسلف الحواجز الخرسانية ذات الوجه الواحد:

أعمال توريد وصب فرشة من الخرسانة العادي أسلف الحواجز الخرسانية وجة واحد مقاس ٢٠٤٦٠ سم طبقاً للرسومات المرفقة وتعليمات المهندس المشرف وجهد الكسر لا يقل عن ٢٠٠ كجم / سم ٢ وذلك طبقاً للخطة التسميعية وتشتمل أعمال حفر وتسويه ودمك أسلف الفرشة وعمل الفوائل اللازمة للتعدد والأنكماش وشاملة عمل إشارير من الحديد (٥٠) ١٢ / م وجميع ماتلزم لنهاي العمل طبقاً للرسومات المعتمدة وتعليمات المهندس المشرف بالتر الطول.

٤-٤ أعمال الحمايات بالخرسانة العادي

* **وصف العمل**

يشمل العمل حمايات من الخرسانة العادي سعك ١٥ سم للأكتاف والبيول الجانبية والقدمات بإجهاد كسر قياس قدره ٢٥٠ كجم / سم ٢ بعد ٢٨ يوماً، و الفتة شاملة فرشة من المواد المحسنة المتدرجة سعك ١٥ سم ومحسب القطاع التموجي والرسومات المعتمدة.

* **المواد**

الركام الصغير: يجب أن يتمكن الركام الصغير من رمل طيب ميلوسى وارد من مصدر معتمد ومن محاجر معتمدة، ويجب أن يكون خالياً من التراب ومن كل الشوائب الضارة بالخرسانة وتحديد التسلیح، ويجب أن يكون الرمل مطابق لاشتراطات المواصفات القياسية المصرية (م رقم) رقم ١١٩ لسنة ٢٠٣٢، ويلزم أن يتمكن الرمل من جبببات مختلفة الحجم تمر بكلها من منخل فتحته ٦ مم ويمر على الأقل ٧٧٥ منها عندما تهر على منخل فتحته ٢ مم، ويجب لا يزيد محتوى المواد الناعمة والملين التي تمر من منخل ٧٥ مم عن ٣٣٪ بالوزن.

الركام الكبير: يلزم أن يتمكن الركام الكبير وارداً من محاجر أو مكسرات معتمدة، ويجب التأكيد من أنه لا يحتوى على أي مواد غريبة، ويفضل أن لا يتمكن الركام الكبير أسلس بل يمكن حاد الزوايا يتدرج في الحجم (أى يحتوى جميع المقاسات بالنسبة المطلوبة في المواصفات القياسية المصرية).

ويجب أن يتمكن الركام الكبير صلداً لا تتعدى نسبة الفاقد فيه عند اختبار لون الجلوس عن ٧١٪ وأن يتمكن الركام مطابقاً لاشتراطات المواصفات القياسية المصرية رقم ١١٩ لسنة ٢٠٣، ويتم توريد الركام الكبير في أكثر من مقاس فمثلاً يمكن توريد مقاس من ٥ مم حتى ١٠ مم، ومقاس من ١٠ مم حتى ٢٠ مم حسب المقاس الإعتباري الأكبر المطلوب للركام.

ويجب أن يتمكن الركام خالى من الأملال والمواد الضارة بالخرسانة وتحديد التسلیح و يجب أن لا يزيد محتوى أملال الكبريتات في الركام الصغير أو الركام الكبير عن ٢٠٥٪، كذلك يجب أن لا يزيد محتوى أملال الكلوريدات في الركام الصغير أو الركام الكبير عن ٧٠٤٠٪.

الأسمنت: يلزم أن يتمكن الاستهلاك المستعمل مطابقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم رقم ٣٧٧-١٩٩١ للاسمنت البورتلاندي العادي والمواصفات القياسية رقم رقم رقم ٥٨٢-١٩٩٢ للاسمنت البورتلاندي المقاوم لل الكبريت، ويتم اختيار الأسمنت على عينات الأسمنت المأخوذ طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم رقم رقم ٤٢١-١٩٩٣ (اختبار الخواص الطبيعية والميكانيكية للاسمنت) على عينات الأسمنت المأخوذ طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم رقم رقم ١٩٩١-١٩٩٧ (طرق اختبار عينات الأسمنت) ويجب أن يتمكن الأسمنت من إنتاج مصانع الأسمنت المصرية المعتمدة ويجب أن يورد إلى موقع العمل سائب أو داخل شحابير ويحوز للمهندس المراجمة عليه وإخطابه للتأكد من تاريخ الإنتاج وسكنها وزن



- الشكارة، ولا يجوز إستعمال أي شكارة تهوى على أجزاء من الأسمدة شك بها أو التي يلاحظ بها أي اثر للرطوبة، حيث سيتم رفعها ولا يجوز إستعمالها في أي عمل من الأعمال.
- * يجب أن يشون الأسمدة في مخزن خاص مستوفٍ على نفقة المقاول، ويجب الا يحكون ملائمة لسطح الأرض قبل عزله بارضية خثبية تمهيدها تماماً يجب تنظيف الأسمدة المثوّن في جميع مواقع العمل بالشمع اثنان من مرور الرملوية، ولا يسمح باستخدام الأسمدة الذي مضى عليه أكثر من ثلاثة شهور من تاريخ إنتاجه إلا بعد اخذ عينات واختبارها والتتأكد من مطابقتها للمواصفات القياسية المصرية.
- * المياه: يجب أن تكون المياه المستعملة في أعمال خلط الخرسانة نظيفة وخالية من الأملاح والشوائب والكبريتات، ويفضل استخدام المياه الصالحة للشرب في صناعة ومعالجة الخرسانة، ويشرط في ما يخص خلط الخرسانة أن لا تزيد الأملاح الذائبة الكلية عن ٢٠٠٠ جزء في المليون، ومحنتي أملاح الكلوريدات عن ٥٠٠ جزء في المليون، ومحنتي أملاح الكبريتات عن ٣٠٠ جزء في المليون، كما يجب أن لا تزيد محنتي المواد غير المضبوطة وهي الدهن والماء العاملة عن ٢ جرام في اللتر.
- * ويجب اخذ عينة من المياه وإختبارها بمعرفة المقاول لتحديد مدى صلاحيتها وإعتماد إستعمالها من المهندس قبل البدأ في أعمال الخرسانة، ويجب أن لا يقل الأسنان اليدوية يعني لاء الخلطة عن (٧).
- * إضافات الخرسانة: يجب أن تكون المواد التي يتم اضافتها للخلطة لتحسين نوعيتها أو لاستكمالها ميزة خاصة موردة من مصنع معتمد بهيوات مذكرة وعليها الماركة والملاعة التجارية وتاريخ الصلاحية ومع كل شحنة شهادة من المصنوع باختبارها ومطابقتها للمواصفات القياسية المصرية الخامسة بها رقم ١٩٩٠-١٨٩٩ (إضافات الخرسانة).
- * ويجب أن لا تزيد نسبة الإضافات للأسمدة عادي النسبة المحددة عن طريق الصناع للمادة، كما يجب أن لا تحتوي الإضافات على أملاح الكلوريدات أو أي مواد أخرى ضارة بالخرسانة.
- * متطلبات الإثاءه
- تصنيم الخلطات الخرسانية: يجب أن تضم جميع رتب الخرسانة الموضحة بالرسومات أو المخصوص عليها في جدول المكفيات قبل التنفيذ، وعما المقاول تقديم تصميم الخلطات للتتأكد من مطابقتها لجديد المكفر المكتوب على أن يتم مراجعتها واعتمادها من الاستشاري، ويلاحظ أن جهد الكسر محسوب على أساس قدرة المكفر القياسي على التحمل بعد ٢٨ يوماً هي ٢٥٠ ميجا/سم٢ للخرسانة العادية ، ويجب أن تعلن نسب الخلط واحد متر مكعب من الخرسانة.
- خلط مكونات الخرسانة: يراعي في جميع الاحوال أن يكون خلط مكونات الخرسانة بواسطة خلاطات ميكانيكية، ولا يسمح بالخلط اليدوي ويفضل استخدام محظلات الخلط المركبة ويجب أن لا تقل مدة الخلط عن دقيقةتين بعد إضافة المياه ويستمر الخلط حتى تتوزع الماء بالتساوي وتصبح الخلطة ذات لون واحد متجانس ويجب معايرة الخلطات قبل وأثناء التنفيذ للتأكد من صلاحيتها.
- نقل وصب الخرسانة: يجب نقل الخرسانة بعد الخلط ومسيرها في الفرم في أسرع وقت ممكن، ويجب نقل الخرسانة بوسيلة معتمدة على أن لا تؤثر وسيلة نقل الخرسانة على تماسك الخرسانة أثناء النقل ويجب التتأكد من عدم حدوث انفصال حبيبي في مكونات الخلطة.
- يراعي أن يتم صب الخرسانة المخلوطة في خلال ساعة على أقصى تقدير بعد إضافة الماء، وفي حالة إستعمال إضافات مقرضة الشك فيجب إستعمالها في بحر ساعة ونصف فقط وإذا زادت المدة عن ذلك فإن الخلطة ترهق.
- يجب الا تصب الخرسانة من ارتفاع يزيد عن ١٢٠ م ويجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لضمان عدم التفصال الواد المكونة للخلطة الخرسانية.
- ويتم تجنب وجود فاصل زمني أثناء صب الخرسانة لشكل وحدة من الوحدات الجاري منها، وفي حالة استكمال الصب بعد توقفه فإنه يتم تغیر سطح الخرسانة المصبوبة بالأجنحة والشاشوش مع نظافة السطح تماماً وصب موئنة لبان مكثفة قبل بدء صب الخرسانة الجديدة.
- إذا زادت درجة الحرارة في النقل عن ٢٢ درجة مئوية فإنه يجب الأخذ بالإحتياطات الالزمة لصب الخرسانة في الأجواء الحارة، ويجب الالتزام التام بتعليمات المهندس في هذا الخصوص، وهذا يمنع بناء صب الخرسانة اذا زادت درجة حرارة الجو في النقل عن ٤٤ درجة مئوية.



في حالة الخرسانة التي يتم صبها مباشرة على التربة يراعى وضع رقة من البولن الياباني سلك ٢٥٠ ميكرون على الأقل أو مكما يقرره المهندس.

يجب أن يتم أخذ عينات من الخرسانة الطازجة قبل الصب مباشرة وإختبارها طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم رقم ٤٣٦٥٨-١٩٩١/١٩٨٨ (طرق اختبار الخرسانة).

عمل الخرسانة: يجب عمل الخرسانة حيناً باستخدام هزار ميكانيكي ذو تردد عالي مع بذل العناية لتفادي حدوث انفصال حبيبات للمكونات، ويشترط في الجهاز المستخدم أن يكون قادرًا على نقل الخرسانة ملا يقل عن ٣٦٠٠ نيوتن في الدقيقة مكما يجب إلا يقل مجال ثأثير الحركة الافتراضية الذي يمثله البراز (تصنيف قطر التأثير) عن ٥٠ سم عند استخدام الجهاز في خرسانة يعطي اختبار القوام لها بطريقة البوط ٢ سم.

يجب استخدام عدد كافٍ من الأجهزة التي يسمح باتمام عملية البراز في الموضع المتفرقة من الطبقة الخرسانية في وقت واحد وبالعدل المطلوب لصب الخرسانة، ويفضل وجود أجهزة احتياطية في موقع العمل لاستخدامها في الأحوال الطارئة أو حالة تعطل جهاز أثناء العمل.

تستخدم أجهزة البراز عندما تكون القطاعات ضئيلة لا تسمح باستخدام أجهزة البراز الداخلية، كذلك تستخدم أجهزة البراز الداخلية في مكمل القطاعات الكبيرة بدرجة مكافئة لإدخال الجهاز وتوريده داخل الخرسانة، ويجب إلا يترك الجهاز في موضع واحد لمدة طويلة حتى لا يتسبب في ظهور تجمعات للألمونيومالياباني عن سطحها.

تستمر عملية البراز بواسطة المرايا الداخلية أو هزازات القرم حتى يتم الحصول على قوام خرساني متجانس، أما أجهزة البراز السطحية فتستعمل لمدة مكافئة لدفع حبيبات الحصى الكبير في باطن الخرسانة وتنخلتها بطريقة من المونة تعطي سطحها ناعماً مستوياً.

المعالجة والتقطيف: يجب حقن الخرسانة في حالة رطبة في المرحلة الأولى من التصلب لمدة لا تقل عن ١٢ يوماً إلا إذا استخدمت وسائل خاصة لتجفيف التصلب مثل المعالجة بالبخار في حالة الوحدات المنتجة بالمصنع.

أعمال الشدات الخشبية والمشدقة: جميع أعمال القرم والمشدقة يقوم المقاول بعمريته بعمل التصميمات اللازمة لها وذلك مثلياً للأبعاد والأشكال والتفاصيل ونوع وشكل البطانة المطلوبة وتقديم رسومات ورشة تصميمية مع الحسابات التصميمية لها مع عينات من البطانة لمراجعتها وإعتمادها من المهندس قبل الإستخدام على أن يتحقق معيارها لا يقل عن ١ يوماً ومتثبتة بواسطة شكلات وتكون جميع أشكال الخرسانات المساعدة في المكونات والأعمدة مشطوفة وتوضح أبعاد وأشكال الشطف برسومات الورشة، ويتم تثبيت البطانات وفقاً للتعليمات المصنوع، ويجب أن تكون قوام التحميل على أبعد لا تزيد عن مترو واحد لكل اتجاه وأن تحتوى على مكمل ما يلزم لجعلها ثابتة ضد أي إنزال ينشأ عن تحرك العمال فوقها أو من جراء صب الخرسانة أو خلافه، وأن تكون الواح الصنفية متلاصقة للحمامات تماماً لا يمر منها زيد الخرسانة ويلزم أن ترتكب بكيفية يسهل منها إزالتها بدون أن تسبب أي هزة أو تصادم مع الخرسانة ويلزم إستعمال الخوابير والقمعل للتقويات، واعتماد المهندس كل هذه التصميمات لا يعنى المقاول من كامل المسؤولية عن تلك الأعمال، وعلى المقاول قبل وضع الخرسانة داخل القرم التأكد من ملائتها.

ويلزم أن يتم تنظيف أسطح الصنفية من الأوساخ وفضلات التجارة وخلافه ثم تغسل بالماء مباشرة قبل وضع الخرسانة.

فوائل الصب: يراعى عند عمل فوائل الصب أن تحدد مسبقاً على الأوحاد التشغيلية و يتم مناقشتها مع المهندس لاعتمادها إذا تطلب الأمر. ويجب عند استئثار حسب الفوائل الأدقية بعد تصلب الخرسانة يجب تنظيف سطح الخرسانة القديمة بفرشة سلك واطهار الرسکام الكبير، ثم يتم دهن طبقة من الليان أو أي مواد تزيد التحاملك بين الخرسانة الجديدة والخرسانة القديمة.

ذ- **مراقبة وضبط الجودة**

ضمن خطته لضبط الجودة على المقاول تقديم بيان بالإختبارات التفصيلية التي سيتم إجراؤها عند تسلم الخرسانة بالموقع وعند الخلطه وعند تصميم الخلطة مكحد أدنى تعلم التجارب المبدئية التالية لاختيار أحسن الصب للخرسانة

- التحليل الحبيبي للرسکام الصغير والرسکام الكبير

- هبوط الخرسانة (Slump Test)

- تجوية عامل التمك (Compacting Factor Test)



- الشفافة
- مقاومة الماء المتصل للخرسانة بعد ٢٨ يوماً
- مقاومة الشد في الاختبار

ويجب أن تزيد مقاومة الماء المتصل عند عمر ٢٨ يوم في التجارب البئية بالمعمل بمقدار ٢٠٪ عن المقاومة المطلوبة أثناء التشغيل، ويجب أن تكون نسبة الماء للأسمدة المستخدمة في التجارب متساوية لتلك التي مستخدمة في تقييد الأعمال، ويجب أن يخضع انتاج الخرسانة لرقابة دقيقة، كثما يجب عمل تجارب من وقت لأخر على مكونات الخرسانة المنتجة حتى يمكن التأكيد من مطابقتها للمواصفات، ويلزم على الأقل اعداد واختبار عينة ممکونات خراسانية بكل ٥٠ من الخرسانة الجاهزة او حسب طلب المهندس، على ان تختر ثلاثة منها عند عمر ٧ أيام والثلاثة الأخرى بعد ٢٨ يوماً، ويجب اجراء الاختبارات في معمل الموقع او في احد المعامل المعتمدة من المهندس، ويجب اجراء الاختبارات طبقاً للمواصفات القياسية المصرية، هذا وهي حالة عدم مطابقة الاعمال للمواصفات المطلوبة فإن المهندس الحق في اتخاذ ما يراه مناسباً من اجراءات هنية سواء بتكسير الاجزاء المحببة او عمل إضافات على تلك الاعمال او اي اجراء آخر يراه المهندس ضرورياً، ويتحمل المقاول جميع التكاليف المرتبطة على ذلك، وهي حالة وجود نسبة عالية من الكبريتات في الأرض وطبقاً لتعليمات المهندس هيتم استعمال الامممنت المقاوم لل الكبريتات وذلك في جميع اعمال الخرسانة المستعملة في الأساسات والدجكفات الارضية ويطلق عليها "خرسانة مقاومة لل الكبريتات" ويراهن أن يوجد في الاعتبار في جميع الاحوال أن يكون جهد الكسر لنوع الخرسانة المستعملة مطابقاً للمطلوب بالرسومات أو بجدول المكونات.

٤- القباب والدفع

تتم المحاسبة على جميع أعمال الخرسانة هندسياً على أساس قمة المتر المسطح وهذا للأبعاد المحددة بالرسومات المعتمدة، ويشمل السعر تكلفة المواد والمعدات والتقل والعمالة وإعداد القرم والبطانة والهز والدمك والمعالجة واجراء الاختبارات وجميع ما يلزم لنهو العمل.

٥- الرصيف الخدمي

بالنسبة لقطعات الرصيف وتحفيظها على اساس قمة المتر المسطح وقت الرصيف وتكون موزدة من أحد الخلطات المركبة المعتمدة على ان لا يزيد النقل عن ٦٠ دقيقة ولا يقل جهد التكسير بها عن ٤٠٠ نجح / سم٢ بعد ٢٨ يوم و لا تزيد درجة حرارة الخرسانة وقت الرصيف عن ٣١ درجة مئوية و يتم تسليحها بالآلياف بواي بروبيلين فايبر بمعدل ٩٠٠ جم / م٢ خرسانة . تتم عملية الرصيف باستخدام فيتشير رصيف خرساني حديث الصنع وعلى ان يكون فيتشير مجهز لرصيف قطعات عرضية تصل الى ١٢ متراً في البرة الواحدة و تتم عملية دمك الخرسانة عن طريق البرازات المجهزة بالفيتشير و تتم معالجة البرازات قبل بدء عملية الرصيف للتأكد من كفاءة دمك الخرسانة و تتم عملية تشطيط سطح الخرسانة عن طريق المماطلة المدرية لتشطيط السطح على الوجه الاكمالي مع مراعاة الحدود المسموحة المنسوب عليها في المواصفات لنسوب السطح الخرساني ، و تتم عملية التمشيط و المعالجة للبلادات الخرسانية باستخدام الوسائل الميكانيكية لضمان انتظام التمشيط و تجانس رش مادة المعالجة الكيميائية المطابقة للمواصفات للمحافظة على نسبة المياه التصعيمية للمخلوط لمنع حدوث شروخ شفرية و ايضاً الرش بالياه و تقطيعها بالخيش الرطب لمدة لا تقل عن ١٢ ساعة من وقت الرصيف و محمل ايضاً على البند جميع الفوائل (التندد - الانكماش الطولي و العرضي - فاصل الانتقاء الطولي) مع توريد و تركيب جميع المواد الازمة لربط البلادات مع بعضها من (حديد - تسليح ، مواسير ، مواد عازلة) و على ان يكون حديد التشليح الاهلي مدهون بمادة ابيوكسيمية عازلة او ما يشار لها للتبيولز بقطر ٣٢ مم و طول ١٥ سم بقصب ٢٠ سم في الفوائل العرضية و حديد الريش في القابل الطولي بقطر ١٦ مم و طول ٧٥ سم بقصب ١٢٠ و ذلك طبقاً للمواصفات الفنية و اللوائح التصعيمية تم اعمال فواصل الانكماش المرضية و المطلوبة في مسافات لا تزيد عن ٢٥ متراً لفاصل العرضين و ٥٠ متراً لفاصل الطول الا اذا اقدم المتفق بتصميم مستند بتوثيق عهده ذلك يتم عمل الفوائل بين البلادات باستخدام اللشار الميكانيكي للفاصل الابتدائى بمسارك ٢ مم و عمق ٩ سم و توسيع الفوائل بمسارك ٩ مم و عمق ٣ سم . و يتم على الفوائل بمادة خشو الفوائل (البالك رود) و مادة مطاطية مقاومة للاهود و الحرارة جيدة لجميع انواع الفوائل المطلوبة و المرضية طبقاً لشروطها و المواصفات



**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
المواصفات الفنية**

* **القواس والدفع**

تم المحاسبة على جميع أعمال الخرسانة هندسياً على أساس هذه المتر المسطح وفقاً للأيادى المحددة بالرموز المعتمدة، ويشمل السعر تكاليف المواد والمعدات والتقل والمالية وإعداد الفرم والبطانة والبز والممك والملاجة وإجراء الاختبارات وجميع ما يلزم لنهو العمل.







مشروع قطار المترو الأحمر للخط الرابع
الخط السادس لـ كورنيش الإسكندرية - المرحلة الأولى - مشروع

الخط من محطة ٤٠٦٥ إلى محطة ٤٠٧٩

رقم الجدول	نوع العمل	الموقع	النقطة	النقطة	النقطة	النقطة
٢	عمل فني	-٤٠٦٥,٣٧١,٨	-٤٠٧٩	-٤٠٧٩,٣٧١,٨	-٤٠٧٩,٣٧١,٨	-٤٠٧٩,٣٧١,٨
١.٢	عمل فني	٤٠٦٥,٣٧١,٨	-٤٠٧٩	-٤٠٧٩,٣٧١,٨	-٤٠٧٩,٣٧١,٨	-٤٠٧٩,٣٧١,٨
١	عمل فني	٤٠٦٥,٣٧١,٨	-٤٠٧٩	-٤٠٧٩,٣٧١,٨	-٤٠٧٩,٣٧١,٨	-٤٠٧٩,٣٧١,٨
١.٤	عمل فني	٤٠٦٥,٣٧١,٨	-٤٠٧٩	-٤٠٧٩,٣٧١,٨	-٤٠٧٩,٣٧١,٨	-٤٠٧٩,٣٧١,٨

مقدمة عامة للمشروع

مقدمة عامة للمشروع



قائمة الكبالت الواردة بالمستخلص جاري (1)

مشروع : القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين مطروح) قطاع فوكة - مطروح في المسافة من الكم 507+000 الى الكم 509+000 بطول 2 كيلو متر اتجاه إستكمال الاسكتندرية

رقم البند و بيانه : (١-٣) أعمال توريد و تشغيل اتربة صالحة للردم و مطابقة للمواصفات

بيان : شركة ايمن كونتراك - زكريا جابر قدس رشيد

مقدار العمل السابق :

الكمية	الايمان (متر)		الموقع الكيلومترى		بيان الاعمال بالتفصيل
	مساحة المقطع	طول	الى	من	
26934.40	17.72	1520	508+520	507+000	القطاع الأول
11131.20	23.19	480	509+000	508+520	القطاع الثاني
38065.60	اجمالي الكبالت خلال فترة المستخلص الحالية (م²)				
38065.60	اجمالي الكبالت (م³)				

مهندس الهيئة العامة للطرق

والجسور

مهندس الاستشاري

مكتب د/ خالد قنديل

م / خالد فوزي

مهندس الاستشاري (xyz)

م / محمد خليل

محمد خليل

مهندس الشركة

م / عمر عيسى



النهاية لبيان بالمستندات خارج (١)

مشروع : المطار الكهربائي السريع (العن المسنة - العاصمه الاداريه - العلوين - مطروح) فتحاع فوكه - مطروح في المسنة من الكم 507+000 الى الكم 509+000 بطول 2 كيلو متر اتجاه (استكمال الاسكلدرية)

رقم البند و بيانه : (٣-٤) عاشر مسنة فتح ٢٨٥.٥ كم لاصعد الاتية

خارجاً مسنة فتح

بيانها : شركة ايسى كورتك - زاكريا جابر كامن و زوجها

٣٠ ٠.٠٠

بيان بالمستندات

بيانها	بيان بالمستندات
٣٨٠٦٥.٦٠	٣٨٠٦٥.٦٠
٣٨٠٦٥.٦٠	لبيان التفويت خلال فترة المستندات الادارية (٣-٤)
٣٨٠٦٥.٦٠	الاجمالي - المجموع (٣-٤)

مهندس الہڑیہ عینۃ
الظریف و عینۃ
م / ابراهیم عینۃ

مهندس الاستشاری
مكتب المهندس قنبل
م / عذاء فوزي

مهندس الاستشاری (٣-٤)
ج / سعد خليل

مهندس الشراقة
د / عصام عابد

احمد دلولس

خديبل



قائمة كهربات بالمستخلص جاري (١)

مشروع : الطريق الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) قطاع فوكا - مطروح في المسافة من الكم 507+000 الى الكم 000+509 بطول 2 كيلو متر اتجاه إستكمال الاستكشافية

رقم البند و بيانه : (١-٣) رسوم الكارتة والموازين طبقاً ل المادة (٣٦) من الشروط العامة والمواصفات طبقاً لما جاء بالقائمة الموحدة لأسعار الطرق لاعمال طبقة الأرضية

الكاربات والموازين

نفي : شركة ايجي كونتراك - زكرياء جابر فلنس رشيد

مقدار العمل السابق : 0.00 3م

المقدار	بيان بالكتبات
38065.60	المقدار طبقاً ل揆اط الكهرب
38065.60	اجمالي الكهربات خلال فترة المستخلص الحالية (٣م)
38065.60	اجمالي (٣م)

مهندس الهيئة العامة للطرق

والكباري
مكياليم

مهندس الاستشاري

مكتب د/ خالد قنديل
م / خالد قرزي

الكهربائي

مهندس الاستشاري (xyz)

م / محمد خليل

محمد خليل

مهندس التفريغ

م / احمد علوان



قائمة تكبيت بالمستackson جاري (1)

مشروع : القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - الخدمن - مطروح) قطاع فوكة - مطروح في المسافة من الكم 507+000 الى الكم 509+000 بطول 2 كيلو متر إستكمال الاستكدرية

رقم البند و بيانه : (4-1) خارطة مسافة النقل 65 كم لأعمال طبقات التصفيات

خارطة مسافة النقل

تنفيذ : شركة اوجي كونترال - زكرييا جابر الدين رشيد

مقدار العمل السابق : 0.00

الكمية	بيان بالكميات
470.64	الممية طبقاً للورام التكبات (3)
470.64	البعض التكبات خلال فترة المستackson الحالية (3)
470.64	الاجمالي - الملايين (٣)

مهندس الهيئة العامة
للطرق والجسور
م / ابوالحسن حناوى

مهندس الاستشاري
مكتب دخلاء قنديل
م / خالد فرزى

مهندس الاستشاري (xyz)
م / محمد خليل

محمد خليل

موظف الشركة
م / سحر عابدين

أحمد جادولين

قائمة الكميات الواردة بالمستخلص جاري (1)

مشروع : القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمون - مطروح) قطاع فوكا - مطروح في المسافة من الكم 507+000 إلى الكم 509+000 بطول 2 كيلو متر إستكمال (اتجاه الإسكندرية)

رقم البند و بيانه : (1-4) أعمال توريد وفرش طبقة تأسيس (Prepared Subgrade) من الأحجار الصلبة المتدرج والمطابقة للمواصفات

نفيذ : شركة أبيجي كونتراك - زكرياء جابر قدمون رشيد

مقدار العمل السابق :

الكمية	الإبعاد { متر }			الموقع الكيلومترى		بيان الأعمال بالمقاييس
	مساحة المقطع		طول	إلى	من	
470.64	3.922	120		507+120	507+000	القطاع الأول
470.64						اجمالى الكميات خلال فترة المستخلص الحالية (م ²)
470.64						اجمالى الكميات (م ²)

مهندس الهيئة العامة
للطرق والجسور
محمد عبد العزيز

مهندس الاستشاري
مكتب د/ خالد قديل
م / خالد فوزي

مهندس الاستشاري (xyz)
م / محمد خليل

مهندس الشركة
م / عبد العزيز

الموافق

محمد خليل



ذاتة تعيين بالمستخلص جاري (١)

مشروع : القطار الكهربائي السريع (العين السخنة -العاشرية -العطبين -مطروح) قطاع فرقة - مطروح في المسافة من الكم 507+000 إلى الكم 000+509 بطول 2 كيلو متر استكمال الاسكدرية

رقم البند و بيت : (٤-١) رسوم الكارتة والموازين طبقاً للنهاية (٣٦) من الشروط العامة والمواصفات طبقاً لما جاء بالقائمة الموحدة لأسعار الطرق لاصح طريقة التأمين

الكارتات والموازين

باب ١ : شركة أوجي كونسلاكت - زكرياء جابر قلس رشيد

3م 0.00

مقدار الفعل السابق :

المقدار		بيان بالكميات
470.64		المقدمة ملخص للرخص المختصة (٣٦)
470.64	أوجي كونسلاكت خالد فرقة المستخلص العادلة (٣٦)	
470.64		الإجمالي لكتش (٣٦)

مهندس الهيئة العامة للطرق

والكلاب
م / إبراهيم عطويش

مهندس الاستشاري

مكتب دايكوك تكنولوجيز

م / خالد فوزي

أحمد حليم

مهندس الاستشاري (xyz)

م / محمد خليل

محمد خليل

مهندس الهيئة

والكلاب على

م / احمد عطويش